


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/12/27/Add.1
UNEP/CBD/BS/COP-MOP/7/6/Add.5
19 September 2014

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي
الاجتماع الثاني عشر
بيونغ شانغ، جمهورية كوريا،
17-6 أكتوبر/تشرين الأول 2014
البند 9 من جدول الأعمال المؤقت*

مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول
قرطاجنة للسلامة الأحيائية
الاجتماع السابع
بيونغ تشانغ، جمهورية كوريا،
29 سبتمبر/أيلول - 3 أكتوبر/تشرين الأول 2014

الميزانية المقترحة لبرنامج عمل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية لفترة السنتين 2015-2016

مذكرة من الأمين التنفيذي

إضافة

أنشطة البرامج والبرامج الفرعية والموارد اللازمة

أولاً - مقدمة

1- تصف هذه الوثيقة احتياجات الأمانة من الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين 2015-2016. وتقدم المزيد من التفاصيل عن الميزانية المقترحة للأمانة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/27 استناداً إلى تقييم معدل النمو المطلوب. وتمثل المعلومات التي تتضمنها هذه الوثيقة أفضل تقديرات الأمانة فيما يتعلق بأولويات العمل في فترة السنتين المقبلة؛ وهي تظل "عملاً جارياً"، وسوف تستمر في التطور في ضوء المقررات المتوقعة التي سيعتمدها المؤتمر الثاني عشر للأطراف وكذلك في ضوء التطورات التي ستشهدتها عملية الاتفاقية في المستقبل.

2- وتنظم هذه الوثيقة في أقسام تتوافق مع مختلف البرامج المدرجة في إطار الأمانة. وبالإضافة إلى ذلك، تظهر التكاليف المتقاسمة بين الاتفاقية والبروتوكول تحت الشُعب المناسبة من الاتفاقية، ويُسلط الضوء عليها أيضاً حتى يمكن تحديدها بسهولة. وتُقدم معلومات عن أنشطة البرنامج باستخدام نموذج معياري. ويقدم الجدول أدناه شرحاً للنموذج. ويرد في المرفق تفسير للمختصرات المستخدمة في هذه الوثيقة.

3- وسوف تستجيب الأنشطة المضطلع بها للمطالب والأولويات على النحو المحدد في إطار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي العشرين. ويمكن، عند الطلب، تقديم المزيد من المعلومات بشأن مكونات الجدول. وعند الطلب، سوف تتاح للأطراف أو الحكومات المعنية بالأمر شروح تفصيلية في هذا الشأن.

4- ويتضمن قسم الإدارة الشاملة لكل برنامج الموارد، بخلاف الموظفين، والتي خصصت من الميزانية الأساسية للبرنامج ككل. ويشمل ذلك بنوداً مثل الخبراء الاستشاريين، والسفر، واجتماعات الخبراء والمعدات. وهو ما يعكس حقيقة أن المسؤولية عن هذه القرارات تقع على عاتق مدير البرنامج ولجنة الإدارة العليا بالأمانة. وقد نُظمت الأمانة على هذا المنوال من أجل الحفاظ على قدر مناسب من المرونة لتلبية احتياجات هذه العملية بشكل فعال. ويتضمن قسم الإدارة الشاملة أيضاً وصفاً للصلات الخارجية الرئيسية التي سيكون للبرنامج اتصال كبير بها لتنفيذ الأنشطة الوارد وصفها. وتخضع صلاحية جميع أنشطة الإدارة هذه للمادة 24 من الاتفاقية، وكذلك للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي. وتدرج هذه الأهداف تحت الشُعبة عند الاقتضاء.

ثانياً - شرح النموذج المستخدم في الميزانية البرنامجية المقترحة

عرض عام للمسؤوليات	وصف موجز للمسؤوليات الرئيسية الموكلة إلى البرنامج/البرنامج الفرعي.
النتائج المتوقعة	<p>النتيجة: الحالة المتوقعة بعد الاضطلاع بالأنشطة على نحو فعال. ويتعين تحقيق النتيجة في غضون فترة السنتين. وتساهم النتائج، كلياً أو جزئياً، في تحقيق غايات الخطة الاستراتيجية للاتفاقية. وتحدد النتائج وترتب أولوياتها من خلال الصلاحية، وتتحقق من خلال الوسائل التي تحقق النواتج المتوخاة.</p> <p>الصلاحية: مواد الاتفاقية، والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وأهداف أيشي، ومقررات مؤتمر الأطراف وتوصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، التي تقدم تعليمات لتحقيق كل نتيجة أو تنطوي على الحاجة إلى تحقيقها.</p> <p>الوسائل: الأنشطة التي سيُضطلع بها من أجل تحقيق النتيجة.</p> <p>النواتج: منتجات ملموسة ويمكن التحقق منها ومحددة زمنياً أو نواتج التي تنتجها الأنشطة والتي ستساهم في تحقيق النتيجة.</p>
الوظائف المعتمدة	وظائف سبق وأن اعتمدها مؤتمر الأطراف.
الوظائف الجديدة المطلوبة	وظائف جديدة مطلوبة في الميزانية الأساسية لضمان تحقيق النتائج المتوقعة.
موارد من خارج الميزانية الأساسية	الموارد المطلوبة من مصادر تمويل تكميلية لتحقيق النتيجة المرجوة بشكل فعال.

ثالثاً - جداول موجزة حسب برامج العمل

ألف - مكتب الأمين التنفيذي (OES)

عرض عام للمسؤوليات	يتولى مسؤولية الإدارة الشاملة للأمانة، عن طريق توصيل برنامج عمل الاتفاقية استجابة للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي؛ وطلبات الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولها فضلاً عن الهيئات الفرعية؛ وتنسيق تمثيل الأمانة في المحافل الدولية والمنظمات الدولية والعمليات الأخرى دعماً لعمل الاتفاقية وبروتوكولها. ودعم وتحفيز الدعم للأطراف في تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف لتحقيق الخطة الاستراتيجية 2011-2020 وأهداف أيشي العشرين للتنوع البيولوجي؛ ودعم عملية ترشيد صنع القرارات مع جميع الأطراف وأصحاب المصلحة. وكفالة الإشراف النشط لجميع أصحاب المصلحة والنهوض بأنشطة التواصل؛ وتقديم المشورة القانونية والدعم؛ والإشراف على تنفيذ اتفاق المقر بين الاتفاقية وحكومة كندا ومذكرة الاتفاق مع مقاطعة كيبيك، فضلاً عن المسائل القانونية والإدارية بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.
-----------------------	--

<p>الغاية الاستراتيجية ألف: التصدي للأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي عن طريق تعميم التنوع البيولوجي في جميع قطاعات الحكومة والمجتمع.</p> <p>الغاية الاستراتيجية باء: خفض الضغوط المباشرة على التنوع البيولوجي وتشجيع الاستخدام المستدام.</p> <p>الغاية الاستراتيجية جيم: تحسين حالة التنوع البيولوجي عن طريق صون النظم الإيكولوجية، والأنواع والتنوع الجيني.</p> <p>الغاية الاستراتيجية دال: تعزيز المنافع للجميع من التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.</p> <p>الغاية الاستراتيجية هاء: تعزيز التنفيذ من خلال التخطيط التشاركي، وإدارة المعارف وبناء القدرات.</p>	<p>الصلاحية</p>
<p>1- تُزود الاتفاقية وهيئاتها الفرعية وبروتوكولها بالخدمات والدعم اللازم لعقد الاجتماعات الرسمية.</p> <p>الوسائل: الإشراف على إعداد المسائل الجوهرية واللوجستية للمؤتمرات/الاجتماعات، ونظم الاعتماد والتسجيل؛ وتوزيع الوثائق؛ والتفاوض بشأن اتفاقات الحكومات المضيفة؛ وتعبئة الموارد البشرية والمالية.</p> <p>النواتج: التنظيم الجيد لاجتماعات الاتفاقية والبروتوكول وتزويدها بالخدمات؛ واعتماد وتسجيل المندوبين وتمويلهم، عند الاقتضاء؛ وتقديم الوثائق في الوقت المناسب.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>2- يُنفذ برنامج الأمانة وتمثل الأمانة في سائر هيئات ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة.</p> <p>الوسائل: وضع برنامج عمل الأمانة على المدى الطويل (مع التركيز على القضايا التي تتطلب التنسيق بين البرامج ووضع ترتيبات تعاونية داخل الأمانة ومع الهيئات والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك مذكرات التفاهم أو مذكرات التعاون).</p> <p>النواتج: وضع سياسة للتخطيط الاستراتيجي؛ ودمج برامج عمل الاتفاقية والبروتوكول في برامج عمل الهيئات والوكالات الدولية ذات الصلة؛ والتعاون الفعال مع هذه الوكالات والهيئات.</p>	
<p>3- ترسل بشكل فعال مقررات الأطراف إلى المنظمات الدولية ذات الصلة والمؤتمرات وغيرها من الأحداث، وتُدرج نتائج هذه الأخيرة، حسب الاقتضاء، في عمليات الاتفاقية والبروتوكول.</p> <p>الوسائل: المراسلات؛ والمشاورات مع رؤساء البرامج والمنظمات (بما في ذلك الاتفاقيات الأخرى)؛ والمشاركة في الاجتماعات ذات الصلة؛ وإصدار البيانات المكتوبة.</p> <p>النواتج: إبلاغ هيئات الاتفاقية والبروتوكول والعمليات ذات الصلة؛ وتعزيز التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات والمبادرات الدولية الأخرى.</p>	
<p>4- تُدار الأمانة بكفاءة وفعالية وعلى نحو يلبي احتياجات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية وبروتوكولها وهيئتهما الفرعية والعمليات ذات الصلة.</p> <p>الوسائل: توظيف وتوزيع الموظفين لتلبية الاحتياجات والأولويات المتطورة؛ والرقابة المالية؛ وتنظيم ورئاسة لجنة إدارة الأمانة؛ وتنسيق البرامج؛ والإشراف على تنفيذ السياسات والإجراءات المالية التي تضعها الأمانة فيما يتعلق بشؤون الموظفين (في إطار قواعد وأنظمة الأمم المتحدة)؛ وتحديد المهام وتوزيع المسؤوليات داخل الأمانة فيما يتعلق بالقضايا التي تنشأ خلال فترة ما بين الدورات ونشرها الهيئات الفرعية.</p> <p>النواتج: الاستخدام الفعال لموارد الأمانة؛ وإعداد موظفين متحمسين وقادرين.</p>	
<p>5- إدارة تدفقات المعلومات التي ترد إلى الأمانة بشكل ملائم</p> <p>الوسائل: تسجيل وتتبع ومتابعة جميع المراسلات؛ وتعهد نظام إيداع المراسلات، ونظام إدارة السجلات؛ وإنشاء نظام الإخطار، وتنظيم المنتديات الإلكترونية المعنية بالقضايا الموضوعية.</p> <p>النواتج: الردود على المراسلات في الوقت المناسب ونشر المعلومات لفائدة الجمهور المعني.</p>	

<p>6- تمويل عمل الأمانة بشكل كاف.</p> <p>الوسائل: إعداد الميزانية التي تتوقع احتياجات هيئات الاتفاقية والبروتوكول؛ والسعي للحصول على مساهمات للصناديق الاستثمارية للاتفاقية والبروتوكول لتمويل الأنشطة الإضافية المعتمدة (BE و BH)، ولمشاركة البلدان النامية الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية (BZ؛ و BI و VB)؛ والإشراف على إعداد مشاريع للأنشطة التكميلية.</p> <p>النواتج: تمويل طوعي مضمون للأنشطة المعتمدة للاتفاقية وبروتوكولها.</p>	
---	--

(ب) تنسيق العمليات

<p>ينوب عن الأمين التنفيذي وينسق العمليات اليومية وإدارة الأمانة بما في ذلك تنسيق العمليات والأنشطة الحكومية الدولية في إطار الاتفاقية، والعمل كأمين مؤتمر الأطراف، ويتواصل مع الوفود ويسدي لهم المشورة ومع أعضاء المنظمات الحكومية الدولية حول العمليات الحكومية الدولية؛ وحشد الدعم من الموظفين لإعداد وثائق الأمانة وتقديم الإرشادات والتوجيه إلى الموظفين بشأن محتوى الوثائق. ويقوم بتنسيق جلسات الإفادة، ومسائل السياسات، وتنفيذ برامج العمل، والمواعيد وغيرها. ويمثل الأمين التنفيذي في الاجتماعات وحلقات العمل والمؤتمرات ذات الصلة ببرنامج عمل الاتفاقية بما في ذلك تقديم المشورة إلى الأمين التنفيذي بصدد السياسات، وينسق الأنشطة الاستراتيجية وأنشطة التخطيط بين مختلف وحدات الأمانة حول العلاقة بين خطط العمل بشأن القضايا الناشئة.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>التنسيق الفعال للعمل على مستوى الأمانة والتنظيم الفعال/الناجح لجميع اجتماعات الاتفاقية وبروتوكولها بما في ذلك الاجتماعات الحكومية الدولية/في فترة ما بين الدورات وحلقات العمل.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>لا يوجد.</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
<p>المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وكبار موظفي الأمم المتحدة؛ والوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود؛ وممثلو الحكومات؛ وأمانات الاتفاقيات الأخرى؛ والجهات الأكاديمية الرئيسية والأطراف الفاعلة الرئيسية غير الحكومية.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<p>أمين تنفيذي (أمين عام مساعد (ASG))؛ والمسؤول الرئيسي - (D-1) (سابقاً تحت شعبة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية والقانونية)؛ ومساعد شخصي للأمين التنفيذي (P-3)؛ وكبير مساعدي الموظفين (G-6)؛ ومساعد إعلامي (G-6)؛ ومساعد لشؤون البحوث (G-6).</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>لا يوجد.</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>

<p>1- تكاليف الموظفين:</p> <p>2015: 1 125 300 دولار</p> <p>2016: 1 146 000 دولار</p> <p>2- اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف:</p> <p>2015: 60 000 دولار</p> <p>2016: 120 000 دولار</p> <p>3- الخبراء الاستشاريون:</p> <p>2015: 20 000 دولار</p> <p>2016: 20 000 دولار</p> <p>4- السفر في مهام رسمية:</p> <p>2015: 120 000 دولار</p> <p>2016: 120 000 دولار</p> <p>5- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي:</p> <p>2015: 10 000 دولار</p> <p>2016: 10 000 دولار</p>	<p>الموارد المطلوبة</p>
<p>الصندوق الاستئماني BZ</p> <p>الاجتماعات الإقليمية لمؤتمر الأطراف الثالث عشر - مشاركة البلدان النامية</p> <p>2016: 100 000 دولار</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(ج) المشورة والدعم القانونيان

<p>تقديم المشورة والدعم القانونيين بشأن القضايا المتعلقة بتشغيل/تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها. وتقديم المشورة القانونية إلى الأمانة فيما يتعلق بجملة أمور منها ما يلي: (1) قواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها وممارساتها؛ (2) الترتيبات التعاقدية وغيرها؛ (3) القضايا ذات الصلة بالوديع، وإجراء عمليات استعراض للقضايا القانونية ذات الصلة، وإعداد إفادات وآراء قانونية، وتقديم المزيد من المشورة والدعم القانونيين، حسب الاقتضاء.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>(2) تقديم المشورة والدعم القانونيين للأمانة، والاتفاقية وبروتوكولها</p> <p>الوسائل: الإشراف على تقديم المشورة والدعم القانونيين بشأن القضايا المتعلقة بأنشطة الأمانة وتشغيل/تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها. والإشراف على استعراض القضايا القانونية ذات الصلة، وإعداد إفادات وآراء قانونية، وتقديم المزيد من المشورة والدعم القانونيين، حسب الاقتضاء.</p> <p>الصلاحية: المواد 1-42 (ولامرفقات) في الاتفاقية، والمادة 31 من بروتوكول قرطاجنة؛ والمادة 28 من بروتوكول ناغويا؛ ومقررات مؤتمر الأطراف 1/10 و 2/10 و 5/10 و 9/10 و 11/10 و 14/10 و 29/10 و 45/10.</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقديم المشورة والدعم القانونيين لهيئات الاتفاقية وبروتوكولها • تنظيم ودعم الاجتماعات المعقودة في إطار الاتفاقية وبروتوكولها • تقديم المشورة والدعم القانونيين للأمانة • إجراء بحوث وتحليلات قانونية • استعراض واقتراح سحب مقررات مؤتمر الأطراف وعناصر مقررات • حفز مبادرات بناء القدرات مع الشركاء بشأن الاستعداد من الناحية القانونية لتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي <p>النواتج:</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<ul style="list-style-type: none"> • المشورة والدعم القانونيان المقدمان لهيئات الاتفاقية وبرتوكولها • تنظيم ودعم الاجتماعات المعقودة في إطار الاتفاقية وبرتوكولها • المشورة والدعم القانونيان المقدمان للأمانة • إجراء البحوث والتحليلات القانونية • استعراض وسحب مقررات مؤتمر الأطراف وعناصر المقررات • حفز مبادرات بناء القدرات مع الشركاء لإنتاج أدوات ومبادئ توجيهية لدعم الاستعداد من الناحية القانونية لتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي 	
<p>مستشار قانوني أقدم P-5، (يجري تقاسم 15% من خدماته مع بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية)</p> <p>كبير مساعدي شؤون الموظفين - G-6 (وظيفة متقاسمة مع مكتب الأمين التنفيذي)</p>	الوظائف المعتمدة

(د) استعراض وسحب مقررات مؤتمر الأطراف

تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة باستعراض وسحب مقرراته	عرض عام للمسؤوليات
اعتماد مجموعة المقررات لكل موضوع	النتائج المتوقعة
<p>الصلاحية: مقررات مؤتمر الأطراف 20/5، و 27/6 باء، و 33/7، و 10/8، و 29/9</p> <p>الوسائل: استعراض تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف، وتقديم مقترحات إلى مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بسحب (عناصر) المقررات المتصلة بمواضيع محددة.</p>	
لا يوجد	موارد من خارج الميزانية الأساسية

باء - التقييم العلمي والرصد

(أ) الإدارة الشاملة

<p>الإشراف على أنشطة شعبة التقييم العلمي والرصد التي يضطلع بها من خلال برنامج عملها، بما في ذلك ضمان إصدار النواتج الناجحة والفعالة من حيث التكلفة وفي الوقت المناسب من الشعبة والتواصل الفعال مع الشعب الأخرى.</p> <p>استجابة لطلبات من مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، تتسق الشعبة التقييمات العلمية والتقنية، والرصد، والإبلاغ وتحليلات السياسات التي تركز على كثير من منتجات الاتفاقية. ويركز عمل الشعبة على تطوير الخطط الاستراتيجية، والأهداف، والمعايير، وقرارات أخرى، ويساهم في بناء القدرات.</p>	عرض عام للمسؤوليات
<p>الهدف 5 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، يخفّض معدل فقدان جميع الموائل الطبيعية، بما في ذلك الغابات، إلى النصف على الأقل، وحيثما يكون ممكناً إلى ما يقرب من الصفر، ويخفض تدهور وتفتت الموائل الطبيعية بقدر كبير.</p> <p>الهدف 6 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، يتم على نحو مستدام إدارة وحصاد جميع الأرصدة السمكية واللافقاريات والنباتات المائية، بطريقة قانونية وتطبيق النهج القائمة على النظام الإيكولوجي، وذلك لتجنب الصيد المفرط، ووضع خطط وتدابير انعاش لجميع الأنواع المستنفدة، ولا يكون لمصايد الأسماك تأثيرات ضارة كبيرة على الأنواع المهددة بالانقراض والنظم الإيكولوجية الضعيفة، وأن تكون تأثيرات مصايد الأسماك على الأرصدة السمكية والأنواع والنظم الإيكولوجية في نطاق الحدود الإيكولوجية المأمونة.</p>	الصلاحية

- الهدف 7 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، تدار مناطق الزراعة وتربية الأحياء المائية والحرجة على نحو مستدام، لضمان حفظ التنوع البيولوجي.
- الهدف 8 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، يخفّض التلوث، بما في ذلك التلوث الناتج عن المغذيات الزائدة، إلى مستويات لا تضر بوظيفة النظم الإيكولوجية وبالتنوع البيولوجي.
- الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، تعرّف الأنواع الغريبة الغازية ومساراتها، ويحدد ترتيبها حسب الأولوية، وتخضع للمراقبة الأنواع ذات الأولوية أو يتم القضاء عليها وتوضع تدابير لإدارة المسارات لمنع إدخالها وانتشارها.
- الهدف 10 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2015، تُخفّض إلى أدنى حد الضغوط البشرية المتعددة على الشعب المرجانية، والنظم الإيكولوجية الضعيفة الأخرى التي تتأثر بتغير المناخ أو تحمّض المحيطات، من أجل المحافظة على سلامتها ووظائفها.
- الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، يتم حفظ 17 في المئة على الأقل من المناطق الأرضية ومناطق المياه الداخلية و10 في المئة من المناطق الساحلية والبحرية، وخصوصا المناطق ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، من خلال نظم مدارة بفاعلية ومنصفة وتتسم بالترابط الجيد، وممثلة إيكولوجياً للمناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على المنطقة، وإدماجها في المناظر الطبيعية الأرضية والمناظر الطبيعية البحرية الأوسع نطاقاً.
- الهدف 12 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، منع انقراض الأنواع المعروفة المهددة بالانقراض وتحسين وإدامة حالة حفظها، ولا سيما بالنسبة للأنواع الأكثر تدهوراً.
- الهدف 13 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، الحفاظ على التنوع الجيني للنباتات المزروعة وحيوانات المزارع والحيوانات الأليفة والتنوع الجيني للأقارب البرية، بما في ذلك الأنواع الأخرى ذات القيمة الاجتماعية والاقتصادية فضلاً عن القيمة الثقافية، ووضع وتنفيذ استراتيجيات لتقليل التآكل الجيني وصون تنوعها الجيني.
- الهدف 14 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، استعادة وصون النظم الإيكولوجية التي توفر خدمات أساسية، بما في ذلك الخدمات المرتبطة بالمياه، وتسهم في الصحة وسبل العيش والرفاه، مع مراعاة احتياجات النساء والمجتمعات الأصلية والمحلية والفقراء والضعفاء.
- الهدف 15 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، إتمام تعزيز قدرة النظم الإيكولوجية على التحمل ومساهمة التنوع البيولوجي في مخزون الكربون، من خلال الحفظ والاستعادة، بما في ذلك استعادة 15 في المئة على الأقل من النظم الإيكولوجية المتدهورة، مما يسهم بالتالي في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه ومكافحة التصحر.
- الهدف 19 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي** - بحلول عام 2020، إتمام تحسين المعارف والقاعدة العلمية والتكنولوجيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وقيمه، ووظيفته، وحالاته واتجاهاته، والآثار المترتبة على فقدانه، وتقاسم هذه المعارف والقاعدة والتكنولوجيات ونقلها وتطبيقها على نطاق واسع.

<p>النتيجة: تم تعزيز التركيز العلمي والتقني في الاتفاقية، بما في ذلك المساهمة في بناء القدرات والاتصال والتثقيف والتوعية العامة بشأن المسائل الرئيسية على المستويين الدولي والإقليمي.</p> <p>الوسائل: التقييمات العلمية والتقنية، والرصد، والإبلاغ، وتحليلات السياسات. التنسيق مع الخبراء ذوي الصلة، والمنظمات والشركاء، ومكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومكتب مؤتمرا لأطراف للأفرقة العاملة.</p>	<p>النتائج المتوقعة¹</p>
<p>موظف رئيسي D-1؛ ومساعد شؤون الموظفين G-5</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>1- تكاليف الموظفين: (بما في ذلك التكاليف أعلاه وجميع تكاليف الموظفين من الميزانية الأساسية في إطار برامج العمل):</p> <p>2015: 2 114 000 دولار 2016: 2 153 600 دولار</p> <p>2- اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (اجتماعان):</p> <p>2015: 450 000 دولار 2016: 450 000 دولار</p> <p>3- اجتماعات مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية:</p> <p>2015: 35 000 دولار 2016: 35 000 دولار</p> <p>4- الخبراء الاستشاريون:</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار</p> <p>5- السفر في مهام رسمية:</p> <p>2015: 60 000 دولار 2016: 60 000 دولار</p> <p>6- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي:</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار</p>	<p>الموارد المطلوبة</p>
<p>الصندوق الإستئماني BZ</p> <p>الاجتماعان التاسع عشر والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية - (مشاركة البلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي)</p> <p>2015: 1 000 000 دولار 2016: 1 000 000 دولار</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(ب) عرض عام لبرنامج عمل التقييم العلمي والرصد

<p>تضطلع الشعبة بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تيسير التقييمات العلمية والتقنية في مجالات ذات صلة بالاتفاقية بما في ذلك من خلال حشد أفضل الخبرات، والشبكات والشراكات؛ • دعم مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ويشمل ذلك دعم عملية الإبلاغ الوطنية؛ 	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
--	---------------------------

¹ ملاحظة - تتضمن مسؤوليات رؤساء الشعب الاضطلاع بإدارة المؤسسات؛ وتقديم المشورة إلى الأمين التنفيذي؛ والإجابة، حسبما هو مطلوب، في إدارة الموارد البشرية والمالية؛ وتوجيه الأنشطة في إطار برامج العمل؛ والإشراف على أنشطة الموظفين وفقا للأهداف المتفق عليها والمواعيد النهائية؛ ومراقبة جودة النواتج؛ والإشراف على إقامة اتصال فعال مع أصحاب المصلحة الرئيسيين؛ والمشاركة في لجنة الإدارة التابعة للأمانة. وترد إشارة في الجداول التي تتضمنها هذه الوثيقة إلى الوسائل الإضافية التي تخص كل شعبة على حدة.

<ul style="list-style-type: none"> • تقدم الدعم العلمي والتقني إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وتعمل معها لضمان نجاحها وأفرقة الخبراء التقنيين عن طريق إعداد جدول الأعمال، وتحضير الوثائق العلمية والتقنية الأساسية استناداً إلى أفضل ما يتوافر من علم، وتحضير مشاريع التوصيات؛ • التعاون مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، من أجل تعظيم مساهمته إلى احتياجات الاتفاقية للتقييمات العلمية والتقنية؛ • تقدم الدعم التقني والعلمي للأطراف في تنفيذها للاتفاقية على المستوى لوطني، بما في ذلك من خلال جمع البيانات العلمية والتقنية ونشرها وبناء القدرات بشأن الجانب العلمية والتقنية للاتفاقية والخطة الاستراتيجية؛ • تدعم الأمين التنفيذي في دوره كرئيس لمختلف الشبكات والشراكات بما في ذلك الشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي، والشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية، وغيرها؛ • تتعاون مع النظراء في الأمانات والمنظمات الأخرى لتقديم مدخلات علمية وتقنية في عملهم وعمل الأفرقة الأخرى مثل فريق الاتصال المشترك لاتفاقيات ريو وفريق الإدارة البيئية. 	
<p>مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛ مكتب مؤتمر الأطراف للأفرقة العاملة، والأطراف؛ والفريق الاستشاري العلمي والتقني في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والأمانة STRP في اتفاقية رامسار؛ وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وأمانتها، ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية فيها، وCST، وأمانة اتفاقية CITES ولجنة النباتات فيها، ومركز تنمية الأراضي الجافة في اليونديبي (DDC)، ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛ ومنظمة الأغذية والزراعة، والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان (OIE)، ومنظمة الصحة العالمية، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES) والهيئات الأخرى في الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، واللجنة العالمية للمناطق المحمية التابعة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ولجنة بقاء الأنواع وفريق الخبراء المعني بالأنواع الغازية، والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي، والمركز الدولي للعلوم البيولوجية التطبيقية (CABI)، ومنظمة التجارة العالمية، ومرفق تطوير المعايير والتجارة، وحفظ الجزر، ومجموعات التاريخ الطبيعي وحدائق النباتات، واتفاقية التراث العالمي، وبرنامج الإنسان والمحيط الحيوي التابع لليونسكو، ومحميات المحيط الحيوي، واتفاقية الأنواع المهاجرة، والشبكات الإيكولوجية الإقليمية، والمجتمعات الأصلية والمحلية، والمنظمات الدولية وغير الحكومية للحفظ مثل منظمة حفظ الطبيعة، ومنظمة الحفظ الدولية، ومنظمة النباتات والحيوانات الدولية، ومنظمة حياة الطيور الدولية، والصندوق العالمي لحفظ الطبيعة، والمعهد العالمي للموارد، والمنظمة الدولية للأراضي الرطبة، ومنظمات مختصة أخرى في العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك على وجه الخصوص، الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • قدرات متزايدة بشأن المسائل العلمية والتقنية لتنفيذ برامج العمل - داخل الأطراف، والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة. • عمليات رصد وإبلاغ محسنة، باستخدام المؤشرات المناسبة، من أجل تقييم التقدم المحرز نحو هدف التنوع البيولوجي لما بعد عام 2010. • تنفيذ الخطة الاستراتيجية المحدثة 2010-2020؛ • الاستعراض الفعال لتنفيذ ومراجعة برامج العمل. • الإدراك المحسن لبرامج العمل بين أصحاب المصلحة المعنيين. 	<p>النتائج المتوقعة² (بالنسبة لشعبة التقييم العلمي والرصد ككل)</p>
<ul style="list-style-type: none"> • الإدماج المحسن لبرامج العمل عبر المجالات المواضيعية والقضايا المشتركة بين القطاعات. 	

² ملاحظة - ترد إشارات، حسب الحالة، إلى النتائج والنواتج المتوخاة الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في القسمين (ج) و(د) أدناه. ويشير القسم الأخير أيضاً إلى الصلاحيات المواضيعية والمشاركة بين القطاعات.

- تحديد وتحليل قضايا التنوع البيولوجي الناشئة المتعلقة بالمسائل العلمية والتقنية.
- المساهمات نحو أنشطة فعالة للأمانة في مجال الاتصال والتنقيف والتوعية العامة بشأن المجالات العلمية والتقنية.
- معارف محسنة للتفاعلات بين الأبعاد الإيكولوجية والمادية والاجتماعية للتنوع البيولوجي والعلاقات بين التنوع البيولوجي والتنمية البشرية.

الوسائل:

- (أ) جمع المعلومات (بما في ذلك من خلال استعراض التقارير الوطنية)؛ وتجميع دراسات الحالة؛ وتبسيط وتحسين فاعلية الإبلاغ الوطني؛ وتجميع وتلخيص المعلومات من الأطراف والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة؛ ونشرها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات؛
- (ب) الاتصال بالاتفاقيات والعمليات والمنظمات الأخرى بخصوص المتطلبات التقنية لتنفيذ برامج العمل وتطوير أوجه التآزر؛
- (ج) الاتصال عبر برامج العمل وتنسيق دمج الاعتبارات ذات الصلة في مجالات أخرى من البرامج؛
- (د) تقديم المساعدة التقنية للأطراف (ويشمل ذلك العمل من خلال آليات أخرى ومنظمات دولية وإقليمية)؛
- (هـ) المساهمة في نواتج الأمانة والشركاء ذوي الصلة في مجالات الاتصال والتنقيف والتوعية العامة وذلك بشأن المجالات التقنية ذات الصلة؛
- (و) تنظيم وخدمة الاجتماعات ونشر نتائجها؛
- (ز) المساهمة من خلال شراكات مع البرامج والمبادرات الأخرى، في توليد وتحليل ونشر المعلومات بخصوص مؤشرات التقدم نحو بلوغ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة؛
- (ح) إعداد قواعد بيانات، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة؛
- (ط) بناء القدرات حول إنشاء برامج عمل وطنية ذات غايات وأهداف وإجراءات محددة، مع تحديد الجهات الفاعلة والأطر الزمنية، والمدخلات والمخرجات المتوقعة القابلة للقياس.

النواتج:

- توصيل المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وغيرها من الوسائل ذات الصلة.
- تقارير تقنية وعلمية دعماً لعملية الاتفاقية، وخصوصاً بمجال المساعدة التقنية للأطراف من أجل التنفيذ الفعلي لبرامج العمل (ويشمل ذلك من خلال المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين).
- معلومات مستندة إلى بيانات، باستخدام المؤشرات، لتتبع التقدم نحو بلوغ هدف عام 2010.
- دمج برامج العمل، إذا كان ذلك مناسباً، في برامج وأنشطة الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين.
- تقييمات لحالة واتجاهات التنوع البيولوجي.
- برامج عمل وطنية ذات غايات وأهداف وإجراءات، وجهات فاعلة محددة، وأطر زمنية ومدخلات ونواتج متوقعة قابلة للقياس.
- مواد للاتصال والتنقيف والتوعية العامة (تقارير، مقالات، نشرات إخبارية، شرائط فيديو ووسائل إعلامية أخرى) تتعلق بالمسائل العلمية والتقنية.
- نتائج تتسم بالكفاءة وفاعلية التكاليف للاجتماعات العلمية والتقنية (تقارير وتوصيات الاجتماعات).
- عمليات تتسم بالكفاءة والفاعلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ومكتبها، والدورات التقنية لمؤتمر الأطراف وأفرقة العاملة، واجتماعات الخبراء وغيرها من الاجتماعات.

(ج) برامج المجالات المواضيعية (الصلاحيات والنواتج الإضافية والمحددة)

<p>1- التنوع البيولوجي للمياه الداخلية</p> <p>الصلاحية: المقررات 4/7 و 28/10 ومقررات الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بالخططة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: جميع غايات الخطة الاستراتيجية وخصوصا الهدفين 14 و 15، وكذلك الأهداف 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 17 و 19 و 20؛</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • إشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين في تنفيذ الخطة الاستراتيجية، وخصوصا على النحة المتعلقة بالمياه وخدمات النظم الإيكولوجية المتعلقة بالمياه؛ • التعاون مع الشركاء الرئيسيين، لاسيما لجنة الأمم المتحدة المعنية بالموارد المائية واتفاقية رامسار وهيئاتها الفرعية، لتنفيذ العمل بشأن المياه والأراضي الرطبة دعما لتنفيذ الخطة الاستراتيجية؛ • إنشاء منتدى عالمي بشأن حلول البنية التحتية الطبيعية للأمن المائي؛ • بناء القدرات في مجال حلول البنية التحتية الطبيعية للأمن المائي. <p>النواتج: إدماج/تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الرئيسية، وتحسين كفاءة/قدرة التنوع البيولوجي على دعم الأمن المائي والتنمية المستدامة، وتحسين الاتساق بين الأنشطة المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والتصحّر وتغير المناخ، وتحسين مساهمات التنوع البيولوجي في الحد من مخاطر الكوارث. وإرشادات، ومطبوعات، ومواد للاتصال والتثقيف والتوعية العامة وتعزيز القدرات.</p> <p>2- الزراعة والتنوع البيولوجي والوقود الحيوي والتنوع البيولوجي</p> <p>الصلاحية: المقرر 11/3، والمقرر 5/5 (القسم 2 من المرفق 5)، والمقرر 5/6 (الفقرة 13 من المرفق الثاني)، والمقرر 31/7 (المرفق)، والمقرر 15/8 (المرفق الثالث)، والمقرر 23/8 (الأقسام ألف وباء ودال)؛ والمقرران 1/9 و 2/9؛ والمقرران 34/10 و 37/10 والمقررات ذات الصلة للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف ذات الصلة؛</p> <p>الصلة بالخططة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: معظم الغايات وخصوصا الهدف 7؛</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة والمنظمات المعنية الأخرى فيما يتعلق بالزراعة والتنوع البيولوجي؛ • التعاون مع المؤسسات والعمليات الأخرى فيما يتعلق بالوقود الحيوي والتنوع البيولوجي وخصوصا فيما يتعلق بالمقرر 37/10؛ • دعم تنفيذ المبادرات بشأن الملحقات، والتنوع البيولوجي للتربة والتنوع البيولوجي للأغذية والتغذية. <p>النواتج: زيادة التوعية وتنمية القدرات من أجل الزراعة المستدامة كمساهمة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية؛ وسبل ووسائل معززة للنهوض بالآثار الإيجابية وتجنب أو خفض الآثار السلبية لإنتاج الوقود الحيوي واستخدامه على التنوع البيولوجي.</p>	
---	--

<p>3- - التنوع البيولوجي البحري والساحلي</p> <p>الصلاحية: المقررات 29/10، والمقرر 17/11 والمقرر 18/11 (التوصيتان 3/18 و 4/18 الصادرتان عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)</p> <p>غايات الخطة الاستراتيجية: 1-1 و 3-1 و 5-1 و 6-1 و 1-2 و 2-2 و 203 و 5-2 و 1-3 و 3-3 و 4-3 و 4-4 و 1 و 3-4 و 4-4.</p> <p>الخطة الاستراتيجية المراجعة والمحدثة للاتفاقية لفترة ما بعد عام 2010: 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 14 و 15 و 18 و 19 و 20</p> <p>الوسائل/ الأنشطة:</p> <p>المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً</p> <ul style="list-style-type: none"> • إدراج التقارير الموجزة التي أعدتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثامن عشر، والمرفقة بهذا المقرر³، في مستودع المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، وتقديمها، قبل انعقاد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف، إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة وخصوصاً فريقها العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية من أجل دراسة القضايا ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، وكذلك إلى الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية المعنية تمثيلاً مع الغرض والإجراءات الواردة في المقررين 29/10 و 17/11 (خبير استشاري لتحسين المهام الوظيفية لجهة إيداع المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً 30 000 دولار) • تمثيلاً مع الفقرة 36 من المقرر 29/10 والفقرة 12 من المقرر 17/11، مواصلة تيسير وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، من خلال تنظيم حلقات عمل إضافية إقليمية أو دون إقليمية للمناطق التي ترغب الأطراف في عقد حلقات العمل فيها (خبير استشاري للمعلومات العلمية الأساسية 130 000 دولار؛ سفر الموظفين 60 000 دولار؛ 4 حلقات عمل إقليمية/دون إقليمية: 400 000 دولار (100 000 دولار × 4 حلقات عمل إقليمية)). • الخيارات <ul style="list-style-type: none"> ○ 1- استكشاف الخيارات والسبل والوسائل بغرض الاضطلاع بالتحليل العلمي والتقني لحالة التنوع البيولوجي البحري والساحلي بالعلاقة إلى أنواع ومستويات الأنشطة البشرية في المناطق التي تم وصفها بأنها تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً الواردة في مستودع المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً وبيولوجياً، وأن يبلغ عن التقدم المحرز إلى اجتماع قادم للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية [خبير استشاري بشأن التحليل العلمي والتقني 100 000 دولار (50 000 دولار لكل منطقة × منطقتين)] 	
--	--

³ لا تشمل المناطق الموضوعية بين قوسين في المرفق، إلى حين الانتهاء من العمليات أو المشاورات الوطنية المطلوبة، على النحو المشار إليه في الحواشي لهذه المناطق.

○ 2- بالتعاون مع الدول والمنظمات الدولية والحكومية الدولية كل في مجالات اختصاصها، أن يستكشف الخيارات والسبل والوسائل بغرض تبويب المعلومات عن أنواع ومستويات الأنشطة البشرية في المناطق التي تم وصفها بأنها تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً الواردة في مستودع المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، وأن يستخدم هذه المعلومات بالتعاون مع تلك الدول والمنظمات في الجهود المبذولة لتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وأن يبلغ عن التقدم المحرز إلى اجتماع قادم للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية [خبير استشاري لإعداد الخيارات 30 000 دولار]

○ 3- [*ملاحظة: هناك خيار بحذف الفقرة 10 بكاملها] (بدون تكلفة)

- بالتعاون مع الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك اتفاقيات وخطط عمل البحار الإقليمية، وعند الاقتضاء، المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك فيما يتعلق بإدارة مصائد الأسماك، تيسير التدريب التقني، بما في ذلك تنظيم حلقات عمل إقليمية و/أو دون إقليمية لبناء القدرات على تجميع واستخدام المعلومات العلمية والتقنية الواردة في مستودع المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً وآلية تقاسم المعلومات،⁴ وغيرها من المعلومات ذات الصلة، بهدف المساهمة في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وأن يبلغ عن التقدم المحرز إلى اجتماع قادم للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف؛ (استشاري لمرافق التدريب والمعلومات الأساسية؛ 160 000 دولار؛ سفر الموظفين: 60 000 دولار؛ 4 حلقات عمل لبناء القدرات: 400 000 دولار (100 000 دولار × 4 حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات)؛
- مع البناء على الإرشادات العلمية القائمة والاستناد إلى الدروس المستفادة من سلسلة حلقات العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً والآراء المجمعّة من الأطراف والحكومات الأخرى، أن يعدّ خيارات عملية لمزيد من العمل بشأن وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، مع ضمان استخدام أفضل المعلومات العلمية والتقنية والمعارف التقليدية المتوافرة وأن المنتجات صحيحة علمياً ومحدثة، وأن يبلغ عن التقدم المحرز إلى اجتماع قادم للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف؛ خبير استشاري بشأن إعداد الخيارات 30 000 دولار).
- أن يعالج الفجوات العلمية واحتياجات بناء القدرات فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي البحري في البلدان النامية الأطراف، لاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وإن يقر بالفجوات في المعلومات العلمية بخصوص وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، يطلب إلى الأمين التنفيذي ويشجع الأطراف على التعاون مع الهيئات العلمية الدولية الأخرى، بما في ذلك جهات من بينها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، لمعالجة الفجوات في المعارف ونقص المعلومات العلمية بخصوص وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً؛ (خبير استشاري بشأن تقييم الفجوات العلمية 30 000 دولار)

⁴ لا تشمل المناطق الموضوعية بين أقواس في المرفق، إلى حين الانتهاء من العمليات أو المشاورات الوطنية المطلوبة، على النحو المبين في الحواشي بهذه المناطق.

<ul style="list-style-type: none"> • وإن يشير إلى الفقرة 24 من المقرر 17/11، بقرّ بأهمية المعارف التقليدية كمصدر من مصادر المعلومات لوصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، ويطلب إلى الأمين التنفيذي تيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية، بهدف مشاركتها الكاملة والفعالة في هذه العملية؛ (خبير استشاري لبرنامج التدريب وموافق التدريب: 40 000 دولار) <p>آثار الضوضاء تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي وتحمل المحيطات، والإجراءات ذات الأولوية الرامية إلى تحقيق الهدف 10 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي للشعاب المرجانية والنظم الإيكولوجية الوثيقة الارتباط بها، والتخطيط المكاني البحري ومبادرات التدريب</p> <p>آثار الضوضاء تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي</p> <ul style="list-style-type: none"> • تجميع وتوليف المعلومات العلمية والتقنية ذات الصلة فيما يتعلق بالعناصر المحددة في الفقرة 3 أعلاه، وكذلك المعلومات عن التدابير المتخذة ذات الصلة وأمثلة عن أفضل الممارسات، التي قدمتها الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات المختصة، وإتاحة هذا التجميع كمعلومات لاجتماع قادم للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف، بغية نشر نتائج التوليف، بما في ذلك التجارب الناجحة، وذلك من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات أو وسائل أخرى (خبير استشاري لجميع زلتخيص المعلومات 40 000 دولار) <p>آثار تحمل المحيطات على التنوع البيولوجي البحري والساحلي</p> <ul style="list-style-type: none"> • إرسال التقرير التجميعي المحدّث لآثار تحمّل المحيطات على التنوع البيولوجي البحري إلى الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وإحالة إلى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ ومواصلة التعاون مع اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمجموعات العلمية ذات الصلة، والمنظمات ذات الصلة الأخرى، والمجتمعات الأصلية والمحلية لزيادة التوعية بالنتائج الرئيسية للتقرير التجميعي المحدّث وتيسير دمج هذه النتائج في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية ذات الصلة المعنية بالحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري والساحلي فضلاً عن إعداد برامج البحوث والرصد ذات الصلة على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية؛ (طباعة مواد بناء التوعية 20 000 دولار، خبير استشاري 20 000 دولار، سفر الموظفين 10 000 دولار) <p>الإجراءات ذات الأولوية الرامية إلى تحقيق الهدف 10 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي للشعاب المرجانية والنظم الإيكولوجية الوثيقة الارتباط بها</p> <ul style="list-style-type: none"> • وإن يلاحظ هشاشة الشعاب المرجانية في المياه العميقة وكذلك الكائنات الأخرى الكثيرة في المياه الباردة لآثار تحمّل المحيطات، وإن تأثرت بعوامل إجهاد إضافية تختلف عن تلك التي تؤثر على الشعاب المرجانية في المياه الدافئة، وإن يقر بالحاجة إلى مواصلة العمل من أجل تحديد موقع وحالة الشعاب المرجانية في المياه العميقة ولفهم آثار الأنشطة البشرية على هذه المرجانيات، يطلب إلى الأمين التنفيذي، بالتعاون مع الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، إعداد مشروع خطة عمل محددة بشأن التنوع البيولوجي والتحمض في مناطق المياه الباردة، بالاستناد إلى العناصر 	
<p>الواردة في خطة العمل بشأن التدهور المادي للشعاب المرجانية وتدميرها، بما في ذلك الشعاب المرجانية في المياه الباردة⁵ وبالارتباط الوثيق بالأعمال ذات الصلة في إطار الاتفاقية، مثل وصف المناطق التي تستوفي المعايير العلمية للمناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، والمنظمات المختصة ذات الصلة، مثل عمل</p>	

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن النظم الإيكولوجية البحرية الهشة (VMEs)، وتقديم مشروع خطة العمل المحددة بشأن التنوع البيولوجي والتحمض في مناطق المياه الباردة إلى اجتماع قادم تعقده الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية للنظر فيه قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف؛ (خبير استشاري 30 000 دولار، سفر الموظفين 10 000 دولار) *التخطيط المكاني البحري ومبادرات التدريب*

- توسيع نطاق التعاون مع هذه المنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة، لاسيما منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وعملها في مجال النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة، والمنظمة البحرية الدولية وعملها في مجال المناطق البحرية شديدة الحساسية (PSSA)، واللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وعملها بشأن أدوات للتخطيط المكاني البحري؛ (سفر الموظفين 15 000 دولار)
- وإن يسلم بأن التخطيط المكاني البحري أداة مفيدة لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي على الإدارة البحرية والساحلية، وإن يضع في اعتباره التحديات المرتبطة بتنفيذه، يطلب إلى الأمين التنفيذي ويدعو المنظمات ذات الصلة إلى المضي قدما بعملها بشأن تعزيز الطرائق والأدوات، بما في ذلك تدابير الرصد، من أجل التخطيط المكاني البحري؛ (خبير استشاري 30 000 دولار)
- من خلال التدريب التقني وآلية تقاسم المعلومات عن المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا، تيسير استخدام المعلومات العلمية المجمعة لوصف المناطق التي تستوفي المعايير العلمية للمناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا لدعم الجهود المبذولة، على المستوى الإقليمي أو الوطني، بشأن استخدام الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية المختصة للتخطيط المكاني البحري؛ (خبير استشاري بشأن إعداد مواد التدريب 50 000 دولار، حلقات عمل تدريبية في منطقتين 200 000 دولار (100 000 دولار لكل منطقة × منطقتين)؛ سفر الموظفين 30 000 دولار)
- تنظيم حلقات عمل إضافية لبناء القدرات وأنشطة شراكات، بالتعاون مع الأطراف والمنظمات المعنية، في إطار مبادرة المحيطات المستدامة، من أجل التصدي للقضايا ذات الأولوية المحددة لكل منطقة فيما يتعلق بتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في المناطق البحرية والساحلية؛ (خبير استشاري بشأن إعداد مواد التدريب في مجال الشعاب المرجانية 50 000 دولار، حلقات عمل تدريبية في منطقتين 200 000 دولار (100 000 دولار لكل منطقة × منطقتين)؛ سفر الموظفين 30 000 دولار)

وبالنظر إلى الزيادة الكبيرة في الأنشطة التي وافق عليها مؤتمر الأطراف لبرنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي، هناك حاجة ملحة إلى تعزيز قدرات الأمانة عن موظف البرامج الوحيد المسؤول حاليا عن هذا البرنامج. وبناء عليه، يوصي بمواصلة تعيين موظف برامج معاون (P-2)، ولكن مع الاعتراف بالحالة المالية العالمية الحالية، تقترح الأمانة أن يتم تمويل هذه الوظيفة من الأموال الطوعية في السنتين 2015-2016 مع التوقع بأنه يمكن إدراجها في الميزانية الأساسية في ميزانية 2017-2018. وستركو هذه الوظيفة من الدرجة P-2 عملها على جهة إيداع المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا، وحلقات العمل الإقليمية بشأن هذه المناطق، وبناء القدرات في مجال المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا، فضلا عن الأعمال بشأن التخطيط المكاني البحري، وتيسير تنفيذ خطة العمل ذات الأولوية للهدف 10 بشأن الشعاب المرجانية وتنظيم مختلف التدريبات من خلال إطار عمل مبادرة المحيطات المستدامة.

النواتج: 4 حلقات عمل إقليمية بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا؛ 6 حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا، والتخطيط المكاني البحري والهدف 10؛ وحلقة عمل تدريبية للمجتمعات الأصلية والمحلية بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا؛ وجهة إيداع مشغلة بالكامل لهذه المناطق مع مهام محسنة؛ وتقارير خبراء استشاريين بشأن هذه المناطق، والوضاء تحت الماء والتخطيط المكاني البحري؛ ومواد للتوعية بتحتمض المحيطات؛ ومشروع خطة عمل محددة بشأن التنوع البيولوجي وتحتمض المحيطات في مناطق المياه الباردة.

4- التنوع البيولوجي للغابات

الصلاحية: المقررات 9/2 و 12/3 و 7/4 و 4/5 و 22/6 و 1/7 و 8/7 و 19/8 و 5/9 و 36/10 و 3/11 و 19/11؛ والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية؛ والتوصية 15/16 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛
الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدف 3؛ والغاية الاستراتيجية باء، الهدفان 5 و 7؛ والغاية الاستراتيجية باء، الهدف 11؛ والغاية الاستراتيجية دال، الهدف 15؛ والغاية الاستراتيجية هاء، الهدفان 18 و 20.

الوسائل/الأنشطة:

- التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للمساعدة في التأكد من أن تقرير حالة الموارد الجينية للغابات في العالم يستمر في تقديم بيانات مفيدة وتحليل لغرض تقييم التقدم المحرز في تنفيذ أهداف أيشي المتعلقة بالغابات وتحديد مؤشرات لقياس التقدم المحرز في تنفيذ أهداف محددة من أهداف أيشي (سفر الموظفين: 10 000 دولار، اجتماعات: 35 000 دولار، حلقة عمل للخبراء 50 000 دولار، مطبوعات 30 000 دولار)
- التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ خطة العمل العالمية بشأن الموارد الوراثية للغابات (سفر الموظفين: 10 000 دولار، اجتماعات: 10 000 دولار، واتصالات مشتركة ومطبوعات 50 000 دولار)
- التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية (ITTO)، ومركز البحوث الحرجية الدولية (CIFOR) ومنندى الأمم المتحدة المعني بالغابات على ترشيد التنوع البيولوجي داخل القطاع الحرجي وأولويات أخرى للتنمية المستدامة والاستمرار في تعزيز التنفيذ المشترك لبرنامج عمل التنوع البيولوجي للغابات مع الشركاء الآخرين (سفر الموظفين: 30 000 دولار، اجتماعات ومناسبات في عامي 2015 و 2016: 30 000 دولار، واتصالات مشتركة ومطبوعات 20 000 دولار)
- إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي، لاسيما الروابط الاستراتيجية بين أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والأهداف العالمية بشأن الغابات في برامج العمل المشتركة في الشراكة العالمية المعنية بالغابات وتقديم الدعم التقني ومدخلات إلى اجتماعات هذه الشراكة. وسيعمل الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي كنائب رئيس الشراكة في عام 2015 (السفر: 15 000 دولار، اجتماعات: 15 000 دولار، مطبوعات 10 000 دولار)

- المساهمة في الشراكة العالمية لاستعادة المناظر الطبيعية للغابات (GPFLR) لتعزيز التنوع الوراثي، وحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في الغابات المستعادة فضلاً عن الحوافز المالية لزيادة نهج متكامل لتنفيذ الأهداف 5 و 11 و 15 من أهداف أيشي. واستكشاف البلدان الرائدة مع الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة ومنظمة الأغذية والزراعة لتنفيذ نهج استعادة الغابات تمثيلاً مع السياسات الوطنية للتنوع البيولوجي بشأن الاستعادة ومع المساهمة في هدف "تحدي بون"، (السفر: 15 000 دولار، واجتماعات: 15 000 دولار، ومطبوعات 15 000 دولار)

النواتج:

- اجتماع للخبراء لاستعراض البيانات المجمعة لغرض تقرير حالة الموارد الجينية للغابات في العالم في عام 2015 وعمليات المعايير والمؤشرات (C&I)، وتعزيز رصد أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وتقييمها وحدودها. واستعراض للمؤشرات الكمية والنوعية ذات الصلة.
- تقرير تقني عن الروابط بين العديد من أهداف أيشي، بما في ذلك المادة 8(ي)، وخطة العمل العالمية بشأن الموارد الوراثية الحرجية لإظهار فرص وحدود جمع البيانات؛
- تقرير السلسلة التقنية عن مساهمة الموارد الوراثية الحرجية وأنشطة في استعادة الغابات المتدهورة وصيانة التنوع البيولوجي للغابات.
- تنظيم مناسبات مشتركة للخبراء وندوات تدريبية في المؤتمر العالمي للغابات في عام 2015؛ والمنتمدي العالمي الثالث والرابع للمناظر الطبيعية للغابات في عام 2015 و 2016؛ والاجتماع الثالث والعشرون للجنة الغابات (COFO) في عام 2016؛ وفي الهيئات الإقليمية للغابات التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة في عام 2015؛ والدورة الحادية عشرة لمنتمدي الأمم المتحدة المعني بالغابات في عام 2015؛ والمجلس الدولي للأخشاب المدارية في عام 2015.
- النهوض بالمبادرة التعاونية المشتركة بين المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية واتفاقية التنوع البيولوجي بشأن حفظ الغابات الاستوائية واستخدامها المستدام، وتقديم الدعم التقني والعلمي والإشراف على تنسيق المشروع وتنفيذه.
- تعزيز العمل الاستراتيجي للشراكة التعاونية المعنية بالغابات لدعم الاتساق بين السياسات والتنسيق عبر القطاعات بين الأعضاء.
- إنشاء ثلاثة أنشطة تجريبية بشأن استعادة الغابات وموقع التعلم فيما بين بلدان الجنوب لبناء القدرات التقنية بشأن استعادة المناظر الطبيعية للغابات.

5- التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة

يتمثل الهدف من برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة في تعزيز حفظ التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة واستخدامها المستدام وتعزيز أوجه التآزر والتنسيق بين الاتفاقيات ذات الصلة، لاسيما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

الصلاحية: المقرر 35/10، والمقرر 2/10، الفقرة 17(أ).

الصلة بغابات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الأهداف 5 و 7 و 12 و 13 و 14 و 15 و 18

الوسائل/الأنشطة:

- إعداد إرشادات بشأن: إدارة استخدام المياه والأراضي، بما في ذلك ممارسات الزراعة المكيفة ومكافحة تآكل التربة، وبشأن تحديد التهديدات التي يكون لها أكبر الأثر على التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة (مطبوعات: 5 000 دولار)؛

- تحديد أفضل الممارسات لمعالجة التضارب بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والرعي والزراعة في الأراضي الجافة وشبه الرطبة (مطبوعات: 5 000 دولار)؛
- تحديد أمثلة عن الممارسات الجيدة فيما يتعلق بإشراك الفئات المهمشة في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة.
- أنشطة مشتركة مع اتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة التصحر، مثل حلقات العمل لبناء القدرات، وإعداد الأدوات والمبادئ التوجيهية المشتركة، وبشأن أوجه التآزر بين الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والخطة الاستراتيجية وإطار العمل لمدة عشر سنوات التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وبين الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وخطط البرامج الوطنية (خبراء استشاريون: 10 000 دولار، حلقات عمل: 60 000 دولار، واجتماعات: 10 000 دولار، وسفر الموظفين 20 000 دولار، ومطبوعات: 10 000 دولار).
- تشجيع الحوار فيما بين أصحاب المصلحة في مجال التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة، لاسيما بين علماء الطبيعة وعلماء الاجتماع؛
- تسليط الضوء على المساهمة في حفظ التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة واستخدامها المستدام، لاسيما للأغذية والمياه وأمن الطاقة، مثلاً من خلال تقديم مدخلات في العمليات في إطار الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأغذية والزراعة والمجتمعات الأصلية والمحلية فيما يتعلق بالمياه والأغذية وأمن الطاقة ولتحقيق الأهداف 7 و 14 و 15 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (مطبوعات: 5 000 دولار، وسفر الموظفين: 10 000 دولار)
- دعم الأطراف في تنفيذ شواغل التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة، لاسيما صلتها بالأهداف 7 و 14 و 15 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، على الصعيد الوطني (حلقات عمل/التعلم الإلكتروني: 150 000 دولار، وسفر الموظفين: 25 000 دولار).
- الاستمرار في دعم "مبادرة تنمية القدرات لدعم السياسات الوطنية لإدارة الجفاف" وهي شراكة بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ولجنة الأمم المتحدة للمياه وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي (حلقات عمل: 60 000 دولار، وسفر الموظفين: 25 000 دولار، ومطبوعات 10 000 دولار).

النواتج:

- طباعة الإرشادات بشأن استخدام المياه وإدارة استخدام الأراضي
- طباعة أفضل الممارسات لمعالجة التضارب بين التنوع البيولوجي والرعي والزراعة
- الانتهاء من إعداد قاعدة البيانات بشأن أمثلة الممارسات الجيدة لإشراك المجموعات المهمشة
- حلقات عمل مشتركة، وأدوات ومبادئ توجيهية بشأن أوجه التآزر بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
- مطبوعات بشأن كيفية مساهمة حفظ التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة في التنمية المستدامة (الأغذية والمياه وأمن الطاقة) وفي تحقيق أهداف أيشي 7 و 14 و 15
- حلقات عمل/ وحدات تعلم إلكتروني بشأن تنفيذ شواغل الأراضي الجافة وشبه الرطبة على الصعيد الوطني
- حلقات عمل بشأن إعداد سياسات إدارة الجفاف

<p>6- التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للجبال</p> <p>الصلاحية: المادة 24 من الاتفاقية؛ والمقوؤ 30/6؛ والمقرر 16/4، المرفق الثاني؛ والمقرر 27/7، المرفق بشأن التنوع البيولوجي للجبال وبرنامج العمل وجميع برامج العمل المواضيعية الأخرى.</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الأهداف 1-1 و 2-1 و 3-1 و 5-1 و 6-1 و 1-2 و 5-2 و 3-1 و 3-3 و 4-3 و 4-4 و 4-4</p> <p>الصلة لمشروع الخطة الاستراتيجية المحدثة: الأهداف 1 و 2 و 5 و 11 و 12 و 14 و 15 و 20</p> <p>الوسائل/ الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تعزيز التعاون والشراكات مع المنظمات والمبادرات والاتفاقيات الإقليمية لدعم الأطراف في تنفيذها لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال والمقررات ذات الصلة؛ • نشر المعلومات وأفضل الممارسات والأدوات والموارد المتعلقة بالتنوع البيولوجي للجبال من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات ووسائل أخرى؛ • التعاون مع التقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال التابع للبرنامج الدولي للبحوث في مجال التنوع البيولوجي (DIVERSITAS)، وجمع وتحديث المعلومات على نحو دوري، من أجل استخدامها في البوابة المواضيعية لرصد التغيرات ونشر المعلومات عن التنوع البيولوجي للجبال بما في ذلك المواقع ذات الأهمية البيولوجية والإيكولوجية والاجتماعية-الاقتصادية، بشأن خدمات النظم الإيكولوجية والأنواع المهددة بالانقراض والأنواع المتوطنة، وبشأن الموارد الجينية بما في ذلك على الأخص الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التي تتعلق بالمعارف التقليدية والأبعاد الثقافية للتنوع البيولوجي للجبال؛ والدوافع المباشرة وغير المباشرة للتغير في التنوع البيولوجي للجبال، بما في ذلك على الأخص، تغير المناخ وتغير استخدام الأراضي، فضلا عن أنشطة السياحة والرياضة، والموائل وخصائص النظم الإيكولوجية؛ • التعاون مع المنظمات والمبادرات المعنية، مثلا من بينها برنامج المناطق الأحيائية للجبال التابع للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة واللجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية (IUCN-WCPA) لمساعدة البلدان في برامجها ومشروعاتها المتعلقة بتغير المناخ. <p>النواتج: التعاون مع المركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال (ICIMOD) واتحاد التنمية المستدامة في الإقليم الإيكولوجي للأنديز (CONDESAN)، والاتفاقيات المتعلقة بالجبال وجبال الكاربات، والمبادرات الأخرى ذات الصلة من أجل تعزيز إشراكها في صياغة الاستراتيجيات الإقليمية، والعمل الوثيق مع البلدان والمساعدة في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للجبال؛ وقاعدة بيانات بشأن التنوع البيولوجي للجبال؛ والأهمية الإيكولوجية والاجتماعية الاقتصادية، وبشأن خدمات النظم الإيكولوجية، وبشأن الأنواع المهددة بالانقراض والأنواع المتوطنة وغيرها؛ معلومات عن أفضل الممارسات والأدوات والموارد بشأن تنفيذ برنامج العمل؛ والتنفيذ الفعلي لبرنامج العمل.</p>	
<p>وظيفة P-4 لخبير بيئي للأراضي الجافة وشبه الرطبة؛ ووظيفة P-4 للمياه الداخلية (والأنواع المهاجرة)؛ ووظيفة P-4 للنظم الإيكولوجية الأرضية/التنوع البيولوجي للغابات؛ ووظيفة P-4 ولاية جاكوتا/التنوع البيولوجي البحري والساحلي ونهج النظام الإيكولوجي؛</p> <p>3 وظائف G-6 مساعدين برامج (وظيفة مساعد بحوث أعيد تصنيفها ونقلت من مكتب الأمين التنفيذي).</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>

<p>الصندوق الإستثماري BE</p> <p>المجموع: 2015-2016: 4 914 500 دولار</p> <p>الموظفون:</p> <p>2015-2016: 1 166 500 دولار</p> <p>(347 000 للزراعة (P-3)؛ و250 500 للتنوع البحري والساحلي (P-2)؛ و145 000 للتنوع البحري والساحلي (GS)، و173 500 للأراضي الجافة وشبه الرطبة (50% - P-3)؛ و250 500 معاون برامج الغابات (P-2))</p> <p><u>الموظفون لمدة قصيرة/ المساعدة المؤقتة</u></p> <p>2015-2016: 208 000 دولار</p> <p><u>الخبراء الاستشاريون/العقود من الباطن</u></p> <p>2015-2016: 1 000 000 دولار</p> <p>(150 000 للمياه الداخلية، 30 000 للزراعة/الوقود الحيوي، 770 000 للتنوع البيولوجي البحري والساحلي، 10 000 للأراضي الجافة وشبه الرطبة، 40 000 للغابات)</p> <p><u>الاجتماعات</u></p> <p>2015-2016: 165 000 دولار</p> <p>(50 000 للمياه الداخلية، 10 000 للأراضي الجافة وشبه الرطبة، 105 000 للغابات)</p> <p><u>حلقات العمل</u></p> <p>2015-2016: 1 620 000 دولار</p> <p>(1 300 000 دولار للتنوع البيولوجي البحري والساحلي، و270 000 للأراضي الجافة وشبه الرطبة؛ و50 000 دولار للغابات)</p> <p><u>سفر الموظفين</u></p> <p>2015-2016: 515 000 دولار</p> <p>(75 000 للمياه الداخلية، و230 000 للتنوع البيولوجي البحري والساحلي، و50 000 للتنوع البيولوجي الزراعي/الوقود الحيوي، و80 000 للغابات، و80 000 دولار للأراضي الجافة وشبه الرطبة)</p> <p><u>المطبوعات/إعداد التقارير/الطباعة</u></p> <p>2015-2016: 240 000 دولار أمريكي</p> <p>(100 000 للمياه الداخلية، و20 000 للتنوع البيولوجي البحري والساحلي، و35 000 للأراضي الجافة وشبه الرطبة، و85 000 للغابات)</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
--	---

(د) برامج المجالات المواضيعية (الصلاحيات والنواتج الإضافية والمحددة)

<p>1- الأنواع الغريبة الغازية</p> <p>الصلاحية: المقرر 28/11، الفقرة 4 من المقرر المتوقع للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف بشأن الأنواع الغريبة الغازية في التوصية 5/18 الصادرة عن الهيئة الفرعية، والفقرات 2 و8(أ)-(و) من التوصية 6/18 الصادرة عن الهيئة الفرعية، والفقرات من 1(ب) إلى (د) من التوصية 11/5 بآء الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الصلة بغايات الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي: 4 و5 و6 و7 و9 و11 و12 و13 و14 و15 و17.</p>	
---	--

الوسائل/ الأنشطة:

(1) صياغة السبل والوسائل الفعالة للأطراف للتصدي للمخاطر المرتبطة بالاتجار بالأنواع الغريبة المدخلة كحيوانات أليفة، وكأنواع لأحواض الكائنات المائية ولأحواض الكائنات الأرضية، وكقطع حي وأغذية حية

- المشاورة مع أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض والمنظمات الأخرى ذات الصلة بالاتجار بالحياة البرية لتحديد الأدوات القائمة والإنفاذ الممكن للآليات فيما يتعلق بالتجارة غير المبلغ عنها أو غير القانونية (بدون تكلفة).
- تنظيم اجتماع للخبراء من أجل إعداد إرشادات لكي تستخدمها الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، بما في ذلك ضباط مراقبة الحدود وسلطات الشحن/النقل التي ينبغي أن تنتظر فيها الهيئات الرئاسية المناسبة في الإطار التنظيمي الدولي بالتوازي مع مؤتمر الأطراف (الاجتماعات: 60 000 دولار).

النواتج: وحدة إضافية لحزمة أدوات اتفاقية التنوع البيولوجي للأطراف من أجل تحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي لمعالجة التجارة بالحياة البرية والتجارة الإلكترونية للكائنات الحية.

(2) تيسير الشراكة العالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية لدعم الأطراف في تحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

- دعم تنفيذ خطط عمل الأفرقة العاملة للشراكة العالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية لمشاركة مقدمي بيانات أكثر والدخول في المعلومات المتاحة عن الأنواع الغريبة الغازية، بما في ذلك معلومات إدارة المسارات (الاجتماعات: 400 000 دولار (50 000 دولار × 4 أفرقة عاملة) (السفر: 20 000 دولار).
- التحضير لدليل (أدلة) دعم المستخدم بالتعاون مع منظمات الشراكة العالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية لكي تستخدم الأطراف المعلومات في الإبلاغ الوطني وفي السياسات والتنمية (بدون تكلفة).

النواتج:

- معلومات محدثة أيضا يمكن الحصول عليها من خلال بوابة المعلومات في الشراكة العالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية، بما في ذلك المعلومات عن إدارة المسارات.
- وحدة إضافية لحزمة أدوات اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن أدلة لكي تستخدم الأطراف الشراكة العالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية لتحديد أولوية الأنواع والمسارات، ولتطبيق التدابير المناسبة لإدارة المسارات ذات الأولوية.

(3) إعداد أدوات دعم القرار لتقييم وتقدير العقبات الاجتماعية والاقتصادية والإيكولوجية للأنواع الغريبة الغازية: تحليلات التكلفة والمنافع لتدابير القضاء عليها وإدارتها ومكافحتها؛ ولدراسة آثار تغير المناخ والتغير في استخدام الأراضي على الغزوات البيولوجية

- تحديد الأدوات القائمة التي أعدتها المنظمات المعنية، والبرامج أو الخبراء عن طريق دراسات نظرية (بدون تكلفة).
- اجتماع للخبراء يدعو مصممي الأدوات المحددة أعلاه، والمنظمات المعنية التي تحدد إرشادات بشأن تدابير الإدارة من آل صياغة أدوات دعم القرار بشأن إدارة الأنواع الغريبة الغازية، والأدوات المطلوبة الأخرى، مع مراعاة آثار تغير المناخ والتغير في استخدام الأراضي على الغزوات البيولوجية فضلا عن مراعاة التقييم المقترح للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (اجتماعات: 60 000 دولار)

النواتج: حزمة من أدوات دعم القرار لتقييم وتقدير العقبات الاجتماعية والاقتصادية والإيكولوجية للأنواع الغريبة الغازية؛ وتحليلات التكلفة والمنافع لتدابير القضاء على الأنواع الغازية وإدارتها ومكافحتها؛ ولدراسة آثار تغير المناخ والتغير في استخدام الأراضي على الغزوات البيولوجية.

(4) إعداد دليل سهل الاستعمال للمقررات الحالية الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن الأنواع الغريبة الغازية والإرشادات والمعايير ذات الصلة التي أعدتها المنظمات المعنية الأخرى

- إعداد وحدة إضافية لشرح المقررات القائمة الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن الأنواع الغريبة الغازية وتحديث الوحدة القائمة بشأن الإرشادات المعايير ذات الصلة، عند الاقتضاء (بدون تكلفة).
- استعراض خبراء بشأن الوحدة الإضافية (بدون تكلفة).
- تجميع ردود المستخدمين والخبراء بشأن الأمور أعلاه فضلا عن الوحدات القائمة لحزم أدوات اتفاقية التنوع البيولوجي ويتم صياغة محتوياتها وعروضها على الإنترنت بطريقة سهلة الاستعمال (الخبراء الاستشاريون: 30 000 دولار).

النواتج:

- وحدة إضافية لحزمة أدوات اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن المقررات القائمة لمؤتمر الأطراف بشأن الأنواع الغريبة الغازية.
- حزمة أدوات محدثة لاتفاقية التنوع البيولوجي مع رسوم بيانية والسرد على الموقع الشبكي لاتفاقية التنوع البيولوجي.

(5) تيسير الشراكة للأطراف من أجل تحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن الأنواع الغريبة الغازية

- إعداد آلية للتواصل وتيسير التنسيق مع حملة مرونة الجزر التابعة لمبادرة شبكة الحياة، وتحديدًا بشأن تحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في الدول الجزرية الصغيرة النامية (13-49) على النحو المبين في INF (التي ستقدم إلى مؤتمر الأطراف).
- حلقات عمل لمتابعة تطوير المشروعات وإشراك الخبراء الداعمين في مناطق المحيط الهادئ والمحيط الهندي ومنطقة الكاريبي (حلقات عمل: 180 000 دولار) (انظر أيضا الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/19).
- مائدة مستديرة للجهات المانحة والخبراء على هامش اجتماع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف من أجل تيسير الشراكة (الاجتماعات: 30 000 دولار).

النواتج:

- آلية على الانترنت للتواصل وتيسير التنسيق على الموقع الشبكي لاتفاقية التنوع البيولوجي لتحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي كعنصر تكميلي لحملة مرونة الجزر التابعة لمبادرة شبكة الحياة.
- مقترحات المشروعات وإشراك الخبراء لتمويلها من الجهات المانحة المناسبة، بما في ذلك البرنامج 4 بشأن الأنواع الغريبة الغازية في إطار نظام التخصيص الشفاف للموارد (STAR) في التجديد السادس لموارد مرفق البيئة العالمية مع الخبراء الداعمين.
- التعاون الإقليمي في المحيط الهادئ والمحيط الهندي ومنطقة الكاريبي لتطوير مشروع تشاركي وتنفيذه مع دعم إضافي من الشركاء العالميين.

2- المبادرة العالمية للتصنيف

الصلاحية: الفقرتان 10 (أ) و 10 (ب) من المقرر 29/11، والفقرة 8 (ب) من التوصية 6/18 بشأن الأنواع الغريبة الغازية، والفقرات من 1 (ب) إلى (د) من التوصية 11/5 بآء الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية بشأن التعاون التقني والعلمي باعتبارها المقرر المتوقع للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بالخطوة الاستراتيجية وأهداف أيشي: صلة مباشرة بالهدفين 10 و 9، وجميع الأهداف التي تكون معلومات التنوع البيولوجي أو تحديد الأنواع ضرورية للتنفيذ.

الوسائل/ الأنشطة:

تيسير الشراكة في بناء قدرات في مجال التصنيف لتحقيق الهدف 19 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن تقاسم المعارف والهدف 9 بشأن الأنواع الغريبة الغازية، بين الأوساط الأكاديمية، والاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمات الدولية ذات الصلة

- اجتماع مع الأعضاء في آلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف مع الشركاء الأوسع نطاقا لتحديد الخبراء والمنظمات التي يمكن أن تقدم أنشطة لبناء القدرات بالتعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي وإعداد خطة عمل لنقل التكنولوجيا من أجل تحقيق الهدفين 19 و 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (الاجتماعات: 30 000 دولار).
- دعوة إلى منظمات الشركاء والخبراء المحددين إلى أنشطة اتفاقية التنوع البيولوجي لبناء القدرات من خلال آلية على الانترنت للتواصل وتيسير التنسيق لأنشطة نقل التكنولوجيا لتحقيق الهدفين 19 و 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.
- تدريبات تصنيفية على حشد البيانات وتحديد أولوية الأنواع (حلقات عمل: 240 000 دولار). وستقوم المنظمات الشريكة في المبادرة العالمية للتصنيف باستضافة أنشطة التدريب مع دعم من اتفاقية التنوع البيولوجي والخبراء التقنيين الآخرين.

النواتج:

- أدلة للتدريب على حشد الموارد وتحديد أولوية الأنواع للأطراف من أجل تنفيذ آلية غرفة تبادل المعلومات لديها، أو آليات معادلة لتقاسم البيانات بالعلاقة إلى الأنواع الغريبة الغازية للبلد.
- التقاسم على الصعيد العالمي لبيانات التنوع البيولوجي بما في ذلك الأنواع المدخلة والغازية

- قدرات لتحديد الأنواع بالنسبة للأنواع ذات الأولوية المحولة/المعدة في البلدان التي تتلقى التدريب
- الآلية الوطنية لغرفة تبادل المعلومات أو مرفق معلومات معادل يمكن أن يتقاسم: (1) المعلومات الوطنية للتنوع البيولوجي؛ و(23) معلومات عن الأنواع المدخلة والأنواع الغازية التي تحدث في البلدان التي حصلت على التدريب.
- مصادر معلومات يمكن استخدامها للإبلاغ الوطني، وتحديد المؤشرات وإعداد السياسات بشأن التنوع البيولوجي.

3- تقييم الأثر

تقييم الأثر على مستوى المشروع والمستوى الاستراتيجي على نحو فعال يسهم في الحد من ضياع التنوع البيولوجي.

الصلاحية: المادة 14-1؛ والمقرر 10/4 جيم؛ والمقرر 13/5؛ والمقرر 6/5؛ والمقرر 7/6 ألف؛ والمقرر 28/8؛ والمقرر 2/9 (الوقود الحيوي)؛ والمقررات 20/9 و29/10 و18/11 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي)؛ والمقرر 23/11 (المياه الداخلية)، والمقرران 21/10 و7/11 (إشراك قطاع الأعمال)، والمقرران 31/10 و24/11 (المناطق المحمية)، والمقرر 33/10 و20/11 و21/11 (التنوع البيولوجي وتغير المناخ)، والمقرر 35/10 (الأراضي الجافة وشبه الرطبة)، والمقرران 37/10 و27/11 (الوقود الحيوي)، والمقرران 38/10 و28/11 (الأنواع الغريبة الغازية)، والمقرران 42/10 و24/11 (المادة 8(ي))، والمقرر 2/9 (الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي)، والمقرر 3/11 (الرصد)، والمقرر 11/11 (القضايا الجديدة الناشئة)، والمقرر 16/11 (استعادة النظم الإيكولوجية) والمقررات المتوقعة للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بالخطوة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: أهداف أيشي 2 و3 و4 و5 و6 و7 و8 و9 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و17 و18 و19.

الوسائل/الأنشطة:

- تنمية القدرات اللازمة لتطبيق المبادئ التوجيهية بشأن تقييم الأثر البيئي الشامل للتنوع البيولوجي على الصعيدين الوطني والإقليمي (المقرر 28/8 الفقرتان 8(أ) و12(أ)) وتقديم المعلومات وتبادلها بشأن تقييم الأثر البيئي شاملاً التنوع البيولوجي على مستويات متنوعة (الفقرتان 8(ب) و12(ج)) من المقرر 28/8* (عناصر لخلق عمل دون إقليمية لبناء القدرات بما في ذلك بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والإبلاغ الوطني، والمناطق المحمية)، النهوض بالمبادئ التوجيهية أغواي غو، والنهوض بالمبادئ التوجيهية الطوعية لتقييم الأثر البيئي والأثر البيئي الاستراتيجية في المناطق البحرية والساحلية (الفقرات 4 و13 و14 من المقرر 18/11) (حلقات عمل: 70 000 دولار، سفر الموظفين: 25 000 دولار).

النواتج: قدرات متزايدة على المستوى الوطني و(دون) الإقليمي لإدماج شواغل التنوع البيولوجي في عمليات التخطيط فضلاً عن تقييمات الأثر وتقييمات المخاطر.

4- الرصد والإبلاغ الوطني والمؤشرات والطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي

تم تحديد الأهداف وتطبيق المؤشرات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية لدعم صنع القرار وإيصال المعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

الصلاحية: المادتان 7 و14 من الاتفاقية؛ والمقرر 5/5؛ والمقرر 23/8 (التنوع البيولوجي الزراعي)، والمقرر 7/6 باء؛ والمقررات 8/7 و1/7 و19/8 (التنوع البيولوجي للغابات)، و2/7 و2/8 والتوصية 6/12 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة)، و4/7 و20/8 و27/11 (التنوع البيولوجي للجبال)، و1/8 و15/11 (التنوع البيولوجي في الجزر)، و28/7 و24/11 (المناطق المحمية)، و5/8 و14/11 (المادة 8(ي)) والأحكام المتصلة بها، و7/8 و14/8 و1/9 (التنوع

البيولوجي الزراعي)؛ و 5/9 (التنوع البيولوجي للغابات)؛ و 7/9 (نهج النظام الإيكولوجي)؛ و 9/9 (الخطة الاستراتيجية)؛ و 10/9 (التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي)؛ و 11/9 (الموارد المالية والآلية المالية)؛ و 13/9 (المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)؛ و 15/9 (تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية)؛ و 22/9 (المبادرة العالمية للتصنيف)؛ و 2/10 (الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020)، و 3/10 (استراتيجية حشد الموارد)، و 4/10 (الطبعة الثالثة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي) و 7/10 (الأهداف والمؤشرات)، و 10/10 (الإبلاغ الوطني)، و 17/10 و 26/11 (الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات)؛ و 18/10 (الاتصال والتثقيف والتوعية العامة)، و 19/10 و 9/11 (المنظور الجنساني)، و 21/10 و 7/11 (إشراك قطاع الأعمال)، و 22/10 و 8/11 (السلطات لأمحية)، و 24/10 و 25/10 و 4/11 و 5/11 (الآلية المالية)، و 28/10 (التنوع البيولوجي للمياه الداخلية)، و 29/10 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي)، و 30/10 (التنوع البيولوجي للجبال)، و 31/10 (المناطق المحمية)، و 32/10 و 25/11 (الاستخدام المستدام)، و 33/10 و 20/11 (التنوع البيولوجي وتغير المناخ)، و 34/10 (التنوع البيولوجي الزراعي)، و 35/10 (الأراضي الجافة وشبه الرطبة)، و 39/10 (المبادرة العالمية للتصنيف)، و 42/10 (المادة 8(ي))، و 3/11 (رصد تنفيذ الخطة الاستراتيجية)، و 4/15 و 28/11 (الأنواع الغريبة الغازية)، و 13/11 (فاعلية الهيئة الفرعية والصلاات مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية)، و 19/11 (REDD+)، و 22/11 (التنوع البيولوجي والتنمية)، و 29/11 (المبادرة العالمية للتصنيف)، و 30/11 (الحوافز)، و 11/11 (القضايا الجديدة والناشئة)، و 16/11 (استعادة النظم الإيكولوجية) والمقررات المتوقعة للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: جميع أهداف أيشي.

الوسائل/الأنشطة:

- دعم البلدان في إنشاء أهداف وطنية وتطوير نظم الرصد والمؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق هذه الأهداف وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (حلفاء عمل: 100 000 دولار)
- الدعم لإعداد، بالتعاون مع الشركاء المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي، لإطار شامل للمؤشرات لرصد التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية على جميع المستويات (اجتماعات: 30 000 دولار).
- تنظيم اجتماع لفريق الخبراء التقنيين المخصص للمؤشرات للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (اجتماعات: 80 000 دولار).
- المساهمة في مواصلة تطوير نظام عالمي لرصد التنوع البيولوجي بالتعاون مع GEO-BON (سفر الموظفين: 10 000 دولار).
- النهوض بنتائج الطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي وآثارها من خلال أنشطة تعاونية مع القطاعات ذات الصلة وأنشطة التوعية (سفر الموظفين: 50 000 دولار).
- دعم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعاتها المقبلة، على استعراض الآثار الرئيسية للنتائج الرئيسية للطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي من أجل تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وأيضاً ضمن جملة أمور في ضوء الاحتياجات العلمية والتقنية الرئيسية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية، التي حددتها الهيئة الفرعية في التوصية 1/17 (اجتماعات: 30 000 دولار).

- إعداد تقرير عن السبل والوسائل القائمة والممكنة لمعالجة الاحتياجات العلمية والتقنية الرئيسية على النحو المحدد في المرفق الثاني بمشروع المقرر المتوقع صدوره من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف بخصوص التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي (خبير استشاري: 25 000 دولار؛ كتابة التقرير: 15 000 دولار، مطبوعات: 10 000 دولار).
- دعم الهيئة الفرعية في تقييم نطاق وعملية التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، بعد إصدار الطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، وفي ضوء العمل الجاري في المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية مع تجنب الإزدواجية في العمل، على تقييم عالمي لتوقعات التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (اجتماعات: 15 000 دولار، خبير استشاري: 15 000 دولار؛ كتابة التقرير: 15 000 دولار، مكطوعات: 10 000 دولار).

النواتج: صياغة إطار لمؤشرات الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ومستخدم على جميع المستويات؛ تعزيز قدرة الأطراف على تقييم التنوع البيولوجي والإبلاغ عن الاتجاهات في التنوع البيولوجي؛ تعزيز إيصال الاتجاهات في التنوع البيولوجي؛ وإعداد منتجات موجهة للتوعية.

الإبلاغ الوطني

يدعم الإبلاغ الوطني استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية وخططها الاستراتيجية للفترة 2011-2020 وتعزيز الإجراءات لتنفيذ الاتفاقية وخططها الاستراتيجية.

الصلاحية: المقرران 14/8 و 10/10، والتوصية 1/17 الصادرة عن الهيئة الفرعية، والتوصيتان 2/5 و 3/5 الصادرتان عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية والمقررات المتوقعة للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: جميع أهداف أيشي

الوسائل/الأنشطة:

- الاستمرار في دعم الأطراف في تحضير التقارير الوطنية الخامسة وتيسير تقديمها من خلال استعراض مشاريع التقارير على النحو المطلوب، والحفاظ على اتصالات عادية مع نقاط الاتصال الوطنية والمسؤولين عن إعداد التقارير الوطنية الخامسة وغيرهم؛
- مواصلة استعراض التقارير الوطنية الخامسة لاجتماعات فيما بين الدورات والنشر الأوسع نطاقا للمعلومات الواردة في التقارير الوطنية الخامسة.
- تيسير العملية الكاملة لنظام الإبلاغ على الانترنت للسماح للبلدان بإتاحة معلومات بخصوص التقدم المحرز نحو أهداف أيشي من خلال هذا النظام؛
- إعداد مقترحات للتقارير الوطني السادس، مع مراعاة الخبرة في استخدام نظام الإبلاغ على الانترنت وإمكانيات تحقيق التجانس مع الإبلاغ الوطني مع الاتفاقيات ذات الصلة؛
- تيسير التجانس مع الإبلاغ الوطني بين الاتفاقيات ذات الصلة على المستويين الوطني والعالمي؛
- إتاحة التقارير الوطنية الخامسة وغيرها من التقارير على الموقع الشبكي.

النواتج:

- تعزيز قدرات البلدان لاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية على إعداد التقارير الوطنية؛
- تقديم التقارير الوطنية الخامسة من جانب عدد أكبر من الأطراف؛
- تفعيل نظام الإبلاغ على الانترنت؛
- إعداد مقترحات للتقرير الوطني السادس؛

5- الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات

تقدم الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات إطارا مفيدا لتحقيق التجانس بين مختلف المبادرات والبرامج في مجال حفظ النباتات وجمعها على المستويين الوطني والإقليمي لتعزيز تنفيذ الاتفاقية.

الصلاحية: المقرر 10/5؛ و 9/6؛ و 10/7؛ و 3/9× و 17/10؛ والمقررات ذات الصلة تحت برامج العمل المواضيعية والقضايا المشتركة بين القطاعات؛ والتوصية 2/17 الصادرة عن الهيئة الفرعية. والمقررات المتوقعة للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بالخطوة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: توافق الاستراتيجية العالمية المحدثه لحفظ النباتات بالكامل مع الخطوة الاستراتيجية الجديدة للاتفاقية ويعتمد تنفيذها على وسائل التنفيذ الواردة في الخطوة الاستراتيجية الجديدة ذاتها.

الوسائل/ الأنشطة:

- خدمة وصيانة آلية تنسيق مرنة للاستراتيجية (اجتماعات: 50 000 دولار)
- دعم إعداد الاستراتيجيات والأهداف الوطنية و/أو الإقليمية، ومساعدة الأطراف في إدماج الأهداف في الاستراتيجيات المناسبة، والخطط والبرامج، فضلا عن مواد التوعية؛ (خبير استشاري: 80 000 دولار).
- تقييم تنفيذ البرنامج وفاعليته.
- الحفاظ على التعاون ودعم مزيد من التعاون مع المنظمات ذات الصلة لاسيما مع الشراكة العالمية لحفظ النباتات.
- تنفيذ مذكرة التعاون مع المنظمة الدولية لحدائق النباتات (BGCI)،
- تنظيم حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات وحلقات تدريبية بشأن التنفيذ الوطني والإقليمي للاستراتيجية، قدر الإمكان بالتزامن مع حلقات العمل الأخرى ذات الصلة (حلقات عمل: 240 000 دولار).
- أنشطة أخرى ومواد للنهوض بتنفيذ الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات (مطبوعات: 40 000 دولار؛ سفر الموظفين: 40 000 دولار)

النواتج: تحسين التوعية بأنشطة الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات والمشاركة فيها؛ ونواتج إيجابية نحو تحقيق أهداف المحدثه للاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات؛ تحسين القدرات على الرصد.

6- المناطق المحمية

يكرس برنامج العمل المتعلق بالمناطق المحمية إعداد نظم للمناطق المحمية تكون تشاركية وممثلة إيكولوجيا ومدارة على نحو فعال على الصعيدين الوطني والإقليمي، تمتد عند الضرورة عبر الحدود الوطنية، وتدرج في الاستخدامات الأخرى للأراضي، وتساهم في رفاه الإنسان. ومن خلال التشديد على التقاسم المنصف للتكاليف والمنافع، والاعتراف بأنماط الحوكمة المتنوعة وإعطاء الأهمية لفاعلية الإدارة والمنافع المتعددة، يعتبر برنامج المناطق المحمية أكثر الخطط العالمية شمولية للتنفيذ الفعال للمناطق المحمية (من التعيين إلى الإدارة الفعالية والفعالة) ويمكن اعتباره كإطار محدد أو "مخططاً" للمناطق المحمية في العقود القادمة. وأشادت الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ببرنامج عمل المناطق المحمية لأنه من أكثر برامج العمل المنفذة في اتفاقية التنوع البيولوجي. ويمكن تحقيق العنصر الكمي للهدف 11 - تبلغ تغطية المناطق المحمية الحالية للمناطق الأرضية بما في ذلك المياه الداخلية حوالي 15.4 في المائة، وتبلغ تغطية المناطق المحمية للمياه الإقليمية (حتى 12 ميلاً بحرياً) حوالي 10.9 في المائة. ومع تزايد الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي لعناصر برنامج عمل المناطق المحمية، فإن تنفيذ برنامج عمل المناطق المحمية يسهم دائماً نحو تحقيق الهدف 11 وأهداف أخرى.

الصلاحية: المادة 8 من الاتفاقية، والمقرر 9/2، المرفق، الفقرة 13، والمقرر 12/3؛ المرفق؛ الفقرتان (أ) و(و)، والمقرر 15/4، الفقرة 6؛ والمقرر 4:16؛ والمقرر 4/4؛ المرفق الأول، الفقرة 9(ج)؛ والمقرر 6/4، المرفق، الفقرة 1 والجزء جيم، عنصر البرنامج 3؛ والمقرر 7/4، المرفق، الفقرات 3(هـ) و17 و52؛ والمرر 28/7، المرفق؛ والمقرر 24/8، الفقرات 10 و12 و14 و28؛ والمقرر 18/9، الفقرة ألف: 19 و15 و16 و17 و29 و22 باء 7، المقرر 31/10، الفقرات 7 و36 و37، والمقرر 24/11.

الصلة بالخطوة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: 1 و2 و5 و10 و11 و12 و14 و15 و20.

الوسائل/ الأنشطة:

- إعداد مواد للدعم التقني مثل حزم الأدوات، والمبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات، ووحدات التعلم الإلكتروني وقاعات دراسة على الانترنت؛
- التفاعل على نحو مكثف مع المجتمع العالمي للمناطق المحمية ومن بينها اللجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية التابعة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، والبرنامج العالمي للمناطق المحمية في الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومنظمات الـ BINGOs الرئيسية وغيرها من المنظمات غير الحكومية، وقطاع الأعمال، والصناعة والمؤسسات الخيرية، والحكومات والجهات المانحة الثنائية ومتعددة الأطراف من أجل تعزيز "أصدقاء برنامج العمل بشأن المناطق المحمية؛
- الحفاظ على قنوات الاتصال مع نقاط الاتصال الوطنية لبرنامج عمل المناطق المحمية من أجل إعداد شبكة مخصصة، تزودهم بمعلومات عن الأدوات الجديدة، وفرص الحصول على التمويل؛
- تنظيم شبكات دعم تقني إقليمية ودون إقليمية لدعم التنفيذ على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية؛
- تنظيم حلقات عمل دون إقليمية وإقليمية مع خطة عمل موجهة إلى بناء القدرات بما في ذلك تنسيق الدعم والتمويل المتاح من أجل التنفيذ الفعلي؛
- التفاعل مع الجهات المانحة من أجل زيادة التمويل لأنشطة بناء القدرات فضلاً عن السعي إلى مشاركتهم في شبكة الحياة والإشراف على عمليات شبكة الحياة؛
- التنسيق والتواصل من أجل تعزيز أوجه التآزر مع الاتفاقيات الإقليمية والعالمية فضلاً عن السياسات والاستراتيجيات الوطنية في تنفيذ برنامج عمل المناطق المحمية؛

- نشر قيم ومنافع المناطق المحمية ومنافع التنفيذ الفعال لبرنامج عمل المناطق المحمية إلى الاقتصادات الوطنية، والصحة العامة، والحفاظ على القيم الثقافية، والتنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية للتنمية وأهداف التنمية المستدامة في المستقبل، وتحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وغيره من الأهداف ذات الصلة، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته متأجل النهوض بالفهم بين صناع القرار في القطاعات الرئيسية على جميع مستويات الحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين.

النواتج: الدعم الموجه إلى الأطراف لتحديث وتنفيذ خطط عمل إقليمية؛ والشبكات الإقليمية للدعم التقني التي تقودها الوكالات الإقليمية الرئيسية؛ ووحدات التعلم الإلكتروني وغيرها من الأدوات والموارد للتنفيذ؛ وإعداد وصيانة، بحلول عام 2020، نظم وطنية وإقليمية من المناطق المحمية الأرضية والبحرية الشاملة والمدارة على نحو فعال والممثلة إيكولوجيا (بما في ذلك المجتمعات التي تقوم المجتمعات بحفظها) من خلال التنفيذ الفعلي الفعال.

7- استعادة النظم الإيكولوجية

الصلاحية: المادة 8(و) و(ج) و9(ج) و14 من الاتفاقية؛ والمقررات ذات الصلة بشأن برامج العمل المواضيعية، والمناطق المحمية، والتنوع البيولوجي وتغير المناخ، والاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، والاستخدام المستدام، ونهج النظام الإيكولوجي، والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، والتوقعات العالمية للتنوع البيولوجي؛ ومقرر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف بشأن استعادة النظم الإيكولوجية (التوصية 2/15 الصادرة عن الهيئة الفرعية).

الصلة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: 5 و7 و9 و10 و11 و12 و14 و15.

الوسائل/الأنشطة:

- إعداد مواد للدعم التقني مثل حزم الأدوات، والمبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات، ووحدات التعلم الإلكتروني وقاعات دراسة على الانترنت؛
- النهوض باجتماعات الخبراء في مجال استعادة النظم الإيكولوجية من أجل دعم الجهود التي تبذلها الأطراف في استعادة النظم الإيكولوجية عن طريق إسداء وتقديم مشورة الخبراء بشأن استعادة النظم الإيكولوجية. ويمكن أن يأتي الخبراء من جمعية الاستعادة الإيكولوجية، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومعهد الموارد العالمية، والشراكة العالمية بشأن إعادة الغابات إلى هيئتها الأصلية، والمنظمة الدولية للأخشاب المدارية، وغيرها من المنظمات والمنظمات غير الحكومية المعنية، والمجتمعات الأصلية والمحلية، والمنظمات الأكاديمية ومنظمات البحوث، وقطاع الأعمال، والصناعة والمؤسسات الخيرية، والحكومات، والجهات المانحة الثنائية ومتعددة الأطراف من أجل دعم استعادة النظم الإيكولوجية؛
- الحفاظ على قنوات الاتصال مع نقاط الاتصال الوطنية لبرنامج عمل المناطق المحمية من أجل إعداد شبكة مخصصة، تزودهم بمعلومات عن الأدوات الجديدة، وفرص الحصول على التمويل؛
- تنظيم شبكات دعم تقني إقليمية ودون إقليمية لدعم التنفيذ على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية؛
- الاستمرار في دعم البلدان لتصميم وتنفيذ أنشطة استعادة النظم الإيكولوجية من خلال حلقات العمل (المدفوعة بالطلب من الأطراف)، وتعلم التبادلات على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي، والتحديد والترجمة وتطوير وتكييف الأدوات لكي تستخدمها الأطراف والعيادات التقنية؛
- التفاعل مع الجهات المانحة من أجل زيادة التمويل لأنشطة بناء القدرات؛

- التنسيق والتواصل من أجل تعزيز أوجه التآزر بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة، والاتفاقات متعددة الأطراف الأخرى، أمن أجل تعزيز وتجانس الجهود المبذولة في استعادة النظم الإيكولوجية مع تجنب الازدواجية في العمل؛

النواتج: شبكات إقليمية للدعم التقني تقودها الوكالات الرئيسية الإقليمية؛ ووحدات للتعليم على الانترنت وأدوات وموارد أخرى للتنفيذ؛ والدعم الموجه لتنفيذ مشروعات الاستعادة وتحقيق الأهداف 11 و 14 و 15 من أهداف أيشي بحلول عام 2020.

8- التقييم العلمي

الصلاحية: المواد 7 و 25، الفقرة 2، والمرفق الأول بالاتفاقية؛ وجميع المقررات بشأن برامج العمل المواضيعية والمناطق المحمية فضلا عن تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية، والتقارير الوطنية، والخطة الاستراتيجية والتوقعات العالمية للتنوع البيولوجي؛ والمقررات بشأن فاعلية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والتعاون من المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

الصلة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: جميع أهداف أيشي.

الوسائل/الأنشطة:

- إقامة علاقة عمل فعالة ومنتجة بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اتفاقية التنوع البيولوجي والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (سفر الموظفين: 60 000 دولار)؛
- سفر رئيس الهيئة الفرعية للمشاركة في اجتماعات فريق الخبراء المتعدد التخصصات في والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (السفر: 40 000 دولار)؛
- الدعم والمشاركة في التقييمات العلمية المتعلقة بالتنوع البيولوجي على النحو الذي قرره مؤتمر الأطراف فضلا عن العمليات الأخرى ذات الصلة (سفر الموظفين: 140 000 دولار)؛
- إعداد تقرير محدث عن الآثار المحتملة للمكونات، والكائنات والمنتجات الناتجة عن تقنيات البيولوجيا التركيبية بشأن حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وما يرتبط بها من اعتبارات اجتماعية اقتصادية (خبير استشاري: 20 000 دولار، اجتماعات: 20 000 دولار).

النواتج: توافر قدرات فعالة للتقييم العلمي وفي الوقت المناسب لدعم تنفيذ الاتفاقية؛ وقدرات متزايدة على التقييم العلمي على المستوى لاطني؛ وشراكات معززة مع الشبكات العلمية.

9- تغير المناخ والتنوع البيولوجي

تهدف القضية المشتركة بين القطاعات بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ إلى النهوض بأوجه التآزر بين الأنشطة التي تعالج تغير المناخ وأنشطة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في جميع السياسات الوطنية والبرامج والخطط ذات الصلة استجابة لتغير المناخ، وإعداد أدوات لتنفيذ أنشطة حفظ التنوع البيولوجي التي تسهم في التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته.

الصلاحية: المقررات 15/7، و 30/8، و 15/9 و 33/10 و 19/11 والتوصية 10/18 الصادرة عن الهيئة الفرعية.

**الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الأهداف 10 و 14 و 15 من أهداف أيشي.
الوسائل/ الأنشطة:**

تغير المناخ والتنوع البيولوجي: مسائل عامة

- استكشاف الخيارات لتعزيز التفاعل البيئي لقواعد البيانات التي تديرها الاتفاقيتان لتعزيز التعاون بشأن النهج القائمة على النظام الإيكولوجي، لاسيما في البلدان النامية التي تكون ضعيفة بوجه خاص لتغير المناخ (خبراء استشاريون: 10 000 دولار)؛
- دعم الأطراف والمنظمات والعمليات ذات الصلة، عند الاقتضاء، في تصميم وتنفيذ النهج القائمة على النظام الإيكولوجي للتخفيف والتكيف على النحو اتصالها بالتنوع البيولوجي. ويشمل ذلك التعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نموا بشأن التدريب على أوجه التآزر بين خطط التكيف الوطنية والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وبرنامج عمل نيروبي، والخسارة والضرر وخلافه (حلقات عمل: 200 000 دولار؛ سفر الموظفين 40 000 دولار؛ ومطبوعات: 20 000 دولار)؛
- تجميع الآراء الحالية والإضافية ودراسات الحالة من الأطراف بشأن إدماج التنوع البيولوجي في الأنشطة المتعلقة بتغير المناخ (خبير استشاري: 10 000 دولار؛ مطبوعات: 5 000 دولار)؛
- إعداد أدوات لتقييم الآثار السلبية والحد منها لأنشطة التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث (مطبوعات: 10 000 دولار؛ سفر الموظفين: 20 000 دولار)؛
- التعاون على النهوض بدور التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، على المستوى الدولي من خلال العمليات والمنابر ذات الصلة، في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه وفي الحد من مخاطر الكوارث؛ ومواصلة تسليط الضوء على آثار تغير المناخ على التنوع البيولوجي وسبل العيش القائمة على التنوع البيولوجي (مطبوعات: 15 000 دولار، سفر الموظفين 10 000 دولار)؛
- التعاون مع الهيئة الحكومية الدولية بشأن تغير المناخ لنشر نتائج تقرير التقييم الخامس بخصوص آثار تغير المناخ على التنوع البيولوجي (مطبوعات: 15 000 دولار؛ سفر الموظفين: 10 000 دولار).

Redd+

- تحديد مؤشرات لتقييم مساهمة لتحقيق أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي وتقييم الآليات المحتملة لرصد الآثار على التنوع البيولوجي (خبير استشاري: 20 000 دولار؛ مساعدة قصيرة الأجل: 10 000 دولار؛ مطبوعات: 20 000 دولار)؛
- عقد حلقة عمل للخبراء مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لتعزيز الإجراءات التعاونية بشأن مجالات العمل المحددة في المقرر 33/10 الفقرات 8 من (م) إلى (ف) و(ق) و(ش) و(ت) و(خ) و(ض) (مساعدة قصيرة الأجل: 10 000 دولار، ومطبوعات: 20 000 دولار)
- تنظيم ثلاث حلقات عمل إقليمية تجمع نقاط الاتصال في REDD+ واتفاقية التنوع البيولوجي لتسليط الضوء على إمكانية تصميم وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والإجراءات ذات الصلة من أجل تحقيق أهداف REDD+، بما في ذلك تطبيق ضمانات REDD+. ويمكن أن تلعب الدراسات الأساسية بشأن الدور الذي يمكن أن تؤديه إجراءات REDD+ في تحقيق أهداف الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وأهداف أيشي؛ وتقييمات للمعلومات المتاحة ونوع جديد من الإرشادات اللازمة؛ والنهج لتعظيم المنافع المرتبطة بالتنوع البيولوجي في أنشطة البيولوجي وأهداف أيشي؛ (خبير استشاري: 30 000 دولار، حلقات عمل: 300 000 دولار، سفر الموظفين: 30 000 دولار، مطبوعات: 30 000 دولار)؛

- تعزيز التعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية المعنية بالغابات (بما في ذلك فريق الخبراء العالمي المعني بالتنوع البيولوجي، والغابات و REDD+)، فضلاً عن مع المنظمات والمبادرات الأخرى، لمزيد من الدعم للجهود التي تبذلها الأطراف للنهوض بمساهمة الأنشطة المشار إليها في الفقرة 1 من المقرر 9/11 نحو تحقيق أهداف الاتفاقية، بما في ذلك تقديم المزيد من أنشطة بناء القدرات (حلقات عمل: 150 000 دولار، سفر الموظفين: 30 000 دولار، مطبوعات: 20 000 دولار)
- إجراء أبحاث عن تعزيز وحدود إجراءات REDD+ المحتملة للمساعدة في إحداث تقدم في الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي، وأهداف أيشي المتعلقة بالغابات وبرامج العمل ذات الصلة، مثل الغابات، والمبادرات المشتركة بين القطاعات (المناطق المحمية والمادة 8(ي) بالتعاون مع المنظمات الشريكة. والمساعدة في تنسيق حلقات العمل الإقليمية، والبحوث التحليلية، والتقارير التقنية (REDD+ موظف معاون برامج: 250 500 دولار)
- النهوض بالنهج السوقية كآلية بديلة لتعزيز المكونات المتعددة في الغابات (حلقات عمل: 150 000 دولار، خبير استشاري: 10 000 دولار، سفر الموظفين: 30 000 دولار، ومطبوعات: 20 000 دولار).

الهندسة الجيولوجية المرتبطة بالمناخ:

- إحالة التقارير بشأن الهندسة الجيولوجية والتنوع البيولوجي إلى أمانات المعاهدات والمنظمات المعنية؛
- إعداد تحديث بشأن الآثار المحتملة لأساليب الهندسة الجيولوجية على التنوع البيولوجي، وعلى الإطار التنظيمي للهندسة الجيولوجية المرتبطة بالمناخ ذات الصلة باتفاقية التنوع البيولوجي (خبير استشاري: 10 000 دولار، ومطبوعات: 5 000 دولار)؛
- إعداد عرض عام لمزيد من آراء المجتمعات الأصلية والمحلية [وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن الآثار المحتملة للهندسة الجيولوجية على التنوع البيولوجي، وما يرتبط بها من آثار اجتماعية واقتصادية وثقافية، مع مراعاة الاعتبارات الجنسانية (خبير استشاري: 10 000 دولار، حلقات عمل: 60 000 دولار، ومطبوعات: 5 000 دولار)؛

النواتج:

- مشاركة موظفي اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعات العمليات ذات الصلة، والمنتديات والمنظمات لتسليط الضوء على دور التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث؛
- تجميع المعلومات المتعلقة بالهندسة الجيولوجية؛
- تحديث وطبع التقارير عن الهندسة الجيولوجية.

10- الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي

الصلاحية: المقرر 25/11 والتوصية 17/18 الصادرة عن الهيئة الفرعية.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الغاية الاستراتيجية ألف، الهدفان 3 و4؛ والغاية الاستراتيجية باء، الهدفان 5 و7؛ والغاية الاستراتيجية هاء، الهدف 18.

الوسائل/ الأنشطة:

- دعم الأمين التنفيذي في دوره كرئيس للشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية والتنسيق مع شركائها البالغ عددهم 14 شريكا. وإدراء مبادرات مشتركة بشأن إدارة الحياة البرية، المتعلقة بالأمن الغذائي، وسبل العيش المستدامة وصحة الإنسان. وإعداد إرشادات تقنية وحزم أدوات للتعليم على الانترنت. وإعداد حملات لزيادة التوعية بدور وأهمية إدارة المسادامة للحياة البرية. (حلقتان للشراكة التعاونية في السنة: 20 200 دولار؛ سفر الموظفين: 10 000 دولار؛ إعداد التقرير: 10 000 دولار؛ والاتصالات والمطبوعات: 60 000 دولار؛ والخبراء الاستشاريون: 40 000 دولار؛ وموظون لمدة قصيرة: 10 000 دولار)

- دعم مبادرات بناء القدرات في إدارة الحياة البرية من أجل الاستخدام المألوف المستدام، مع المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية (حلقات عمل: 30 000 دولار؛ سفر الموظفين: 650 000 دولار؛ إعداد التقرير: 10 000 دولار؛ الاتصالات والمطبوعات: 40 000 دولار؛ والخبراء الاستشاريون: 40 000 دولار؛ وموظون لمدة قصيرة: 80 000 دولار)

- إجراء أبحاث عن آثار استهلاك الحياة البرية لسبل العيش والثقافة وإعداد توصيات استراتيجية للمشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية لاستخدامها المستدام ورصد مدى الحياة البرية وحالتها وهشاشتها. وتقييم حالة تنظيم إدارة الحياة البرية في وثائق السياسات والتخطيط الرئيسية؛ (اجتماع: 60 000 دولار؛ الاتصالات/المطبوعات: 10 000 دولار؛ خبراء استشاريون: 10 000 دولار؛ وموظون لمدة قصيرة: 80 000 دولار)؛

- تحديد أفضل الممارسات، والدروس المستفادة ودراسات الحالة والخبراء بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية؛ وإعداد حملة مشتركة لزيادة التوعية للاحتفال باليوم العالمي للحياة البرية في 3 مارس/آذار؛ وإعداد منبر لإدارة محتوى الممارسات المستدامة للحياة البرية (خبير استشاري للمنبر على الانترنت: 30 000 دولار؛ موظون لمدة قصيرة مكرسين لإعداد وتعزيز المنبر على الانترنت، ونقل المحتوى إلى آلية غرفة تبادل المعلومات في اتفاقية التنوع البيولوجي وإنشاء الروابط بالموقع الشبكي للشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية: 80 000 دولار؛ والاتصالات والمطبوعات: 40 000 دولار؛ وإعداد التقرير: 20 000 دولار)؛

النواتج:

- رؤية استراتيجية للشراكة العالمية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية المنشأة حتى عام 2020 وتحقيق 10 من ورقات الحقائق في الشراكة بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية؛ وكتاب إلكتروني عن لحوم حيوانات الأدغال؛ وبوابة مصطلحات الحياة البرية.
- منبر إلكتروني بشأن ممارسات الإدارة المستدامة للحياة البرية والموارد والأدوات والمبادئ التوجيهية.

- 3 حلقات عمل دون إقليمية لبناء القدرات ومنتجات الاتصال بشأن الاستخدام المألوف المستدام للحوم حيوانات الأدغال؛
- سلاسل تقنية ومنتجات اتصالات أخرى، بما في ذلك الندوات على الانترنت بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية
- إنشاء منبر الشراكة العالمية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية في عام 2015 لزيادة التوعية العامة بدور الحياة البرية ومساهمتها في الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وإشراك مختلف أصحاب المصلحة في حوارات حول الأبعاد المتعددة للحياة البرية.
- حملة مشتركة للاحتفال باليوم العالمي للحياة البرية في 3 مارس/آذار.

11- صحة الإنسان والتنوع البيولوجي

الصلاحية: المقررات المتوقعة للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف من التوصية 14/18 الصادرة عن الهيئة الفرعية.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1 و2 و4؛ والغاية الاستراتيجية باء، الأهداف 5 و6 و7 و8 و9 و10؛ والغاية الاستراتيجية جيم، الأهداف 11 و12 و13؛ والغاية الاستراتيجية دال، الأهداف 14 و15 و16؛ والغاية الاستراتيجية هاء، الأهداف 17 و18 و19.

الوسائل/ الأنشطة:

- تشجيع/تعميم استعراض حالة المعارف بشأن الروابط بين التنوع البيولوجي وصحة الإنسان (الاتصالات/المطبوعات: 40 000 دولار؛ خبراء استشاريون 30 000 دولار؛ وقت الموظفين 20 أسبوعاً)؛
- إعداد الأنشطة التي سيتم إجراؤها في برنامج عمل مشترك في منظمة الصحة العالمية، والمنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة لدعم المساهمة التي يمكن أن تقدمها الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي لتحقيق أهداف صحة الإنسان في سياق أهداف التنمية المستدامة وخطة التنمية لما بعد عام 2015. والعمل المنفذ مع مبادرة التنوع البيولوجي وصحة المجتمع وغيرها من الشركات ذوي الصلة للنهوض بمناهج الصحة المجتمعية وتيسيرها، مع إيلاء الأهمية الخاصة للبلدان النامية، وإشراك الهيئات وأدوات السياسة ذات الصلة للإسهام في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المذكورة فيها، فضلاً عن أهداف التنمية المستدامة الآخذة في الظهور. (اجتماعات: 60 000 دولار؛ سفر الموظفين/بدل الإعاشة اليومي: 15 000 دولار؛ خبراء استشاريون: 30 000 دولار)؛
- عقد سلسلة من حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات، بالتعاون مع منظمة الصحة لاعلمية والمنظمات الشريكة وذلك بهدف ما يلي: (1) زيادة التوعية بالروابط الداخلية بين صحة الإنسان والتنوع البيولوجي و(2) مساعدة الأطراف على التعاون مع قطاعات وبرامج الصحة الوطنية (حلقات إقليمية 4 × 105 000 دولار = 420 000 دولار؛ سفر الموظفين/بدل الإعاشة اليومي: 20 000 دولار؛ والاتصالات/المطبوعات: 20 000 دولار؛ وخبراء استشاريون: 60 000 دولار؛ وإعداد التقرير ومطبوعات: 20 000 دولار (وقت الموظفين: 40 أسبوعاً)؛

- المساهمة في إعداد حلقات عمل لبناء القدرات بشأن التنوع البيولوجي والصحة التي تنفذها الأطراف والشركاء المعنيين لنشر الرسائل الواردة في استعراض حالة المعارف بشأن الروابط بين التنوع البيولوجي وصحة الإنسان (حلقات عمل دون إقليمية $4 \times 50\,000$ دولار = 200 000 دولار؛ سفر الموظفين/بذل الإعاشة اليومي: 15 000 دولار)؛
- المساهمة في الإعداد الإضافي للمؤشرات المتعلقة بالروابط بين التنوع البيولوجي وصحة الإنسان، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة واستنادا إلى وجهة نظر الأطراف، وتشجيع الأطراف، والحكومات الأخرى وأصحاب المصلحة ذوي الصلة على استخدامها (وقت الموظفين: 5 أسابيع)؛
- جمع معلومات عن تعاون قطاع الصحة وتنفيذ الأنشطة من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة والإبلاغ عنها إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر (وقت الموظفين: 10 أسابيع)؛

النواتج: الانتهاء من إعداد استعراض حالة المعارف وتوزيعه بشأن الروابط بين التنوع البيولوجي والصحة، والتوزيع العريض للإرشادات والمواد ذات الصلة وإعدادها (بما في ذلك نشرها بلغات الأمم المتحدة مع دعم من عروض باور بوينت، و والكتيبات)، والدعم والمشورة للأطراف لتعميم العلاقة بين التنوع البيولوجي والصحة من أجل تنفيذ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة (تقارير حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات وتقارير اجتماعات أفرقة الاتصال) وغيرها من منتجات الاتصال (التعلم الإلكتروني، ودراسات الحالة، وندوات على الانترنت، وخلافه) بشأن صحة الإنسان والتنوع البيولوجي. وبرنامج عمل مشترك مع منظمة لاصحة العالمية وفريق الاتصال المخصص الذي تشارك منظمة الصحة العالمية في استضافته، ومع مشاركة المنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة. وإعداد المؤشرات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وصحة الإنسان.

12- حلول قائمة على الطبيعة لإدارة الموارد المائية

يشير الهدف 14 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي تحديدا إلى خدمات النظم الإيكولوجية المتعلقة بالمياه. ويتصل هذا الموضوع بمعظم برامج العمل، والقضايا المشتركة بين القطاعات والمناطق الأحيائية. وهناك نشاطان رئيسيان سيتم إجراؤهما: (1) إنشاء منبر لحلول قائمة على الطبيعة لإدارة الموارد المائية؛ و(2) تقديم تقييمات أولية أساسية للتقرير العالمي لتنمية المياه في عام 2018 (الموضوع - الحلول القائمة على الطبيعة)

الصلاحية:

أهمية الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: 7 و 8 و 11 و 14 و 15 لأن المياه تركز على جميع الأهداف الأخرى. والمقرر 23/11/10 الفقرة 4 تطلب إلى الأمين التنفيذي إنشاء "شراكة تعاونية" بشأن الحلول القائمة على الطبيعة (لإعادة تصميمها كمنبر في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف).

الوسائل/الأنشطة:

- دعم زيادة التوعية وبناء القدرات في مجال الحلول القائمة على الطبيعة للمياه (الهدف 14 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي) من خلال منبر لتبادل المعلومات بين الشراكات والمبادرات القائمة بخصوص المياه.
- إعداد مدخلات للتقرير العالمي ليوم المياه في عام 2018 (إعداد تقييمات وخلافه تبدأ في عام 2015).

النواتج: تعزيز القدرات على الصعيد الوطني بخصوص الحلول القائمة على النظم الإيكولوجية (القائمة

على الطبيعة) لإدارة الموارد المائية (الهدف 14). والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المعممة عبر جدول أعمال إدارة الموارد المائية.

13- مبادرة شبكة الحياة

طلب إلى الأمين التنفيذي

الصلاحية: المقررات 18/9 و 6/10 و 31/10 و 32/10 و 33/10 و 24/11.

الصلة بغايات وأهداف الخطّة الاستراتيجية: الغاية الاستراتيجية جيم، الأهداف 5 و 6 و 7 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و كمساهمة رئيسية في الهدف 20.

الوسائل/الأنشطة:

- تيسير ربط الجهات المانحة مع منفذي المشروعات المحتملين والحكومات المضيفة التي يمكن أن تسهم مباشرة في تحقيق واحد أو أكثر من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي من خلال غرفة تبادل معلومات شبكة الحياة (<http://lifeweb.cbd.int>) ومن خلال الموائد المستديرة للجهات المانحة.
- بناء القدرات فيما بين المنظمات الحكومية والمنظمات الشريكة في إعداد المشروعات المتوافقة على نحو جيد مع التنوع البيولوجي الوطني، وتغير المناخ وأولويات التنمية
- تيسير التوافق بين أولويات التمويل في البلد والجهات المانحة وإعداد فرص للتمويل النظير وتنسيقه
- تشجيع وإلهام والاعتراف بالشراكة والالتزام والتقدم المحرز في تحقيق تنفيذ متجانس وفعال لأهداف اتفاقية التنوع البيولوجي، لاسيما كيف يسهم التنوع البيولوجي كحل للقضاء على الفقر، وتغير المناخ وتحقيق التنمية المستدامة

النواتج:

موائد مستديرة للجهات المانحة، وتحديث للموقع الشبكي لآلية غرفة تبادل المعلومات حيث يمكن للأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي أن تشجع المشروعات التي تهدف إلى تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وحلقات عمل لبناء القدرات لإعداد المشروعات، ومنتجات الاتصالات التي تظهر قيمة المناطق المحمية والنهج الأخرى القائمة على النظم الإيكولوجية بالنسبة لتغير المناخ والتنوع البيولوجي/التخطيط للتنمية وغير ذلك من الأهداف المحلية والوطنية والعالمية.

14- النهوض بالتعاون التقني والعلمي

(المساهمة في الجهود المبذولة على نطاق الأمانة للنهوض بالتعاون التقني والعلمي)

الصلاحية: التوصية الصادرة عن الاجتماع الخامس للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ (UNEP/CBD/WGRI/5/L.12)

الصلة بغايات وأهداف الخطّة الاستراتيجية: الغاية الاستراتيجية ألف، الأهداف 1 و 2 و 4؛ والغاية الاستراتيجية باء، الأهداف 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10؛ والغاية الاستراتيجية جيم، الأهداف 11 و 12 و 13؛ والغاية الاستراتيجية دال، الأهداف 14 و 15 و 16؛ والغاية الاستراتيجية هاء، الأهداف 17 و 18 و 19.

الوسائل/الأنشطة:

تيسير الاتصالات باحتياجات الأطراف التقنية والعلمية وأولوياتها

- إعداد طرائق تشغيل معززة لآلية غرفة تبادل المعلومات حتى تتمكن من التقاط المعلومات عن احتياجات الأطراف التقنية والعلمية ويمكنها الإبلاغ عندما تستوفي هذه الاحتياجات من قبل المقدمين

<ul style="list-style-type: none"> • طباعة النشرات الإخبارية/مواد التوجيه (مطبوعات: 25 000 دولار) <u>تيسير توافر المعلومات وإمكانية الحصول عليها فيما يتعلق بأفضل الممارسات والخبرات</u> • تسهيل امعلومات التعاون التقني والعلمي على نحو أكبر وتوافرها على النحو الفعال من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى المناسبة (سفر الموظفين: 8 000 دولار) • إعداد مواد إضافية تعرض أفضل لاممارسات لتعزيز التعاون التقني والعلمي (خبراء استشاريون: 50 000 دولار، مطبوعات: 10 000 دولار) <u>تيسير الربط بين احتياجات البلدان مع الدعم للتعاون التقني والعلمي من المنظمات والمبادرات العالمية والإقليمية والوطنية ذات الصلة</u> • عقد حلقات عمل لبناء القدرات لمساعدة الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي على تفصيل الطلبات التقنية والعلمية عن طريق الجمع بين ممثلي الحكومة والمقدمين الآخرين للمعلومات والخبرة التقنية والعلمية (4 حلقات عمل لبناء القدرات: 320 000 دولار (80 000 دولار × 4 حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات)؛ سفر الموظفين: 35 000 دولار) • عقد حلقات عمل وحلقات تدريبية وموائد مستديرة لربط الاحتياجات بالدعم (سفر الموظفين: 70 000 دولار؛ حلقات عمل إقليمية: 560 000 دولار (80 000 × 7 حلقات عمل إقليمية). • تصميم جديد للرصد وتيسير الربط بين الاحتياجات والدعم (بالتعاون مع مبادرة بناء القدرات في المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، و BESNET وغيرها) • إعداد ترتيبات تشاركية أكثر فاعلية لتعزيز التنفيذ (سفر الموظفين: 35 000 دولار) 	
<p>P-4 المبادرة العالمية للتصنيف/حفظ الأنواع الغريبة الغازية؛ P-4 الحفظ داخل الموقع الطبيعي/خارج الموقع الطبيعي/المناطق المحمية:التنوع البيولوجي للجبال؛ P-4 التقييمات العلمية والتقنية؛ ترد "الأنواع المهاجرة" وتغير المناخ في إطار موظف برامج للأراضي الجافة وشبه الرطبة. ويرد نهج النظام الإيكولوجي في إطار P-4 التنوع البيولوجي البحري والساحلي؛</p> <p>مساعدة برامج من الدرجة السادسة من فئة الخدمات العامة</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>الصندوق الإستئماني BE</p> <p>المجموع: 2016-2015: 12 330 700 دولار</p> <p>الموظفون:</p> <p>2016-2015: 2 787 700 دولار</p> <p>(P-4) 415 100 للصحة؛ (P-2) REDD+ 250 500؛ (P-2) 250 500 الرصد والمؤشرات و-GBO 4؛ 347 000 تغير المناخ (P-3)؛ 173 500 استعادة النظم الإيكولوجية (P-3 - 50%)؛ 415 100 التعاون التقني والعلمي (P-4)؛ 501 000 التعاون التقني والعلمي (2 × P-2)؛ 145 000 (فئة الخدمات العامة) الرصد والمؤشرات و-GBO-4؛ 145 000 (فئة الخدمات العامة) المناطق المحمية؛ 145 000 (فئة الخدمات العامة) منبر الحلول القائمة على الطبيعة</p> <p><u>الموظفون لمدة قصيرة/ المساعدة المؤقتة</u></p> <p>2016-2015: 400 000 دولار</p> <p>(60 000 للصحة، 180 000 الاستخدام المستدام، REDD+ 20 000، 140 000 منبر الحلول القائمة على الطبيعة)</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p><u>الخبراء الاستشاريون</u> 2015-2016: 845 000 دولار (100 000 الحلول القائمة على الطبيعة، 75 000 تقرير يوم المياه العالمي 2018، 60 000 المناطق المحمية، 50 000 استعادة النظم الإيكولوجية، 40 000 تغير المناخ، 120 000 الاستخدام المستدام، 30 000 الأنواع الغريبة الغازية، 120 000 الصحة، 80 000 الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، 60 000 REDD+، 40 000 الرصد والتقارير الوطنية والمؤشرات و GBO-4؛ 50 000 التعاون التقني والعلمي، 20 000 التقييمات العلمية)</p>	
<p><u>الاجتماعات</u> 2015-2016: 1 405 000 دولار (50 000 منبر الحلول القائمة على الطبيعة؛ 50 000 تقرير يوم المياه العالمي، 60 000 المناطق المحمية، 60 000 الصحة، 80 000 الاستخدام المستدام، 50 000 الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، 300 000 استعادة النظم الإيكولوجية، 550 000 الأنواع الغريبة الغازية، 30 000 المبادرة العالمية للتصنيف، 155 000 الرصد والتقارير الوطنية والمؤشرات و GBO-4؛ 20 000 التقييمات العلمية)</p>	
<p><u>حلقات العمل الإقليمية</u> 2015-2016: 5 035 000 دولار (75 000 تقرير يوم المياه العالمي، 600 000 المناطق المحمية، 120 000 التقييمات العلمية، 240 000 الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، 240 000 المبادرة العالمية للتصنيف، 180 000 الأنواع الغريبة الغازية، 260 000 تغير المناخ، 620 000 الصحة، 300 000 الاستخدام المستدام، 750 000 REDD+، 70 000 تقييم الأثر؛ و 600 000 استعادة النظم الإيكولوجية، 100 000 الرصد والتقارير الوطنية والمؤشرات و GBO-4، 880 000 التعاون التقني والعلمي)</p>	
<p><u>سفر الموظفين</u> 2015-2016: 1 063 000 دولار (100 000 الحلول القائمة على الطبيعة وتقارير يوم المياه العالمي، 30 000 المناطق المحمية، 70 000 تغير المناخ، 60 000 الاستخدام المستدام، 240 000 التقييمات العلمية، 20 000 الأنواع الغريبة الغازية، 50 000 الصحة، 120 000 REDD+، 25 000 تقييم الأثر، 40 000 الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، 20 000 المبادرة العالمية للتصنيف، 80 000 استعادة النظم الإيكولوجية، 60 000 الرصد والتقارير الوطنية والمؤشرات و GBO-4، 148 000 التعاون التقني والعلمي)</p>	
<p><u>المطبوعات/إعداد التقارير/الطباعة</u> 2015-2016: 795 000 دولار أمريكي (60 000 تغير المناخ، و 190 000 الاستخدام المستدام، و 40 000 الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، 80 000 الصحة، 140 000 REDD+، 200 000 استعادة النظم الإيكولوجية، 50 000 الرصد والتقارير الوطنية والمؤشرات و GBO-4، 35 000 التعاون التقني والعلمي)</p>	

جيم - التعميم والشراكات والتوجيه (MPO)

(أ) الإدارة الشاملة

<p>إن شعبة (MPO) وبرامج عملها تتعلق بالتعميم والشراكات والتوجيه (انظر أدناه) لدعم تحقيق الأهداف 1 و2 و3 و4 و16 و17 و18 و19 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وتنسيق الدعم للهيئات ذات الصلة في الاتفاقية؛ والعمل كأمين لاجتماعات الأفرقة العاملة وأفرقة الخبراء؛ والتمثيل الخارجي؛ وتحديد القضايا الناشئة داخل البرنامج؛ وإنشاء وصون الشراكات الفعالة بالنيابة عن الاتفاقية ونحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>الهدف 1 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2020 كحد أقصى، يكون الناس على علم بقيم التنوع البيولوجي، وبالخطوات التي يمكن اتخاذها لحفظه واستخدامه على نحو مستدام.</p> <p>الهدف 2 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2020 كحد أقصى، تُدمج قيم التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات الوطنية والمحلية للتنمية والحد من الفقر وعمليات التخطيط ويجري إدماجها، حسب الاقتضاء، في نظم الحسابات القومية ونظم الإبلاغ.</p> <p>الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2020 كحد أقصى، تُلغى الحوافز، بما فيها الإعانات، الضارة بالتنوع البيولوجي، أو تزال تدريجياً أو تعدل من أجل تقليل أو تجنب التأثيرات السلبية، وتوضع وتُطبق حوافز إيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يتماشى وينسجم مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، مع مراعاة الظروف الاجتماعية-الاقتصادية الوطنية.</p> <p>الهدف 4 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2020 كحد أقصى، تكون الحكومات وقطاع الأعمال وأصحاب المصلحة على جميع المستويات قد اتخذت خطوات لتنفيذ خطط أو تكون قد نفذت خطاً من أجل تحقيق الإنتاج والاستهلاك المستدامين وتكون قد سيطرت على تأثيرات استخدام الموارد الطبيعية في نطاق الحدود الإيكولوجية المأمونة.</p> <p>الهدف 17 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2015، يكون كل طرف قد أعد واعتمد كأداة من أدوات السياسة، وبدأ في تنفيذ، استراتيجية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي بحيث تكون فعالة وتشاركية ومحدثة.</p> <p>الهدف 18 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2020، احترام المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، واحترام استخدامها المألوف للموارد البيولوجية، رهنا بالتشريع الوطني والالتزامات الدولية ذات الصلة، وأن تدمج وتنعكس بالكامل في تنفيذ الاتفاقية مع المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، وذلك على جميع المستويات ذات الصلة.</p>	<p>الصلاحية</p>
<p>الهدف 19 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، إتمام تحسين المعارف والقاعدة العلمية والتكنولوجيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وقيمه، ووظيفته، وحالته واتجاهاته، والآثار المترتبة على فقده، وتقاسم هذه المعارف والقاعدة والتكنولوجيات ونقلها وتطبيقها على نطاق واسع.</p>	
<p>(1) إن اجتماعات للفريق المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية، والفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية ومؤتمر الأطراف، فضلاً عن حلقات العمل واجتماعات الخبراء بشأن السياحة، والاستخدام المستدام والمادة 8(ي)، تقدم بدعم مع الوثائق الضرورية لتفعيلها الفعال والسلس.</p> <p>(2) إقامة الشراكات الفعالة والتعاون، والإبقاء على دعم تنفيذ الاتفاقية وتعزيزه والإجراءات نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.</p> <p>(3) تقدم المساهمات الفعالة بالنيابة عن الاتفاقية من أجل تعميم التنوع البيولوجي في العمليات الحكومية</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<p>الدولية الأخرى وعمليات الأمم المتحدة ذات الصلة لاسيما خلال فترة السنتين 2015-2016، وفي العمليات الرامية إلى إعداد خطة التنمية المستدام لما بعد عام 2015 وأهداف التنمية المستدامة.</p> <p>(4) إعداد الاتصالات والتوجيه بفاعلية ونشرها وتقديم الدعم للأطراف في أنشطتها للتعليم العام والتوعية العامة.</p> <p>(5) تنفيذ خطة العمل بشأن المساواة بين الجنسين في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي.</p> <p>الوسائل: الإشراف على عمل الشعبة وتقديم القيادة له؛ والعمل كأمين للاجتماعات ذات الصلة في إطار الاتفاقية؛ والإشراف على إعداد الوثائق؛ والمشاركة في التخطيط خلال الدورات؛ وتنسيق المخلات من برامج أخرى؛ والمساعدة في تقديم خدمات للاجتماعات؛ وإسداء المشورة حول موضوعات محددة لرؤساء الأفرقة وحشدها على تزويد الرؤساء والمسؤولين المنتخبين بالدعم الجوهري والمساعدة في شؤون السكرتارية لاسيما أثناء الدورات والتشاورات.</p>	
<p>موظف رئيسي (D-1) ومساعد شؤون الموظفين (G-5)</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>1- تكاليف الموظفين:</p> <p>2015: 1 688 000 دولار 2016: 1 719 200 دولار</p> <p>2- الخبراء الاستشاريون:</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار</p> <p>3- الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) - الاجتماع التاسع:</p> <p>2015: 340 000 دولار 2016: 0 دولار</p> <p>4- مواد التوعية العامة:</p> <p>2015: 90 000 دولار 2016: 90 000 دولار</p> <p>5- السفر في مهام رسمية:</p> <p>2015: 60 000 دولار 2016: 60 000 دولار</p> <p>6- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي:</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار</p>	<p>الموارد المطلوبة</p>

(ب) عرض عام لبرامج عمل التعميم والشراكات والتوجيه (الوسائل العامة والنواتج)

<p>تتولى شعبة التعميم والشراكات والتوجيه المسؤولية عن تعميم التنوع البيولوجي في مجموعة من القطاعات على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية. ولدى معالجتها لذلك، تنشئ الشعبة وتدير الشراكات فيما بين عدد من الجهات الفاعلة بما في ذلك على مستوى منظومة الأمم المتحدة (هيئات مثل فريق الإدارة البيئية، وفريق تنسيق التنوع البيولوجي، وفرقة العمل المعنية بأهداف أيشي للتنوع البيولوجي وهيئات أخرى) مع المجتمعات الأصلية والمحلية، وأصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني، وقطاع الأعمال، والشباب والنساء وآخرين. وتعتبر أنشطة الاتصالات والتوجيه عنصرا مهما من ممارسة التعميم في الأمانة، بما في ذلك الدعم لتنفيذ المادة 13 بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة وإشراك المجموعات الرئيسية. وتعتبر المبادرة العالمية للاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA) أحد البرامج العالمية الرئيسية التي تنفذها الشعبة. وتيسر الشعبة أيضا إعداد سياسات الاتفاقية بشأن ما يلي: التنوع البيولوجي وخطة التنمية لما بعد عام 2015، والمعارف التقليدية، والاستخدام المألوف المستدام، والسياحة، ونقل التكنولوجيا والتعاون. وتدعم الشعبة المادتين 6(ب) و10(أ) لإدماج حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في العمليات الوطنية لصنع القرار من خلال الخطط والسياسات القطاعية والمشاركة بين القطاعات ذات الصلة. ومع ولايتها الشاملة،</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
--	-------------------------------

<p>ستشجع الشعبة إشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين، وتنقيف الجمهور والتوعية بموجب المادة 13، والتعاون فيما بين الأطراف بموجب المادة 5 وإقامة العلاقات مع الاتفاقيات الدولية الأخرى بموجب المادة 22. وبالإضافة إلى ذلك، تتولى الشعبة المسؤولية عن المادة 9(ي) وتخدم عمل واجتماعات الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي).</p>	
<p>مكتب مؤتمر الأطراف؛ والأطراف؛ والصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة؛ والمنظمات الدولية والحكومية الدولية الأخرى؛ وأمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو؛ وأمانات الصكوك والاتفاقيات الحكومية الدولية الأخرى؛ وأمانات الهيئات والصكوك الإقليمية؛ والمنظمات غير الحكومية والشبكات؛ والهيئات القطاعية والشبكات بما فيها تلك المتعلقة بقطاع الأعمال والتنمية الاقتصادية؛ والمجموعات والشبكات الممثلة للمجتمعات الأصلية والمحلية × والأوساط الأكاديمية.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> تقديم الدعم والمشورة إلى عمليات الاتفاقية وإلى الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية، والفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) ومؤتمر الأطراف على المسائل ذات الصلة؛ وتيسير تدفق المعلومات المتعلقة بالمسائل المتصلة بالتعميم والشراكات والتوجيه في عمليات الاتفاقية. الاستجابة للطلبات ذات الصلة من مؤتمر الأطراف والفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية، والفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) // والشركاء، والمنظمات والجمهور. وتقديم المساعدة التقنية لتنفيذ برامج العمل، ضمن الصلاحية المنوطة بها من مؤتمر الأطراف. إعداد أو تنسيق أنشطة مشتركة في إطار مذكرة التعاون مع: أمانات اتفاقيات ريو الأخرى والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والمنظمات الدولية ذات الصلة. إعداد ترتيبات عمل جديدة أو منقحة مع أصحاب مصلحة إضافيين من أجل توسيع آثار الاتفاقية. جمع ونشر المعلومات، ضمن جملة أمور من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات. استعراض التقارير الوطنية للحصول على المعلومات ذات الصلة تجميع وتلخيص المعلومات من الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة؛ إعداد الوثائق الأساسية ذات الصلة للاجتماعات؛ التنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات الصلة، والحكومات والآخرين بخصوص التطورات ذات الصلة وتقديم مدخلات ذات صلة إلى المحافل الأخرى؛ تجميع دراسات الحالة، وأفضل الممارسات وغيرها من المعلومات ذات الصلة؛ إدارة الخبراء الاستشاريين لإعداد الدراسات، عند الضرورة؛ تقديم مدخلات في الوثائق الأخرى ذات الصلة التي تديرها شعب أخرى. <p>النواتج:</p> <ul style="list-style-type: none"> تقارير وتحليلات موجزة تقارير وورقات تحليلية؛ وتجميع المعلومات ونشرها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات ووسائل أخرى. 	<p>النتائج المتوقعة⁶ (بالنسبة للشعبة بأكملها)</p>

⁶ ملاحظة - حيثما ينطبق، ترد برامج عمل محددة ونتائج ونواتج إضافية في الأقسام من (ج) إلى (ي) أدناه. ويشير الأخير أيضا إلى الصلاحيات.

(ج) المعارف التقليدية (المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)

<p>تنفيذ برنامج العمل بشأن المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية (المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها) كمساهمة في تحقيق الهدف 18 من أهداف أيشي.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>(1) تكون المجتمعات الأصلية والمحلية قادرة على التواصل والمشاركة الفعالة في المناقشات على جميع المستويات المتعلقة بالاتفاقية</p> <p>(2) تساعد الأمانة الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة في تنفيذ الهدف 8 من أهداف أيشي وتحقيقه.</p> <p>الصلاحية: المواد 8(ي) والأحكام المتصلة بها، لاسيما المواد 10(ج) و 17-2 و 18-4 من الاتفاقية؛ والمقررين 14/3 و 9/4، والمقرر 43/10 بشأن برنامج العمل المنقح المتعدد السنوات؛ وكذلك المقررات 40/10 و 41/10 و 42/10 و 14/11 من ألف إلى زاي.</p> <p>الوسائل: خدمة اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها وحلقات الحمل المتعلقة بها واجتماعات الخبراء؛ والتنسيق والاتصال مع ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية المعنية ذوي الصلة، ومنظماتها، والمنظمات غير الحكومية الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الويبو، ومنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والفاو، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، واليونسكو، والأعضاء الآخرين في الفريق المشترك بين الوكالات لدعم قضايا الشعوب الأصلية؛ وكذلك الأطراف ومؤسسات التمويل ذات الصلة؛ وإدارة الصندوق الطوعي المنشأ لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية بما في ذلك الاجتماع المنعقد في إطار الاتفاقية؛ وتعزيز المعايير المعتمدة بما في ذلك المبادئ التوجيهية أغواي: غون ومدونة السلك الأخلاقي تكاريهواي: ري؛ وإجراء المزيد من البحوث بشأن فعالية النظم الفريدة وإصلاح القوانين لحماية وتعزيز المعارف التقليدية، بما في ذلك صياغة سلسلة تقنية، والتقدم المحرز في المهام 7 و 10 و 12 و 15 من برنامج العمل المنقح، وتفعيل المؤشرات للمعارف التقليدية، وحلقات عمل لبناء القدرات بشأن المادتين 8(ي) و 10(ج) والأحكام المتصلة بهما (خطة العمل بشأن الاستخدام المألوف المستدام) والأحكام المتصلة بها، وكذلك بروتوكول ناغويا عند الاقتضاء، ومواصلة تطوير الصفحة الإلكترونية للمادة 8(ي) وبوابة معلومات المعارف التقليدية؛ وتقديم الدعم لبروتوكول ناغويا، لاسيما بشأن القضايا المتعلقة بالمعارف التقليدية المرتبطة به، وبناء القدرات وإصدار المطبوعات بما في ذلك السلسلة التقنية.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>(2) إدراج المهام ذات الصلة من برنامج العمل في برامج العمل المواضيعية الأخرى في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي.</p> <p>الصلاحية: المواد 8(ي)، 10(ج)، 17-2 و 18-4 من الاتفاقية؛ والمقررات 14/3، 9/4، والمقرر 43/10 بشأن برنامج العمل المنقح المتعدد السنوات؛ وكذلك المقررات 40/10 و 41/10 و 42/10 و 13/11 من ألف إلى زاي.</p> <p>الوسائل: التشاور مع الموظفين ذوي الصلة، وتحليل التقارير الوطنية والوثائق المتعلقة بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في كل مجال من المجالات المواضيعية/أهداف أيشي؛ وتقديم المشورة بشأن مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في اجتماعات الاتفاقية، بما في ذلك في اجتماعات الأفرقة المخصصة من الخبراء التقنيين</p>	

الوظائف المعتمدة:	موظف برامج P-4 (المعارف التقليدية) مساعد لشؤون البرامج (G-6)
الوظائف المطلوبة:	موظف برامج معاون P-2 (المعارف التقليدية)
الموارد من خارج الميزانية الأساسية	<p>الصندوق الاستئماني BE 2015-2016: 446 800 دولار</p> <p>خبراء استشاريون: 20 000 دولار</p> <p>(10 000 صفحات على الانترنت مخصصة لإعادة توطين المعارف التقليدية، 10 000 سلسلة تقنية بشأن النظم الفريدة)</p> <p>سفر الموظفين: 97 000 دولار</p> <p>(90 000 حلقات عمل إقليمية/اجتماعات للخبراء؛ 7 000 منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية)</p> <p>الاجتماعات: 80 000 دولار</p> <p>اجتماع لفريق الخبراء (80 000 إعادة توطين المعارف التقليدية)</p> <p>حلقات عمل: 240 000 دولار</p> <p>4 حلقات عمل إقليمية بشأن المؤشرات والاستخدام المألوف المستدام</p> <p>مطبوعات: 9 800 دولار</p> <p>(5 000 سلسلة التقنية بشأن النظم الفريدة؛ 4 800 تقارير حلقة العمل/الاجتماع)</p> <p>الصندوق الاستئماني VB</p> <p>الصندوق الاستئماني الطوعي لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في الاجتماعات المعقودة في إطار الاتفاقية</p> <p>2015: 200 000 دولار 2016: 300 000 دولار</p>

(1) التعاون بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي - برنامج عمل مشترك بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي (أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي واليونسكو):

عرض عام للمسؤوليات	<p>إحداث تقدم في برنامج العمل المشترك بشأن التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي، لتحديد الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي دعماً للأهداف ذات الصلة 1 و 11 و 13 و 14 و 17 و 18 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وإدراج الدروس المستفادة في بناء القدرات.</p>
	<p>الصلاحية: دعا مؤتمر الأطراف، في المقرر 6/11 بء، الفقرتين 19 و 20، الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة إلى المساهمة في هذا العمل ودعمه ورحب بالخطوات الأخرى التي تتخذ، رهناً بتوافر الموارد، لاستكشاف وتوثيق القيمة المضافة من خلال إدراج الصلات القائمة بين التنوع البيولوجي والثقافي في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وزيادة التوعية بهذه القيمة المضافة، بما يتسق وينسجم مع الاتفاقية والالتزامات الدولية ذات الصلة.</p>

<p>أ. توثيق وزيادة التوعية بالقيمة المضافة من دمج الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي في تحقيق أهداف أيشي، وتنفيذ الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي، والأحكام المترابطة لاتفاقيات اليونسكو التي تتعامل مع التنوع الثقافي؛</p> <p>ب. - تجميع الموارد المتاحة ذات الصلة وإيصال الأمثلة الجيدة وقصص النجاح كمواد مرجعية سهلة الاستخدام؛</p> <p>ج. تعزيز الحوار بين واضعي السياسات والخبراء والممارسين والمجتمعات الأصلية والمحلية بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي؛</p> <p>د. تزويد صناع القرار وواضعي السياسات بأفضل الأدوات لدمج الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي في تصميم وتنفيذ الاستراتيجيات اللازمة لمعالجة الاستخدام المستدام ومواجهة التحديات البيئية والاجتماعية والاقتصادية الرئيسية؛</p> <p>هـ. دعم إنشاء شراكة عالمية للتنوع البيولوجي والتنوع الثقافي.</p> <p>الصلاحية: المقرر 6/11 بء، الفقرتان 19 و 20</p> <p>الوسائل: (2015-2016)</p> <p>أ. إعداد مع الشركاء المنبر العالمي للمعلومات بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي مع التركيز على دراسات الحالة؛</p> <p>ب. صياغة ونشر سلسلة موجز القضية بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي؛</p> <p>ج. المناسبات الجانبية الأخرى في المناسبات رفيعة المستوى، التي ينظمها الشركاء التي تسلط الضوء على الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي وتقدم وتشجع البرنامج المشترك في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية الرئيسية القادمة؛</p> <p>د. إرشادات لصانعي السياسات؛</p> <p>هـ. الموارد بما في ذلك صحائف الوقائع</p> <p>و. إدماج الدروس المستفادة في حلقات العمل لبناء القدرات.</p>	<p>النتائج المتوقعة:</p>
<p>(ملاحظة: موظف برامج P-4 (المعارف التقليدية) مدعوم بمساعد برامج G-6 (المعارف التقليدية) يتولى المسؤولية عن هذا العمل)</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>2015-2016: 80 000 دولار</p> <p>خبراء استشاريون: 10 000 دولار</p> <p>إعداد موجزات للسياسات بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي لواضعي السياسات (2015: 10 000 دولار)</p> <p>سفر الموظفين: 20 000 دولار</p> <p>المناسبات الجانبية في الأحداث رفيعة المستوى، التي ينظمها الشركاء والتي تسلط الضوء على الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي وتقدم وتدعم برنامج العمل المشترك في الاجتماعات والمؤتمرات الرئيسية:</p> <p>2015 10 000 :2016 10 000 دولار</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p>المطبوعات: 50 000 دولار</p> <p>إصدار سلسلة موجزات بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي لوضعي السياسات.</p> <p>2015: 20 000 دولار</p> <p>دليل لوضعي السياسات</p> <p>2016: 15 000 دولار</p> <p>2016: 5 000 دولار (التوزيع والترويج)</p> <p>الموارد بما فيها صحائف الوقائع والمواد الترويجية</p> <p>2015: 10 000 دولار</p>	
---	--

(د) **التعميم والشراكات وإشراك أصحاب المصلحة⁷**

<p>تتولى الشعبة المسؤولة عن المجالات التالية المتعلقة بالتعميم، والتعاون، وإشراك أصحاب المصلحة والمنظور الجنساني. وترد تفاصيل في الأقسام الفرعية (1) إلى (7).</p> <p>التعميم</p> <p>تعميم التنوع البيولوجي في العمليات ولأدوات الحكومية الدولية الأخرى فضلا عن السياسات والممارسات القطاعية. ويشمل ذلك تعميم التنوع البيولوجي في السياسات والممارسات المتعلقة بالقضاء على الفقر وتحقيق التنمية وتعميم التنوع البيولوجي في جدول أعمال التنمية لما بعد عام 2015 وأهداف التنمية المستدامة (انظر القسم الفرعي المستقل أدناه بشأن التنوع البيولوجي والتنمية/التنمية المستدامة). ويشمل أيضا تعميم التنوع البيولوجي في ممارسات وعمليات قطاع الأعمال (انظر القسم الفرعي المستقل أدناه بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي)</p> <p>الشراكات والتعاون</p> <p>التنسيق والتعاون مع الاتفاقيات الأخرى والمنظمات الدولية والمبادرات، فضلا عن مشاركتها ومساهماتها الفعالة في العمليات ذات الصلة في الأمم المتحدة (انظر القسم الفرعي المستقل أدناه بشأن التعاون). ويشمل ذلك التعاون المتعلق بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة، والتنوع البيولوجي في الجزر، والتعاون التقني والعلمي والتعاون فيما بين بلدان الجنوب (انظر القسم الفرعي المستقل أدناه الذي يعالج التعاون المتعلق بالتنوع البيولوجي والسياحة، والتنوع البيولوجي في الجزر، والتعاون التقني والعلمي والتعاون فيما بين بلدان الجنوب).</p> <p>إشراك أصحاب المصلحة</p> <p>إشراك أصحاب المصلحة والمجموعات الرئيسية، بما فيها المنظمات غير الحكومية، والأطفال والشباب، والنساء، والسلطات المحلية (الحكومات دون الوطنية والمحلية، بما فيها المدن) وقطاع الأعمال (انظر القسمين المستقلين أدناه بشأن: إشراك أصحاب المصلحة (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والشباب)؛ وقطاع الأعمال؛ والحكومات دون الوطنية بما فيها المدن). وأيضاً إشراك المجتمعات الأصلية والمحلية (انظر القسم أعلاه بأن المعارف التقليدية، المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها).</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>تعميم مراعاة المنظور الجنساني</p>	

⁷ يشمل التعاون مع المنظمات الأخرى والاتفاقيات والهيئات والمبادرات وإشراك المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة والتعميم القطاعي (بما في ذلك قطاع الأعمال والحكومات دون الوطنية والمحلية)؛ والتعاون فيما يتعلق بالتعاون التقني والعلمي، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتنوع البيولوجي في الجزر وتنمية السياحة؛ وتعميم التنوع البيولوجي في تدابير القضاء على الفقر وتحقيق التنمية وفي خطة التنمية المستدامة؛ وتعميم مراعاة المنظور الجنساني.

دعم وتيسير تنفيذ خطة العمل للمساواة بين الجنسين في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي (انظر القسم الفرعي المستقل أدناه بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني).	
موظف برامج أقدام (P-5)؛ موظف برامج (P-4) (التعاون التقني والعلمي، والتنوع البيولوجي في الجزر، والتنوع البيولوجي وتنمية السياحة)؛ مساعد برامج (G-6)	الوظائف المعتمدة

(1) التعاون:

تتولى شعبة التعميم والشراكات وإشراك أصحاب المصلحة المسؤولية عن تنسيق، بالتعاون مع الشعب الأخرى، تواصل الأمانة وتعاونها مع الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية والمبادرات، فضلا عن مشاركتها ومساهمتها الفعالة في العمليات ذات الصلة في الأمم المتحدة.	عرض عام للمسؤوليات
<p>النتيجة 1- التعاون مع الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية والمبادرات: المنظمات ذات الصلة التي تعمل بنشاط وفعالية في مجال الأمور المتعلقة بأهداف الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتنفيذهما، بما في ذلك توفير الدعم للأطراف، وتمثل الاتفاقية بفاعلية في شبكات الهياكل والمننديات. والحفاظ على الإجراءات التعاونية وأوجه التآزر وتعزيزها مع الاتفاقيات الأخرى نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.</p> <p>الصلاحية: المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف المتعلقة بالتعاون والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.</p> <p>الوسائل: تشارك الاتفاقية بفاعلية في اجتماعات الآليات التعاونية والشبكات ولاهياكل، عند اجتماعها، فضلا عن الاجتماعات الثنائية مع الهيئات ذات الصلة. وتشارك الأمانة بفاعلية في العمليات والصكوك الأخرى ذات الصلة في الأمم المتحدة. وتحفظ الاتفاقية باتصال قوي مع المنظمات ذات الصلة بما فيها الهيئات في منظومة الأمم المتحدة، وأمانات الاتفاقيات، والمنظمات الحكومية الدولية، مثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، والمنظمات غير الحكومية. ويشمل ذلك المشاركة في الآليات المنشأة بما فيها فريق الاتصال المشترك لاتفاقيات ريو (منظمة الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر) وفريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.</p> <p>النواتج: مدخلات وتقارير إلى العمليات ذات الصلة. تقرير الأمين التنفيذي إلى الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.</p> <p>النتيجة 2- تعزيز التعاون فيما بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي (الفريق العامل المعني بأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي): تعزيز البيئة التمكينية والظروف لتعزيز أوجه التآزر والفاعلية في التنفيذ وتحضيرات حيدة لإنشاء وعمل فريق عامل مشترك بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي يبدأ عمله في عام 2017.</p> <p>الصلاحية: المقرر المتوقع من مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر في إطار البند 29 من جدول الأعمال بشأن التعاون.</p>	النتائج المتوقعة

<p>الوسائل: إقامة عملية للتشاور والحوار، بما في ذلك اجتماع، للفريق العامل المعني بأوجه التآزر فيما بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقرير عن نتائجه يقدم إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، في اجتماعه السادس (أو إلى الهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ، في حالة إنشائها).</p> <p>النواتج: إقامة عملية فعالة للتشاور والحوار فيما بين أعضاء الفريق العامل وخدمتها بفاعلية؛ وإعداد الوثائق قبل الدورة وغيرها من وثائق المعلومات الأساسية ووثائق الإحاطة بشأن المسائل المتعلقة بأوجه التآزر والتعاون فيما بين الاتفاقيات. يعقد الاجتماع ويتم خدمتها مما يؤدي إلى وثيقة ختامية.</p>	
<p>الأطراف في الاتفاقية. أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي (اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض (CITES)، واتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية الزراعية للأغذية والزراعة (ITPGRFA)، واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية (اتفاقية رامسار)، والاتفاقية المعنية بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي (اتفاقية التراث العالمي (WHC))، واتفاقيات ريو (منظمة الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر). والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وغير ذلك من الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال المشاركة في فريق إدارة البيئة (EMG)، وفرقة العمل المعنية بأهداف أيشي.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE 2015-2016: 215 000 دولار</p> <p>خبراء استشاريون: 40 000 دولار</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار</p> <p>سفر الموظفين: 30 000 دولار</p> <p>2015: 15 000 دولار 2016: 15 000 دولار</p> <p>اجتماعات الخبراء 125 000 دولار</p> <p>2015: 125 000 دولار 2016: 0</p> <p>(التكاليف المرتبطة بتنظيم اجتماع الفريق العامل المعني بأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي)</p> <p>إعداد التقرير: 20 000 دولار</p> <p>2016: 15 000 دولار 2016: 5 000 دولار</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(2) إشراك أصحاب المصلحة:

<p>تيسير الإشراك الفعال لمجموعات أصحاب المصلحة بما فيها المنظمات غير الحكومية، والأطفال والشباب، والنساء، والسلطات المحلية (الحكومات دون الوطنية والمحلية، بما في ذلك المدن) وقطاع الأعمال، فضلا عن المجتمعات الأصلية والمحلية في عمليات الاتفاقية والتدابير لتنفيذ الاتفاقية. وبالإضافة إلى الإجراءات المتعلقة بمجموعا أخرى يتم معالجتها على نحو منفصل في أقسام فرعية أخرى، ويشمل ذلك ما يلي فيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية والشباب.</p> <p>المنظمات غير الحكومية: تمكين تقديم اتصال فعال مع المجتمع المدني بما في ذلك مشاركة الأمانة في المحافل الرئيسية، وإعداد/تقديم مواد معلوماتية/خدمات إلكترونية، بما في ذلك إصدار النشرة الإخبارية لاتفاقية التنوع البيولوجي مع المجتمع المدني. وتيسير المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في عمليات الاتفاقية بما في ذلك اتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية واجتماعات الأطراف في البروتوكولين.</p> <p>الأطفال والشباب: العمل مع الشركاء الرئيسيين داخل الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة لتمكين إعداد المواد لتعزيز تنفيذ الأطفال والشباب وتوعيتهم بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك استخدام الموجة الخضراء كأداة للمشاركة والاتصال. وتيسير مشاركة الشباب في عمليات واجتماعات الاتفاقية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: تشترك المجموعات الرئيسية، على النحو المعترف بها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (UNCED)، في عمل الاتفاقية نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمساهمة بنشاط في المناقشات وتقاسم الخبراء في اجتماعات الاتفاقية وبروتوكولها.</p> <p>الصلاحية: الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020</p> <p>الوسائل: إعداد وصيانة شبكة من الشركاء من بين المجموعات الرئيسية لدعم تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية، والنساء، والأطفال والشباب، والمنظمات غير الحكومية، ومجتمع العلماء، والقطاع الخاص، والسلطات المحلية.</p> <p>إجراء مشاورات تشاركية مع مجموعات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة وأبحاث عن أفضل الممارسات والخبرات.</p> <p>النواتج: الإشراك الفعال للمجموعات الرئيسية في تنفيذ أهداف الاتفاقية، ومقرراتها ذات الصلة والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وفي عمليات الاتفاقية وبروتوكولها.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>تمثيل المنظمات والشبكات من المجموعات الرئيسية. والمنظمات غير الحكومية وغيرها من منظمات المجتمع المدني.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<p>الصندوق الاستئماني BE</p> <p>2015-2016: 300 000 دولار</p> <p>خبراء استشاريون: 140 000 دولار</p> <p>2015: 70 000 دولار 2016: 70 000 دولار</p> <p>سفر الموظفين: 20 000 دولار</p> <p>2015: 10 000 دولار 2016: 10 000 دولار</p> <p>اجتماعات الخبراء 100 000 دولار</p> <p>2015: 0 2016: 100 000 دولار</p> <p>(التكاليف المرتبطة بتنظيم الاجتماعات التحضيرية أو فيما بين الدورات لبناء قدرات أصحاب المصلحة،</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

أو اجتماعات أخرى. ويمكن أن تشمل التكاليف سفر المشاركين، والخدمات اللوجستية والمنسق).	
إعداد التقرير: 20 000 دولار	2016: 10 000 دولار
المطبوعات: 20 000 دولار	2016: 10 000 دولار

(3) إشراك الحكومات دون الوطنية والمحلية والمدن للتنفيذ دون الوطني والمحلي

عرض عام للمسؤوليات	تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالحكومات دون الوطنية، والمدن والسلطات المحلية الأخرى والمقرر 8/11 ألف، الذي يسعى إلى النهوض بمساهمة المدن والحكومات دون الوطنية الأخرى في تنفيذ الاتفاقية. (أهداف أيشي للتنوع البيولوجي 1 و2 و3 و4 و5 و6 و7 و8 و9 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و18 و19.
النتائج المتوقعة	تعميم التنوع البيولوجي في عمل الوكالات الأخرى والشركاء الرئيسيين المشتركين في العمل على المستوى دون الوطني والمستوى المحلي؛ تقديم المساعدة إلى الأطراف والحكومات دون الوطنية والمحلية، وشركائها، من أجل الدمج الأكثر فاعلية لمساهمة الحكومات دون الوطنية والمحلية في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛ إقامة التعاون مع الوكالات الأخرى في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، بما في ذلك الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بشأن المسائل المتعلقة بالتنفيذ دون الوطني والمحلي، مثل العمل مع أمانة اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، وخاصة بوصفها مؤثلاً للطيور المائية (اتفاقية رامسار) بشأن المسائل المتعلقة بالأراضي الرطبة الحضرية وشبه الحضرية.
(الموارد من خارج الميزانية الأساسية)	الصندوق الاستئماني BE 2015-2016: 60 000 دولار تكاليف الموظفين/المساعدة المؤقتة: الموظفون المعارون من المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية (ICLEI) لتنسيق مجال العمل هذا. وهناك موظف معار حالياً يفي بهذا الدور كخبير في البعثة. ويهدف ذلك إلى الاستمرار والمساهمات في الصندوق الطوعي لدعم الأنشطة التي ستساعد في كفاءة ذلك. سفر الموظفين: 40 000 دولار 2015 - 20 000 دولار (السفر لحلقات العمل بشأن بناء القدرات للمدن والحكومات دون الوطنية الأخرى) 2016 - 20 000 دولار (السفر لحلقات العمل بشأن بناء القدرات للمدن والحكومات دون الوطنية الأخرى) التقارير: 20 000 دولار التقارير والطباعة لحلقات العمل بشأن بناء القدرات 2015: 10 000 دولار 2016: 10 000 دولار

(4) قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي - تعميم التنوع البيولوجي في قطاع الأعمال وإشراك شركات الأعمال في العمل في إطار الاتفاقية

<p>مساعدة الشراكة العالمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي وما يرتبط بها من مبادرات وطنية وإقليمية، حسب الاقتضاء ومع البرامج الأخرى، في إنشاء تصنيف للإجراءات في إعداد التقارير بشأن التقدم المحرز في تعميم التنوع البيولوجي من جانب شركات الأعمال إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه السادس، وإلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر، من خلال جملة وسائل من بينها عقد حلقة عمل تقنية بشأن أطر الإبلاغ في هذا المجال.</p> <p>مساعدة الشراكة العالمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي وما يرتبط بها من مبادرات وطنية وإقليمية من أجل دعم بناء القدرات لشركات الأعمال بغية تعميم التنوع البيولوجي في قرارات شركات الأعمال.</p> <p>توسيع دور الشراكة العالمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي والعمل على توضيح دور قطاع الأعمال في تنفيذ أهداف أيشي الفردية، من خلال تحديد المعالم الرئيسية حتى عام 2020 وإعداد إرشادات لشركات الأعمال لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.</p> <p>توطيد التعاون وأوجه التآزر مع المحافل الأخرى بخصوص المسائل التي تتعلق بالتنوع البيولوجي وإشراك قطاع الأعمال فيما يتعلق بمؤشرات السلع والإنتاج والاستهلاك المستدامين، ضمن جملة أمور.</p> <p>تجميع المعلومات وتحليل أفضل الممارسات والمعايير والأبحاث عن تقييم خدمات النظم الإيكولوجية، لتيسير تقييمات المساهمات من قطاع الأعمال لتحقيق أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وللمساعدة في نشر هذه المعلومات إلى مختلف المحافل الأخرى من أجل تعظيم المنافع لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>سيتم إعداد معلومات وأدوات وأفضل الممارسات ونشرها من خلال جملة وسائل من بينها المطبوعات وأدوات قائمة على الإنترنت. وعرض مبررات للتنوع البيولوجي في حلقات العمل/المؤتمرات التي قد تعدها الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين.</p> <p>تقديم الدعم والخدمات للشراكة العالمية المعنية بقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأنشطة لتوسيع الشراكة (حسب المقرر 21/10). وستساعد الشراكة في إعداد تصنيف للإجراءات والأطر للإبلاغ إلى اجتماعات مؤتمر الأطراف في المستقبل. وسينطوي ذلك أيضا على إعداد وإيصال حلقة عمل تقنية. وسيعقد اجتماع سنوي للشراكة العالمية، ينظم بالمشاركة مع الأمانة.</p> <p>ستعقد حلقات عمل وعملية أعدت بين مختلف الشركاء لوضع المسائل الرئيسية، لاسيما عملية مؤشرات السلع والمشتريات المتصلة بالإنتاج والاستهلاك المستدامين. وسيتم التنسيق مع مختلف المؤتمرات وحلقات العمل التي لا تعمل عادة مع التنوع البيولوجي، وتقديم عروض فيها.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>المنظمات الدولية وهيئات المجتمع المدني المختلفة المشتركة في قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي، واتحادات الأعمال، والشركات والمؤسسات الرائدة، وأصحاب المصلحة المشتركين في المبادرات الوطنية والإقليمية، وغيرها من الاتفاقات البيئية ذات الصلة.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>

<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>2015-2016: 820 100 دولار</p> <p>تكاليف الموظفين/المساعدة المؤقتة: 415 100 دولار</p> <p>موظف برامج (P-4) لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي</p> <p>2015: 205 000 دولار</p> <p>2016: 209 600 دولار</p> <p>سفر الموظفين: 40 000 دولار</p> <p>حلفاء العمل الإقليمية: 350 000 دولار</p> <p>المطبوعات: 15 000 دولار</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
--	---

(5) التعاون بشأن التنوع البيولوجي في الجزر، والتنوع البيولوجي وتنمية السياحة، والتعاون التقني والعلمي والتعاون فيما بين بلدان الجنوب

<p>دعم التعاون التقني والعلمي نحو أهداف الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛ وتنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي في الجزر؛ والتطبيق الفعال للمبادئ التوجيهية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة 1 - التنوع البيولوجي في الجزر. ينعكس برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي في الجزر واستعراضه المتعمق في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي للأطراف المعنية ويتم تنفيذه، خصوصا على الأولويات التي تم تحديدها في المقرر 21/9 (التكيف مع تغير المناخ القائم على النظام الإيكولوجي، ومكافحة الأنواع الغريبة الغازية، والتنمية والقضاء على الفقر، وشبكات المناطق البحرية المحمية، وبناء القدرات والحصول وتقاسم المنافع). وتسلط قمة الجزر التي ستعقد في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف الإنجازات وتحدد مزيدا من الخطوات للشراكة العالمية للجزر والمبادرات الإقليمية المتعلقة بالجزر.</p> <p>الصلاحية: المقررات 1/8 و 23/9 و 21/9 و 15/11 (استعراض برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي في الجزر).</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <p>1- تشجيع ودعم التعاون التقني والعلمي بين التحديات الإقليمية القائمة في الجزر (تحدي ميكرونيزيا، ومبادرة التحدي في الكاريبي، والمبادرة الثلاثية للمرجان، وتحدي سواحل شرق المحيط الهندي)</p> <p>2- بالتعاون مع اليونيب والوكالات ذات الصلة في الأمم المتحدة والشركاء ذوي الصلة، ومع دعم من الشراكة العالمية للجزر، تقديم دعم لتطوير المشروعات وحشد التمويل للدول الجزرية الصغيرة النامية والأطراف من البلدان النامية التي بها جزر بشأن المبادرات الإقليمية بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي، والسياحة وإدارة النظم الإيكولوجية، وبشأن منع ومكافحة والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية، بما في ذلك من خلال حملة شبكة الحياة لمرونة الجزر.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<p>النتيجة 3 - التنوع البيولوجي وتنمية السياحة. الاستخدام على نحو واسع للمبادئ التوجيهية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التنوع البيولوجي والسياحة والأدوات المتعلقة بها التي أعدتها اتفاقية التنوع البيولوجي، وتعزيز الروابط إلى القضايا والموضوعات الأخرى (مثل المناطق المحمية، والجزر وتوجيه القطاع الخاص والمجتمعات الأصلية/المحلية).</p> <p>الصلاحية: المادتان 10 و 11 من الاتفاقية، والمقررات 14/7 و 17/8 و 13/9 (8(ي)، الفقرة 7(أ)، و 26/9 (المناطق المحمية، الفقرة 3)، و 6/11 هاء، الهدف 18 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (8(ي) بشأن بناء القدرات) و 11، والمقرر المتوقع من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.</p> <p>الوسائل/الأنشطة: النهوض بالمبادئ التوجيهية لاتفاقية التنوع البيولوجي. ودليل المستخدم، وشبكة التنوع البيولوجي والسياحة. والتواصل مع المؤسسات المتعلقة بالسياحة (مثل منظمة الأمم المتحدة للسياحة العالمية، و UNEP/DTIE والشراكة العالمية بشأن السياحة المستدامة) للنهوض باستخدام حزمة الأدوات على النحو التالي:</p> <p>ألف) تعزيز تنفيذ دليل المستخدم بشأن المبادئ التوجيهية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1- إعداد فرص للتدريب، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، بما في ذلك ندوات ومناهج على الانترنت وأنشطة أخرى لبناء القدرات، وتعزيز التعاون التقني والعلمي بشأن تنمية السياحة في النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية الحساسة. 2- تنظيم اجتماع بين اليونيب ومنظمة السياحة العالمية واليونسكو وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة لتحديد المعايير لتحديد المناطق الساخنة للسياحة والتنوع البيولوجي. 3- دعم عمليات التقييم والرصد والإبلاغ الجارية عن تنفيذ المبادئ التوجيهية لاتفاقية التنوع البيولوجي من جانب الأطراف والشركاء، والتحديث المنتظم لدليل المستخدم على النحو الذي تم مراجعته في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، من خلال شبكة التنوع البيولوجي والسياحة على الانترنت. <p>باء) تعميم السياحة المستدامة في إدارة التنوع البيولوجي الإقليمي والنظم الإيكولوجية:</p> <p>تنظيم ندوات ومناسبات تنسيق، بالتعاون مع اليونيب، ومنظمة السياحة العالمية واليونسكو والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والشراكة العالمية للجزر، في الاجتماعات الإقليمية ذات الصلة لدعم تطوير المشروعات المرتبطة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة، وأيضاً ضمن إطار مدته 10 سنوات للبرنامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، في منطقة الكاريبي، والمحيط الهادئ وغرب المحيط الهندي.</p> <p>النواتج: تعزيز دليل المستخدم والتدريب في تطبيق المبادئ التوجيهية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة؛ وتعزيز وسائل رصد التنفيذ.</p>	
<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>2015-2016: 415 000 دولار</p> <p>تكاليف الموظفين/المساعدة المؤقتة: 135 000 دولار</p> <p>2015: 90 000 دولار 2016: 45 000 دولار</p> <p>(التنوع البيولوجي: 45 000 دولار، التعاون التقني والعلمي: 45 000 دولار، السياحة: 45 000 دولار)</p> <p>الخبراء الاستشاريون: 40 000 دولار</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(التنوع البيولوجي: 20 000 دولار، التعاون التقني والعلمي: 20 000 دولار)		
اجتماعات الخبراء: 75 000 دولار		
2015:	40 000 دولار	2016: 35 000 دولار
(التنوع البيولوجي في الجزر: 20 000 دولار، التعاون التقني والعلمي: 20 000 دولار)		
حلقات عمل إقليمية: 105 000 دولار		
2015:	35 000 دولار	2016: 70 000 دولار
(السياحة: 105 000 دولار)		
سفر الموظفين: 55 000 دولار		
2015:	35 000 دولار	2016: 20 000 دولار
(التنوع البيولوجي: 15 000 دولار، التعاون التقني والعلمي: 15 000 دولار، السياحة: 25 000 دولار)		
التقارير: 5 000 دولار		
2015:	0	2016: 5 000 دولار
(السياحة: 5 000 دولار)		

(6) تعميم التنوع البيولوجي في التنمية وخطة التنمية المستدامة:

التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية	
<p>مواصلة العمل الذي طلبه مؤتمر الأطراف في المقررين 6/10 و 22/11، للدمج الفعال للتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، بما في ذلك المقررات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر.</p> <p>مساعدة الأطراف في تنفيذ إرشادات تشياني لتنفيذ دمج التنوع البيولوجي والقضاء على الفقر.</p> <p>الصلاحية: المواد 6ب و 7د و 10أ و 12 و 17 و 18، والتوصية 3/3 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية، والمقرر 6/10، الهدف 2 من أهداف أيشي، والمقرر 22/10، والمقررات المتوقعة من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف من توصيات الاجتماع الخامس للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <p>(أ) نشر عمل فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية إلى الأطراف، والشركاء وأصحاب المصلحة المشتركين في عمليات وبرامج التنوع والتنمية.</p> <p>(ب) وضع حزم التنمية المناسبة، مع المنظمات المعنية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية للتدريب والأدوات لتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات الاستراتيجيات القطاعية والمشاركة بين القطاعات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية، والسياسات، والأطر والأنشطة لأصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك في إعداد وتخطيط الميزانية؛</p> <p>(ج) تيسير تنمية القدرات بشأن إدراج قيم التنوع البيولوجي في نظم المحاسبة القومية ونظم الإبلاغ، بما في ذلك مع البلدان الطوعية لبناء القدرات ودعم التجارب مع حسابات رأس المال الطبيعي للنظم الإيكولوجية (EBCA) على النحو المقترح في العدد 77 من السلسلة التقنية</p> <p>(د) استكشاف الانتهاء من إعداد حزمة البدء السريع لحسابات رأس المال الطبيعي للنظم الإيكولوجية وإعداد أدوات مناسبة بالتعاون مع الشركاء والمبادرات ذوي الصلة؛</p> <p>(هـ) جمع ونشر أفضل الممارسات بشأن تنفيذ الهدف 2 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات؛</p> <p>(و) تيسير ورصد تنفيذ إرشادات تشياني لتنفيذ دمج التنوع البيولوجي والقضاء على الفقر، وإعلان ناغويا بشأن التنوع البيولوجي في التعاون الإنمائي، بما في ذلك المقررات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر؛</p> <p>(ز) النهوض بحلقات العمل/الحوارات الإقليمية أو آليات أخرى لتبادل الخبرات والدروس المستفادة.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة	
<p>- مواصلة العمل الذي طلبه مؤتمر الأطراف في المقررين 6/10 و 22/11، في سياق تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي العشرين للتنوع البيولوجي، مع مراعاة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة، والتقارير النهائي للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة والمفاوضات نحو خطة الأمم المتحدة للتنمية بعد عام 2015، والإبلاغ عن جهوده لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>

<p>- مواصلة التعاون، مع الشركاء الرئيسيين، للمساهمة بنشاط في المناقشات حول خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015 وأهداف التنمية المستدامة وتتبع الاستنتاجات ولانواتج ذات الصلة وإخطار الأطراف بأي تطورات رئيسية تتعلق بالتنوع البيولوجي؛</p> <p>- دعم الأطراف عن طريق مواصلة هذه المشاركة في العمليات الجارية للتأكد من أن الدمج المناسب للتنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية في خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015، والأهداف والمؤشرات وعن طريق الاستمرار في مساعدة الأطراف في جهودها المبذولة لدمج التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية.</p> <p>الصلاحية: المقرران 6/10 و 22/11 والمقررات المتوقعة في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف من توصيات الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <p>(أ) إعداد مؤشرات التنوع البيولوجي - التنمية المستدامة في سياق أهداف التنمية المستدامة، والخطة الاستراتيجية للتنوع لابيولوجي 2011-2020، والتقارير الوطنية وغيرها من العمليات ذات الصلة؛</p>	
<p>(ب) التعاون مع الوكالات والمنظمات المعنية في سياق خطة التنمية لما بعد عام 2015، ومتابعة أهداف التنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ريو+20 لدمج عمل الاتفاقية، وخصوصاً بشأن الهدف 2 من أهداف أيشي للتنوع لابيولوجي من أجل تيسير أوجه التآزر، وتجنب التداخل والازدواجية في العمل وللنهوض بإعداد حزم الأدوات والمواد الإرشادية</p> <p>(ج) تعميم الأهداف ذات الصلة لاتفاقية التنوع البيولوجي والأنشطة ذات الأولوية في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (UNDAF)، والاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية (مع المنظمات الإقليمية) بشأن التنمية المستدامة</p> <p>(د) زيادة الاتصال والتنسيق، على المستويين الإقليمي والوطني، فيما بين نقاط الاتصال في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ووكالات وشركاء الأمم المتحدة ذوي الصلة.</p>	
<p>صناديق الأمم المتحدة، وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، المتعلقة بتحقيق التنمية والقضاء على الفقر، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة. والوكالات الإنمائية الثنائية. وهيئات الأمم المتحدة التي تساهم في فريق عمل منظومة الأمم المتحدة المعني بخطة التنمية (UNTT) لأهداف التنمية المستدامة وفريق الدعم التقني (TST) في الأمم المتحدة لخطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015 بما في ذلك إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية (DESA). والمنظمات الدولية الأخرى ومنظمات المجتمع المدني والهيئات المشتركة في خطط التنمية والتنمية المستدامة. وأصحاب المصلحة المشتركين في المبادرات الوطنية والإقليمية. والاتفاقات البيئية الأخرى متعددة الأطراف بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، واتفاقية رامسار وغير ذلك من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE 2015-2016: 400 000 دولار موظف معار من حكومة فرنسا لتنسيق مجال العمل هذا. تكاليف الموظفين/المساعدة المؤقتة: 120 000 دولار 2015: 60 000 دولار 2016: 60 000 دولار</p> <p>الخبراء الاستشاريون: 80 000 دولار</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

2015: 40 000 دولار	2016: 40 000 دولار
سفر الموظفين: 40 000 دولار	
2015: 20 000 دولار	2016: 20 000 دولار
حلقات العمل: 80 000 دولار	
إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات بشأن الهدف 2 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي	
2015: 40 000 دولار	2016: 40 000 دولار
المطبوعات: 80 000 دولار	
2015: 40 000 دولار	2016: 40 000 دولار

(7) تعميم مراعاة المنظور الجنساني

عرض عام للمسؤوليات	<p>التنفيذ الكامل لخطة العمل بشأن المساواة بين الجنسين من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع جوانب العمل في إطار الاتفاقية.</p> <p>الصلاحية: المقرران 19/10 و 9/11 والمقرر المحتمل بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في إطار البند 17 من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف التي أوصى به الاجتماع الخامس للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية (التوصية 12/5).</p> <p>الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: سادسا - آليات الدعم - بناء القدرات من أجل الإجراءات الوطنية الفعالة، الوثيقة UNEP/CBD/COP/10/4 الصفحة 49.</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <p>(أ) دعم تنفيذ الخطة المحدثة للمساواة بين الجنسين 2015-2020.</p> <p>(ب) تشجيع ونشر أدوات تنفيذ المنظور الجنساني - التنوع البيولوجي، والعدد 49 من السلسلة التقنية ووحدة التدريب على المنظور الجنساني في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.</p> <p>(ج) المساهمة في مزيد من التطوير للمؤشرات الاجتماعية الاقتصادية للاقتصادية للهدفين 2 و 14 من أهداف أيشي، وتشجيع الأطراف، والحكومات الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين بالاستفادة منها. وبصفة خاصة، بالتعاون مع الشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي والمنظمات الأخرى المعنية، إعداد معلومات قائمة على المؤشرات للطبعة الرابعة من التوقعات لاعالمية للتنوع البيولوجي بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي وصحة الإنسان، والتنوع البيولوجي والفقر حسب التوزيع الجنساني.</p> <p>(د) الاستمرار في العمل مع اتفاقيات ريو والأدوات والمنظمات الأخرى ذات الصلة لتصميم صلات قوية بين التنوع البيولوجي والقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات في اتفاقية التنوع البيولوجي في سياق نتائج ريو+20 وإعداد وتنفيذ الأهداف الجديدة للتنمية المستدامة.</p> <p>النواتج:</p> <p>1- تحضير خطة التنفيذ لخطة العمل المحدثة بشأن المنظور الجنساني في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي؛</p> <p>2- المساهمات في حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات وتبادل الخبرات بشأن المسائل المتعلقة بخطة العمل بشأن المنظور الجنساني؛</p> <p>3- تعميم الاعتبارات الجنسانية في إعداد وتنفيذ ومراجعة الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية والإقليمية للتنوع البيولوجي والأدوات المعادلة؛</p>
-----------------------	--

<p>4- الإبلاغ عن تنفيذ خطة العمل بشأن المنظور الجنساني في إطار الاتفاقية بما في ذلك إعداد ورصد مؤشرات لتعميم المنظور الجنساني في جميع العمل في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي.</p>	
<p>المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الأخرى، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة اليونيب واليونديبي، وتحالف النساء؛ والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، بما في ذلك برنامج الجنساني. والاتفاقيات الأخرى، بما في ذلك اتفاقيات ريو، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وأمانة مرفق البيئة العالمية، والوكالات الحكومية الوطنية، بما في ذلك الوكالات الإنمائية الثنائية التي تدعم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في التنمية.</p>	<p>المصلات الخارجية</p>
<p>الصندوق الاستئماني BE 2015-2016: 567 000 دولار تكاليف الموظفين: 347 000 دولار موظف برامج P-3 للمنظور الجنساني 2015: 171 800 دولار 2016: 175 200 دولار (دعم تنفيذ خطة العمل بشأن المنظور الجنساني، بما في ذلك على المستوى الوطني) الخبراء الاستشاريون: 40 000 دولار 2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار سفر الموظفين: 30 000 دولار 2015: 15 000 دولار 2016: 15 000 دولار إعداد التقارير / الطباعة: 20 000 دولار 2015: 10 000 دولار 2016: 10 000 دولار حلقات العمل: 110 000 دولار 2015: 55 000 دولار 2016: 55 000 دولار (دعم تنفيذ خطة العمل بشأن المنظور الجنساني من خلال تمكين مشاركة موظفي التنفيذ الوطنيين في حلقات العمل لبناء القدرات والتشاور التي تعقدها اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقيات ريو الأخرى، ومرفق البيئة العالمية والمنظمات الأخرى، عند الاقتضاء) المطبوعات: 20 000 دولار 2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(هـ) وسائل الإعلام والتوجيه /الاتصال والتنقيف والتوعية العامة (CEPA)

<p>إدارة أنشطة التوعية والاتصال المؤسسي، بما في ذلك إقامة اتصالات مع وسائل الإعلام. وتعزيز وتنسيق تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمبادرة العالمية بشأن الاتصال والتنقيف والتوعية العامة. وتوفير الإرشادات والدعم من أجل الاتصال والترويج لعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>(1) الترويج لتنفيذ الهدف 1 من أهداف أيشي في سياق برنامج العمل للمبادرة العالمية للاتصال والتنقيف والتوعية العامة. (2) الترويج لعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي (3) إدارة أنشطة التوعية والاتصالات المؤسسية، بما في ذلك إقامة اتصالات مع وسائل الإعلام، واليوم</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

الدولي للتنوع البيولوجي، والمواد الإعلامية أساسية للأمانة.	
<p>موظف برامج P-4 (موظف إعلامي) مساعد برامج (G-6) (عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي) مساعد برامج (G-6)</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE 2015-2016: 980 000 دولار</p> <p>الموارد المطلوبة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/12، سيتم تمويلها من المساهمات الطوعية.</p> <p>الفقرة 1(أ) - بما في ذلك: (أ) إعداد حملة اتصالات عالمية، لتنفيذها في النصف الأخير من عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي:</p> <p>الخبراء الاستشاريون 2015: 300 000 دولار اجتماعات للخبراء: 2015: 80 000 دولار السفر في مهام رسمية: 2015: 10 000 دولار التقرير: 2015: 25 000 دولار المواد الإعلامية: 2015: 25 000 دولار</p> <p>الفقرة 1(ب) - بما في ذلك: (ب) تنفيذ سلسلة من حلقات العمل لإعداد نُهج للمراسلة لمجموعات من الأهداف المحددة في سياق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي المختلفة</p> <p>حلقات العمل 2015: 225 000 دولار 2016: 75 000 دولار السفر في مهام رسمية: 2015: 10 000 دولار 2016: 5 000 دولار</p> <p>الفقرة 1(ج): - بما في ذلك: (ج) إعداد مطبوعات ومنتجات اتصال جديدة تستهدف جماهير محددة، من أجل مساعدة الأطراف في تنفيذ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي الأخرى.</p> <p>الخبراء الاستشاريون: 2015: 50 000 دولار 2016: 0 مواد إعلامية: 2015: 50 000 دولار</p> <p>الفقرة 1(د) - بما في ذلك (د) إجراء بحوث وإرشادات للأطراف وأصحاب المصلحة بشأن أفضل الوسائل لتفعيل منهجيات التغيير السلوكي والنُهج للعمل بشأن الاتصال وزيادة التوعية.</p> <p>موظفون لمدة القصيرة: 2015: 40 000 دولار 2016: 35 000 دولار إعداد التقارير: 2015: 10 000 دولار 2016: 15 000 دولار</p> <p>الفقرتان (هـ) و(و) - العمل مع الشركاء لتنفيذ المقرر.</p> <p>السفر في مهام رسمية: 2015: 15 000 دولار 2016: 10 000 دولار</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

دال - الدعم التقني للتنفيذ

(أ) الإدارة الشاملة

<p>تدعم شعبة الدعم التقني للتنفيذ الأطراف لتعزيز تنفيذ الاتفاقية في سياق المواد 6 و 11 و 17 و 18 و 20 و 21، فضلا عن الأجزاء الأخرى من المواد ذات الصلة في الاتفاقية. وتقوم الشعبة عمل الأمانة في دعم الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (المادة 6)؛ والتدابير الحافزة (المادة 11)؛ وآلية غرفة تبادل المعلومات (المادة 18)؛ والموارد المالية والآلية لامالية (المادتان 20 و 21).</p> <p>وتؤدي الشعبة دورا قياديا في تقديم الدعم التقني لتعزيز قدرات الأطراف لتنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بشأن التدابير الحافزة، لاسيما العمل بشأن تقييم والمحاسبة، وللهدف 4 من أهداف أيشي. وهي تغطي أيضا التعاون مع القطاع الخاص على النحو الذي يتعلق بخطة حشد الموارد. وتأخذ الشعبة القيادة في تقديم مشورة للقيمة المضافة إلى الأطراف وإبلاغ الأطراف بالتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي، من خلال الرصد والإبلاغ المالي، وفي إعداد المواد ذات الصلة لعملية صنع القرار، وإدارة المعارف. وتنسق الشعبة مع الآلية المالية للاتفاقية للوفاء بالصلاحية بموجب المادة 21، وكجزء من عملها بشأن الاقتصاديات والتدابير الحافزة، مع منظمة لاتجارة العالمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات⁸</p>
<p>الهدف 2 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020 كحد أقصى، تُدمج قيم التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات الوطنية والمحلية للتنمية والحد من الفقر وعمليات التخطيط ويجري إدماجها، حسب الاقتضاء، في نظم الحسابات القومية ونظم الإبلاغ.</p> <p>الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020 كحد أقصى، تُلغى الحوافز، بما فيها الإعانات، الضارة بالتنوع البيولوجي، أو تزال تدريجيا أو تعدل من أجل تقليل أو تجنب التأثيرات السلبية، وتوضع وتطبق حوافز إيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يتماشى وينسجم مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، مع مراعاة الظروف الاجتماعية-الاقتصادية الوطنية.</p> <p>الهدف 17 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2015، يكون كل طرف قد أعد واعتمد كأداة من أدوات السياسة، وبدأ في تنفيذ، استراتيجية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي بحيث تكون فعالة وتشاركية ومحدثة.</p> <p>الهدف 19 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، إتمام تحسين المعارف والقاعدة العلمية والتكنولوجيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وقيمه، ووظيفته، وحالته واتجاهاته، والآثار المترتبة على فقده، وتقاسم هذه المعارف والقاعدة والتكنولوجيات ونقلها وتطبيقها على نطاق واسع.</p> <p>الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، كحد أقصى، ينبغي إحداث زيادة محسوسة في المستويات الحالية لحشد الموارد المالية للتنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 من جميع المصادر، وفقا للعملية الموحدة والمتفق عليها في استراتيجية حشد الموارد. ويخضع هذا الهدف للتغييرات اعتمادا على تقييمات الاحتياجات إلى الموارد التي ستعدها الأطراف وتبلغ عنها.</p>	<p>الصلاحية</p>
<p>(1) الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بتنفيذ الاتفاقية والتوصيات ذات الصلة المقدمة إلى الاجتماع مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<p>(2) إصدار ونشر الأدوات، والإرشادات ومواد التدريب وعقد حلقات عمل لبناء القدرات، مع التركيز على الإبلاغ المالي، وتقييمات القيم، والتدابير الحافزة، وحشد الموارد، فضلا عن إدارة المعارف وآلية غرفة تبادل المعلومات، كأدوات تعميم حيوية.</p> <p>(3) المساهمة بقدر كبير في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وخططها الاستراتيجية عن طريق تيسير تقاسم المعارف والتعاون العلمي والتقني من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات.</p> <p>(4) القدرات الوطنية على حشد الدعم المالي من خلال الرصد والتحليل والتقييم، والمتابعة للاتفاقات والالتزامات الواردة في المادتين 20 و 21 فضلا عن استراتيجية الاتفاقية لحشد الموارد ومذكرة التفاهم مع الآلية المالية للاتفاقية.</p> <p>(5) استعراض فاعلية الآلية المالية، وتنفيذ الإرشادات إلى الآلية المالية وتحديد الاحتياجات من التمويل في إطار الاتفاقية بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية.</p> <p>(6) إعداد نظام لإدارة المعارف من أجل تقديم جهة إيداع للمعلومات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، والاتصال مع الجمهور والشبكة الالكترونية الداخلية.</p>																									
الوظائف المعتمدة:	موظف رئيسي D-1؛ مساعد شؤون الموظفين G-5																								
الموارد المطلوبة	<p>الدعم التقني للتنفيذ</p> <p>1- تكاليف الموظفين/المساعدة المؤقتة:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>2 107 800 دولار</td><td>2016:</td><td>2 146 400 دولار</td></tr></table> <p>2- الخبراء الاستشاريون:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>20 000 دولار</td><td>2016:</td><td>20 000 دولار</td></tr></table> <p>3- السفر في مهام رسمية:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>60 000 دولار</td><td>2016:</td><td>60 000 دولار</td></tr></table> <p>4- الهيئة الفرعية المعنية بتنفيذ الاتفاقية:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>0</td><td>2016:</td><td>350 000 دولار</td></tr></table> <p>5- مشاركة البلدان النامية في الهيئة الفرعية المعنية بتنفيذ الاتفاقية:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>0</td><td>2016:</td><td>200 000 دولار</td></tr></table> <p>6- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>20 000 دولار</td><td>2016:</td><td>20 000 دولار</td></tr></table>	2015:	2 107 800 دولار	2016:	2 146 400 دولار	2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار	2015:	60 000 دولار	2016:	60 000 دولار	2015:	0	2016:	350 000 دولار	2015:	0	2016:	200 000 دولار	2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار
2015:	2 107 800 دولار	2016:	2 146 400 دولار																						
2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار																						
2015:	60 000 دولار	2016:	60 000 دولار																						
2015:	0	2016:	350 000 دولار																						
2015:	0	2016:	200 000 دولار																						
2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار																						
الموارد من خارج الميزانية الأساسية	<p>الصندوق الاستثماري BZ</p> <p>الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بتنفيذ الاتفاقية (SBI-1)</p> <p>مشاركة البلدان النامية (153 بلدا)</p> <p>2015: 1 000 000 دولار</p>																								

(أ) الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والإبلاغ الوطني

<p>الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي</p> <p>تيسير التبادل المستمر لأفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعداد وتحديث ومراجعة وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.</p> <p>تشجيع وتيسير الأنشطة لتعزيز القدرات على تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، وخصوصاً من خلال عمليات إعداد وتحديث ومراجعة الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>يكون كل طرف قد أعد واعتمد كأداة من أدوات السياسة، وبدأ في تنفيذ، استراتيجية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي بحيث تكون فعالة وتشاركية ومحدثة.</p> <p>الصلاحية: المادة 6 من الاتفاقية؛ والمقرران 2/10 و 2/11؛ ومقررات الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف المستندة إلى التوصيتين 2/5 و 3/5 الصادرتين عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>(أ) استعراض إعداد وتحديث ومراجعة وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك تعميم ودمج التنوع البيولوجي في عمليات التنمية الأوسع نطاقاً.</p> <p>(ب) نشر/تبادل أفضل الممارسات بشأن عمليات الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، ووحدات المبادئ التوجيهية/التدريب المحدثة للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.</p> <p>(ج) تنفيذ بناء القدرات والتدريب بشأن عمليات الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك تنظيم حلقات العمل، وتقديم الدعم التقني والأدوات/المواد، والندوات على الانترنت، وتبادل الزيارات.</p> <p>(د) إقامة وتنفيذ مرحلة تجريبية للاستعراض الطوعي من جانب النظراء للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>الإبلاغ الوطني</p> <p>دعم إعداد التقارير الوطنية الخامسة من جانب الأطراف، وتحليلها لتيسير استعراض تنفيذ الاتفاقية والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي لعام 2020 من جانب مؤتمر الأطراف، وتحديد احتياجات الأطراف من أجل التنفيذ الفعال للاتفاقية وخططها الاستراتيجية للفترة 2011-2020.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>(1) تعد الأطراف وتقدم التقارير الوطنية الخامسة في الوقت المناسب.</p> <p>الصلاحية: المادة 26؛ والمقرر 10/10.</p> <p>الوسائل: تقديم الدعم للأطراف في إعداد التقارير الوطنية الخامسة، وتنظيم حلقات عمل لتنمية القدرات، وتيسير تقديم الدعم المالي من مرفق البيئة العالمية، والإبقاء على اتصال منتظم مع نقاط الاتصال الوطنية والمسؤولين على إعداد التقارير الوطنية الخامسة لتيسير إعداد وتقديم التقارير الوطنية الخامسة.</p> <p>(2) تلخيص وتحليل التقارير الوطنية الخامسة لتقديم معلومات عن حالة واتجاهات التنوع البيولوجي (بما في ذلك التهديدات التي تواجه التنوع البيولوجي، وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020).</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>الصلاحية: المادة 26؛ والمقرر 10/10</p>	

<p>الوسائل: تحليل التقارير الوطنية الخامسة مع التركيز على التقدم المحرز في تحقيق الغايات الاستراتيجية وأهداف أيشي المنشأة في إطار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وخصوصاً الإجراءات المتخذة والنتائج المحققة لنظر الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماعات فيما بين الدورات، قبل ذلك، وبما في ذلك من خلال الطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي</p> <p>(3) إنشاء نظام الإبلاغ على الانترنت للسماح بالرصد المستمر للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020</p> <p>الصلاحية: المادة 26، والمرفق 13/8، ومقررات الاجتماع الحادس عشر لمؤتمر الأطراف الناشئة عن التوصية 1/15 للهيئة الفرعية والتوصية 1/4 للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: دمج الإبلاغ والرصد ووظائف آلية غرفة تبادل المعلومات داخل الاتفاقية، مع الدعم اللازم من الشركاء المعنيين.</p> <p>(4) تبسيط متطلبات الإبلاغ من جانب الأطراف من خلال أوجه تآزر معززة</p> <p>الصلاحية: المقرر 4/8 والمقرر 10/10</p> <p>الوسائل: التعاون مع أمانات الاتفاقيات الأخرى، واليونيب والهيئات الأخرى ذات الصلة وتحديد السبل والوسائل للنهوض بالتجانس في الإبلاغ.</p> <p>(5) إتاحة التقارير الوطنية الخامسة والتقارير الأخرى بشأن التنفيذ في الوقت المناسب</p> <p>الصلاحية: المقرر 10/10</p> <p>الوسائل: قاعدة بيانات فعالة للتقارير الوطنية الخامسة والتقارير الأخرى بشأن تنفيذ الاتفاقية، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والدراسات القطرية للتنوع البيولوجي والمعلومات الأخرى الوطنية والإقليمية والعالمية بشأن حالة واتجاهات التنوع البيولوجي وحالة تنفيذ الاتفاقية، والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف عام 2020 والأهداف الإنمائية للألفية. وصونها وإتاحتها للمشاورات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات.</p> <p>الأطراف والحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ومؤسسات التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، والمنظمات غير الحكومية، والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث ذات الصلة، وأمانات الاتفاقيات الأخرى، والمؤسسات التعليمية وتنمية المناهج.</p>	
<p>موظف للشؤون البيئية P-3</p> <p>مساعد برامج G-7</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>

<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>2015-2016: 4 100 000 دولار</p> <p>الخبراء الاستشاريون: 450 000 دولار</p> <p>2015-2016 450 000 دولار (الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي)</p> <p>سفر الموظفين: 600 000 دولار</p> <p>2015-2016: 600 000 دولار (الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي)</p> <p>الاجتماعات: 100 000 دولار</p> <p>اجتماع لفريق الخبراء المعني بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي</p> <p>2015: 100 000 دولار</p> <p>حلقات العمل: 2 500 000 دولار</p> <p>2015-2016: 2 500 000 دولار</p> <p>حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات في مجال الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي</p> <p>المطبوعات: 450 000 دولار</p> <p>2015-2016: 450 000 دولار (الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي)</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
<p>فريق صندوق اليابان للتنوع البيولوجي: D-1 - المنسق العالمي، P-5 مسؤول برامج أقدم، P-4 موظفين برامج؛ 3 مساعدين برامج GS؛ مساعد شؤون الموظفين GS - وجميعها تُمول من صندوق اليابان للتنوع البيولوجي.</p>	

(ب) برنامج الاقتصاديات والتجارة والتدابير الحافظة

<p>دعم تنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي فضلا عن العناصر ذات الصلة للهدفين 2 و4 من أهداف أيشي، ومقررات مؤتمر الأطراف بشأن التدابير الحافظة، والتجارة والجوانب الاقتصادية الأخرى ذات الصلة لتنفيذ أهداف الاتفاقية.</p> <p>الصلاحية: المادة 11 من الاتفاقية؛ الأهداف 2 و3 و4 من أهداف أيشي؛ والمقرران 4/11 و30/11؛ والتوصية 10/5 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية؛ والمقرر المتوقع من مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة 1: تعزيز تنفيذ أدوات التقييم والتدابير الحافظة وخصوصا على المستوى الوطني، وخصوصا تنفيذ الطرائق والمعالم الرئيسية المتوقعة للتنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي.</p> <p>الصلاحية: الفقرة 19(أ) من مشروع المقرر الوارد في التوصية 10/5 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية</p> <p>الوسائل: حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات وما يرتبط بها من تدريب ومواد توجيه (مع برنامج حشد الموارد أدناه)، وعمل تحليلي بشأن السبل والوسائل للتغلب على العقبات؛ وحفز الأنشطة ذات الصلة ودعم المنظمات الدولية المعنية والمبادرات على النحو المتوقع في قرارات مؤتمر الأطراف.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<p>النواتج: حلقات عمل إقليمية وما يرتبط بها من مواد تدريبية وحزمة أدوات؛ وتقارير تقنية وتحليلات بشأن التقييم والمحاسبة وبشأن تنفيذ المعالم الرئيسية للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الممارسات الجيدة والدروس المستفادة؛ وحفز الدعم للتنفيذ الوطني من قبل شركاء التنفيذ؛ وقاعدة بيانات.</p>	
<p>النتيجة 2: إدماج أدوات التقييم وتدابير الحوافز في إشراك قطاع الأعمال وحشد الموارد.</p> <p>الوسائل: المشورة الاقتصادية للأطراف، والأمين التنفيذي والموظفين؛ وعمل ودراسات تحليلية؛ والتنسيق مع المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة.</p> <p>النواتج: انعكاس دقيق للمنهجيات والممارسات الجيدة ذات الصلة، والدروس المستفادة في نواتج ومنتجات المعارف للأمانة.</p>	
<p>النتيجة 3: التنسيق الفعال مع المنظمات ذات الصلة بالتجارة الدولية والمالية الدولية.</p> <p>الوسائل: تحليل العلاقة بين تحرير التجارة، والتنوع البيولوجي والسلامة الأحيائية فضلا عن العلاقة بين أحطام النظام التجاري المتعدد الأطراف وأهداف الآليات المتوقعة في إطار الاتفاقية؛ والتنسيق والتعاون مع المنظمات المعنية (بما فيها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والأونكتاد، وفرع الاقتصاد والتجارة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة التجارة العالمية) والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف (بما فيها اتفاقية CITES، واتفاقية رامسار، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ)، ونشر المعلومات ذات الصلة وتقديم الخبرة ذات الصلة إلى برامج العمل الأخرى.</p> <p>النواتج: تحليلات وبيانات رسمية وتقارير.</p>	
<p>P-5 موظف برامج (خبير اقتصادي) (70%) (أعيد تصنيفه من P-4)؛ مساعد برامج G-6 (متقاسم مع الموارد المالية/الآلية المالية).</p> <p>نقل التكنولوجيا يقع ضمن مسؤولية الوظيفة P-5 (خبير اقتصادي). (30%) (انظر التعاون التقني والعلمي تحت شعبة التقييم العلمي والرصد (SAM)).</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE 2016-2015</p> <p>P-2 معاون موظف برامج (موظف فني مبتدئ (JPO) بشأن إشراك قطاع الأعمال، ممول من ألمانيا) (50%)</p> <p>الخبراء الاستشاريون والمطبوعات 2016-2015: 50 000 دولار</p> <p>كتيب عن المعالم الرئيسية والطرائق للهدف 3 من أهداف أيشي؛ وتحليل وتجميع للممارسات الجيدة بشأن التدابير الحافزة وآليات تمويل التنوع البيولوجي.</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(ج) برنامج حشد الموارد

<p>دعم تنفيذ الهدف 20 من أهداف أيشي والمتابعة المستمرة، بشأن الموارد المالية، فضلا عن الأهداف المالية الناشئة عن حشد الموارد.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>الصلاحية: المادة 20 من الاتفاقية؛ والهدف 20 من أهداف أيشي؛ والمقرر 4/11؛ والتوصية 10/5 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية؛ والمقرر المتوقع من مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر.</p>	

<p>النتائج المتوقعة</p> <p>النتيجة: تحقيق الأهداف المالية وتعزيز تنفيذ استراتيجية حشد الموارد وتنفيذ الإجراءات الملموسة الناشئة عن حشد الموارد من جميع المصادر.</p> <p>الصلاحية: المادة 19(أ) من مشروع المقرر الوارد في التوصية 10/5 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p>	
<p>الوسائل: حلقات عمل دون إقليمية بشأن الأدوات والآليات لحشد الموارد من جميع المصادر لتحقيق أهداف أيشي لعام 2020، وما يرتبط بها من مواد للتدريب والتوعية؛ وإعداد مواد إرشادية تقنية؛ وعمل تحليلي؛ وحفز الأنشطة ذات الصلة والدعم من المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة على النحو المتوقع في مقررات مؤتمر الأطراف.</p>	
<p>الوظائف المعتمدة</p> <p>موظف أقدم لإدارة البرامج P-5 (خبير اقتصادي) (30%)؛ و P-4 (موظف برامج، الموارد المالية) (20%)؛ ومساعد لشؤون البرامج G-6 (30%)</p>	
<p>الوسائل</p> <p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>2016-2015</p> <p>حلقات عمل دون إقليمية:</p> <p>2015: 210 000 دولار 2016: 210 000 دولار (6 حلقات عمل في الفترة 2016-2015)</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(د) الإبلاغ المالي والرصد

<p>عرض عام للمسؤوليات</p> <p>تجميع وتوحيد وتحليل المعلومات والبيانات المالية، والتحليل والبحوث ذات الصلة.</p> <p>الصلاحية: المادة 20 من الاتفاقية؛ والهدف 20 من أهداف أيشي؛ والمقرر 4/11؛ والتوصية 10/5 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية؛ والمقرر المتوقع من مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر.</p>	
<p>النتائج المتوقعة</p> <p>تحسين قاعدة المعلومات المالية للرصد المستمر للتقدم المحرز نحو بلوغ الهدف 20 من أهداف أيشي والأهداف المالية الناشئة، والتقارير والمشورة بغية دعم عملية صنع القرار من جانب الأطراف ومؤتمر الأطراف بشأن حشد الموارد.</p> <p>النتيجة 1: تقديم وتجميع وتوحيد البيانات المالية من جانب الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي ودمجه في الإبلاغ الوطني.</p> <p>الصلاحية: الفقرات من 11 إلى 14 من مشروع المقرر الوارد في التوصية 10/5 الصادرة عن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: إنشاء إطار الإبلاغ على الانترنت ودمجه في إطار الإبلاغ الوطني؛ والتوحيد والعمل التحليلي</p> <p>النواتج: تفعيل إطار إبلاغ على الانترنت؛ وتقرير مرحلي إلى الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بتنفيذ الاتفاقية؛ وتقرير الرصد العالمي.</p>	

<p>النتيجة 2: تحسين إرشادات منهجية للرصد والإبلاغ المالي.</p> <p>الصلاحية: الفقرتان 19 (ب) و (ج) من مشروع المقرر الوارد في التوصية (10/5) الصادرة عن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: حلقة عمل تقنية عالمية بشأن المنهجيات لرصد تدفق الموارد</p> <p>النواتج: دليل إرشادات يعد على أساس تقرير حلقة العمل.</p>	
<p>النتيجة 3: تحسين القدرات التقنية والمنهجية للرصد والإبلاغ المالي</p> <p>الصلاحية: الفقرة 19 (أ) من مشروع المقرر الوارد في التوصية (10/5) الصادرة عن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>النواتج: حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات بشأن الإطار المالي لتحقيق أهداف الإبلاغ المالي، مع الاستعانة بنواتج حلقة العمل العالمية بشأن المنهجيات المشار إليها أعلاه، وما يرتبط بها من مواد تدريب وتوعية.</p>	
<p>P-5 موظف أقدم لإدارة البرامج (خبير اقتصادي) (10%)؛ P-4 (موظف برامج، الموارد المالية) (40%)؛ ومساعد برامج G-6 (30%)</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE 2016-2015 حلقات عمل حلقة عمل عالمية للخبراء التقنيين: 100 000 دولار حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات 2015: 360 000 دولار أمريكي (4 حلقات عمل في عام 2015)</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(هـ) الآلية المالية

<p>دعم تنفيذ المادة 21 من الاتفاقية، مع التركيز تحديداً على الهيكل المؤسسي المعين لتشغيل الآلية المالية للاتفاقية، وفقاً لمذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف ومجلس مرفق البيئة العالمية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: التعاون والتنسيق الفعال مع أمانة مرفق البيئة العالمية في إعداد والإبلاغ عن الإرشادات الموجهة إلى الآلية المالية، واستعراض فاعلية الآلية المالية، وتحديد الاحتياجات من التمويل في إطار الاتفاقية.</p> <p>الصلاحية: المادة 21 من الاتفاقية، والتوصية 1/5 الصادرة عن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: التنسيق، والبيانات، والتقارير التحليلية.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>P-5 موظف أقدم لإدارة البرامج (خبير اقتصادي) (10%)؛ P-4 (موظف برامج، الموارد لامالية) (40%)</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE الخبراء الاستشاريون: 2016-2015: 200 000 دولار أمريكي تقييم الاحتياجات للتجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية واستعراض فاعليته حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات 2015: 360 000 دولار أمريكي (4 حلقات عمل في عام 2015) حلقات عمل دون إقليمية:</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

2015: 210 000 دولار أمريكي (6 حلقات عمل في عام 2016) المطبوعات: 2015-2016: 50 000 دولار أمريكي. كتيب عن المراحل الرئيسية والطرائق للهدف 3 من أهداف أيشي وتجميع لأفضل الممارسات بشأن آلية تمويل التنوع البيولوجي.	2016: 210 000 دولار أمريكي
---	----------------------------

(و) خدمات المعلومات والوثائق

عرض عام للمسؤوليات	تبادل المعلومات - آلية غرفة تبادل المعلومات الإسهام بشكل كبير في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وخططها الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، من خلال تقديم خدمات المعلومات فعالة وغيرها من الوسائل المناسبة من أجل تعزيز وتيسير سبل التعاون العلمي والتقني، وتقاسم المعارف، وتبادل المعلومات، وإنشاء شبكة تعمل بكامل طاقتها لفائدة الأطراف والشركاء.
النتائج المتوقعة	النتيجة 1: حصول الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة في مجال التنوع البيولوجي على المعلومات والمعارف ذات الصلة للمساعدة في صنع القرارات ووضع السياسات، والتعاون التقني والعلمي الصلاحية: المادتان 18-3 و 17 من الاتفاقية، وبرنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات والخططة الاستراتيجية للاتفاقية توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، ومقررات مؤتمر الأطراف 11/8، و 30/9، و 15/10. الوسائل: تعزيز الموقع الشبكي للاتفاقية وخدماته الإعلامية؛ وترجمة الموقع الشبكي ومعلومات قاعدة البيانات إلى جميع لغات الأمم المتحدة، وتصميم وتنفيذ قاعدة معارف بشأن الاتفاقية؛ وتصميم وتنفيذ نظام إلكتروني للأطراف والشركاء لتقديم المعلومات ذات الصلة. النواتج: تعزيز وتحديث الموقع الشبكي بعدة لغات وتزويده بالمعلومات ذات الصلة بشأن تنفيذ الاتفاقية؛ وتوفير خدمات معلوماتية فعالة (قاعدة معارف، ونظام تقديم) لمساعدة الأطراف في تنفيذ الاتفاقية.
	النتيجة 2: تعزز آلية غرفة تبادل المعلومات الربط الشبكي والتعاون من أجل النهوض بعمل تعاوني أكبر. الصلاحية: المادتان 18-3 و 17 من الاتفاقية، وبرنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات والخططة الاستراتيجية للاتفاقية توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، ومقررات مؤتمر الأطراف 11/8، و 30/9، و 15/10. الوسائل: تطوير وتعزيز أدوات التعاون على شبكة الإنترنت التي تيسر سبل الحوار وتبادل الخبرات بين نقاط الاتصال الوطنية، والمشاركين في الاجتماعات وأصحاب المصلحة الآخرين؛ والتعاون مع الأطراف والشركاء الآخرين لتعزيز شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات؛ وآليات للتعاون على الإنترنت؛ والشراكات والمبادرات المشتركة ذات الصلة التي تشجع على تبادل المعلومات وتقاسم الخبرات؛ وشبكة آلية غرفة تبادل المعلومات الموسعة مع مشاركة فعالة أكبر. النواتج: أدوات التعاون على شبكة الإنترنت، وإنشاء شراكات ومبادرات مشتركة لتيسير تبادل المعلومات وتقاسم الخبرات؛ وتوسيع شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات من خلال زيادة المشاركة النشطة فيها.

<p>النتيجة 3: تسهم آلية غرفة تبادل المعلومات في تطوير شبكة للغرفة الوطنية لتبادل المعلومات من خلال آليات تبادل المعلومات والمبادئ التوجيهية والدعم التقني</p> <p>الصلاحية: المادتان 18-3 و 17 من الاتفاقية، وبرنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات والخططة الاستراتيجية للاتفاقية</p> <p>توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، ومقررات مؤتمر الأطراف 11/8، و 30/9، و 15/10.</p> <p>الوسائل: إعداد آليات لتبادل المعلومات استناداً إلى معايير مفتوحة؛ وإعداد وتوزيع مبادئ توجيهية ومواصفات تقنية وغيرها من المراجع ذات الصلة لتطوير شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات، وتقديم الدعم التقني للأطراف لتعزيز آلياتها الوطنية لغرفة تبادل المعلومات؛ والمشاركة في الاجتماعات المتعلقة بالآلية غرفة تبادل المعلومات.</p>	
<p>النواتج المتوقعة: آليات فعالة لتبادل المعلومات؛ ومبادئ توجيهية ومواد أخرى؛ وتعزيز المواقع الشبكية للآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات؛ وتقديم المساعدة لنقاط الاتصال الوطنية التابعة لآلية غرفة تبادل المعلومات والشركاء ذوي الصلة. ووضع وتنفيذ آليات التشغيل البيئي.</p>	
<p>خدمات نظم المعلومات إدارة جميع نظم المعلومات.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: توفير خدمات معلومات فعالة وأمنة للموظفين والمندوبين في الاجتماعات وزوار الإنترنت.</p> <p>الوسائل: إدارة نظم المعلومات (بما في ذلك تنفيذ استراتيجية نظم المعلومات للأمانة، وإدارة المعدات)؛ وصيانة البنية التحتية للشبكة وتوفير الدعم لحواسيب الموظفين؛ وصيانة نظم المعلومات الداخلية، وتصميم وتنفيذ قواعد البيانات المتخصصة، والأدوات التحليلية، وخدمات آلية غرفة تبادل المعلومات وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ وإعداد وصيانة المواقع الشبكية والبوابات وخدمات المعلومات ذات الصلة (بما في ذلك المواقع الشبكية لاتفاقية التنوع البيولوجي وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية)؛ وتصميم وتنفيذ آليات التشغيل البيئي؛ وتوفير خدمات تكنولوجيا المعلومات المطلوبة لاجتماعات الاتفاقية والبروتوكولين.</p> <p>النواتج: شبكات فعالة وأمنة لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي؛ وخدمات معلومات متخصصة؛ وجودة عالية في خدمات تكنولوجيا المعلومات.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>خدمات الوثائق والمعارف توفير جهة إيداع للمعلومات ذات الصلة عن التنوع البيولوجي والمسائل المتعلقة بالاتفاقية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: يكون للموظفين والأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين إمكانية الوصول إلى المعلومات القائمة على إدارة فعالة للمعارف بشأن التنوع البيولوجي والمسائل المتعلقة بالاتفاقية.</p> <p>الصلاحية: المادتان 13 و 17 من الاتفاقية والمقرر 19/6، الفقرات من 11 إلى 13، والمادة 24.</p> <p>الوسائل: إعداد وإدارة مجموعات المكتبة؛ وتطوير مركز إلكتروني للمعلومات؛ وصيانة السجلات وإدارة نظام الأرشفة (بما يغطي مشاريع السياسات، والإجراءات، والأهداف والمبادئ التوجيهية التي تؤثر في تطوير وصيانة سجلات وأرشفة أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي)؛ وتنسيق خدمات النشر (بما في ذلك تصميم وصيانة الموقع الشبكي والطباعة والتوزيع).</p> <p>النواتج: مجموعات المكتبة مصانة ومحدثة؛ إعداد وتفعيل مركز معلومات على الإنترنت؛ تفعيل نظام إدارة السجلات والأرشفة؛ تخطيط وإصدار وإيصال مطبوعات أساسية (بما في ذلك كتيبات الاتفاقية، والسلسلة التقنية، والنشرات الإخبارية والكتيبات) في التواريخ النهائية الرئيسية.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>موظف برامج (آلية غرفة تبادل المعلومات ؛ موظف للويب (P-4)؛ 2 مساعدين برامج G-7؛ موظف اتصالات انترنت/ Electron (P-3) (متقاسم مع بروتوكول السلامة الأحيائية)؛ موظف نظم الحاسوب (P-3) (متقاسم مع بروتوكول السلامة الأحيائية)؛ 2 مساعدين عمليات الحاسوب (G-7) (متقاسمين مع بروتوكول السلامة الأحيائية)؛ موظف وثائق ؛ ومساعد معلومات G-4.</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>

<p>الصندوق الاستئماني BE 2015-2016: 430 000 دولار</p> <p>حلقات عمل (2) حلقات عمل لبناء القدرات في مجال آلية غرفة تبادل المعلومات</p> <p>2015: 75 000 دولار 2016: 75 000 دولار</p> <p>السبب: مواصلة سلسلة حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات لإعداد الآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات.</p> <p>الاجتماعات: 40 000 دولار اجتماع للجنة الاستشارية غير الرسمية (1) يعقد بالتعاقب مع اجتماع الهيئة الفرعية لاتفاقية التنوع البيولوجي.</p> <p>2015: 0 2016: 40 000 دولار</p> <p>السبب: استعراض تنفيذ برنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات وتقديم مشورة الخبراء إلى الأمين التنفيذي.</p> <p>ترجمة الموقع الشبكي: 200 000 دولار 2015: 100 000 دولار 2016: 100 000 دولار</p> <p>السبب: مواصلة الترجمة الجارية للموقع الشبكي لاتفاقية التنوع البيولوجي من خلال استخدام الأدوات التلقائية.</p> <p>الخبراء الاستشاريون/التعاقد من الباطن: 40 000 دولار 2015: 20 000 دولار أمريكي 2016: 20 000 دولار أمريكي</p> <p>السبب: بالنسبة للخبرة المحددة في تكنولوجيا المعلومات، و KM والمسائل الأخرى المتعلقة بآلية غرفة تبادل المعلومات.</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
---	---

بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع

(أ) الإدارة الشاملة

<p>مع دخول بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع لاتفاقية التنوع البيولوجي حيز النفاذ، ستخدم شعبة بروتوكول ناغويا (ABS/NP) هذا الصك الجديد الملزم قانوناً بما يتسق والمادة 28 من البروتوكول وتتولى المسؤولية عن تنفيذ بروتوكول ناغويا وبرنامج العمل المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع التابع للاتفاقية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>الهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2015، يسري مفعول بروتوكول ناغويا للحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، ويتم تفعيله، بما يتماشى مع التشريع الوطني.</p> <p>البروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ والمواد 1 و 15 و 16 و 19 من الاتفاقية؛ والمقررات 4/2 و 11/2 و 15/3 و 16/3 و 17/3 و 8/4 و 26/5 و 24/6 و 19/7 و 4/8 و 12/9 و 1/10 و 1/11 والمقرر المتوقع من الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p>	<p>الصلاحية</p>

<p>كفالة إصدار نواتج ناجحة ومجدية من حيث التكلفة وفي الوقت المناسب لتحقيق الهدف 16 من أهداف أيشي وتنفيذ بروتوكول ناغويا وبرنامج العمل المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع التابع للاتفاقية. والتنسيق الفعال مع الشعب الأخرى والشركاء الآخرين.</p> <p>الوسائل:</p> <p>(أ) تنسيق وتيسير المدخلات في عمل مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛ (ب) غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛ (ج) رصد التقدم المحرز (د) تيسير النهوض بالامتثال، (هـ) بناء القدرات وتنميتها.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
---	--------------------------------

(ب) برنامج عمل الاتفاقية لبروتوكول ناغويا للحصول وتقاسم المنافع

<p>تنفيذ برنامج العمل في إطار البروتوكول (الهدف 16 من أهداف أيشي) وبرنامج العمل المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع للاتفاقية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>تشجيع وتيسير التنفيذ الفعال للبروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع.</p> <p>البروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ والمواد 1 و 15 و 16 و 19 من الاتفاقية؛ والمقررات 4/2 و 11/2 و 15/3 و 16/3 و 17/3 و 8/4 و 26/5 و 24/6 و 19/7 و 4/8 و 12/9 و 1/10 و 1/11 والمقرر المتوقع من الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقديم الدعم لعمل مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛ • إجراء البحوث والعمل التحليلي بشأن المسائل المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛ • تتبع التطورات في مجال الحصول وتقاسم المنافع على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية؛ • إدراء أنشطة لزيادة التوعية من أجل الوصول إلى صناع القرار وأصحاب المصلحة المعنيين بغية النهوض بالتصديق على البروتوكول وتيسير إعداد وتنفيذ التشريع الوطني • التنسيق والتعاون مع ممثلي الحكومات، والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية، والمؤسسات الأخرى ذات الصلة دعماً لتنفيذ البروتوكول وبرنامج العمل المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع للاتفاقية؛ 	<p>النتائج المتوقعة</p>

(ج) غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع

<p>تنفيذ غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>تكون غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع مشغلة وتشجع تنفيذ البروتوكول وتساعد في رصد استخدام الموارد الجينية</p> <p>المادة 14 من بروتوكول ناغويا؛ والهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛ والمقرر 1/11 والمقرر المتوقع من الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p> <p>الصلاحية</p>

<p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تعيين التصميم الشامل والبوابة المركزية فضلا عن قاعدة البيانات، والخزن ووزائف البحث في غرفة تبادل المعلومات؛ • إعداد وتنفيذ أدوات تدريب إلكتروني للتفاعل البيئي لمساعدة المستخدمين؛ • إعداد واجهات بيئية مع الشركاء والبلدان لتحديد الأشكال العامة والمصطلحات المراقبة؛ • نشر السجلات والمراجع الوطنية، والاستجابة إلى الطلبات بشأن المعلومات والأنشطة؛ • تقديم دعم لتكنولوجيا المعلومات (الصفحة الرئيسية، وشريط البحث، وقائمة المعلومات، والبحث عن المعلومات واستعادتها، ومساعدة البلدان على إنشاء غرفة وطنية لمعلومات الحصول وتقاسم المنافع؛ ودعم برامج النشر الإلكتروني؛ وتنظيم منتديات على الموقع الإلكتروني ومؤتمرات على الانترنت) • التنسيق مع نقاط الاتصال الوطنية، والسلطات الوطنية المختصة، ونقاط التفقيش وآخرين. 	
---	--

(د) رصد التقدم المحرز وتيسير التشجيع على الامتثال

<p>تيسير عملية الرصد والإبلاغ بموجب المادة 29 فضلا عن دعم تقييم فاعلية البروتوكول بموجب المادة 31 والتشجيع على الامتثال للبروتوكول (المادة 30).</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>تشجيع وتيسير التنفيذ الفعال للبروتوكول.</p> <p>المواد 29 و30 و31 من بروتوكول ناغويا، والمقرر 1/11 والمقرر المتوقع من الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • نموذج لتقديم تقرير وطني مؤقت عن تنفيذ البروتوكول؛ • جمع المعلومات الواردة في التقرير الوطني الأول؛ • إدراءات تعاونية وآليات مؤسسية للنهوض بالامتثال لأحكام البروتوكول ولمعالجة حالات عدم الامتثال؛ • لجنة الامتثال. 	<p>النتائج المتوقعة الصلاحية</p>

(و) بناء القدرات وتنميتها وزيادة التوعية

<p>تنمية القدرات وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في الأطراف من البلدان النامية وأطراف التحول الاقتصادي للتنفيذ الفعال للبروتوكول، مع مراعاة أيضا احتياجات وأولويات المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة المعنيين. وزيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، والمسائل المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع بين الأطراف، والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة المعنيين.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>تشجيع وتيسير التنفيذ الفعال للبروتوكول وتنفيذ المادتين 21 و22 من البروتوكول.</p> <p>المادتان 21 و22 من بروتوكول ناغويا، والهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمقرر 1/11 والمقرر المتوقع من الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p>	<p>النتائج المتوقعة: الصلاحية:</p>

<p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none">• إطار استراتيجية لبناء القدرات وتنميتها واستراتيجية لزيادة التوعية لدعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا؛• حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات؛• وحدا للتعلم الإلكتروني بشأن إعداد التشريع الوطني وتنفيذ البروتوكول؛• شراكات وشبكة للدعم التقني؛• تنسيق التمويل والدعم التقني.																																					
<p>موظف برامج أقدم P-5 (الحصول وتقاسم المنافع)</p> <p>موظف برامج P-3</p> <p>2 مساعدي برامج GS للحصول وتقاسم المنافع</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>																																				
<p>بروتوكول ناغويا للحصول وتقاسم المنافع</p> <p>1- تكاليف الموظفين:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>1 054 200 دولار</td><td>2016:</td><td>1 248 600 دولار</td></tr></table> <p>2- اجتماعات المكتب:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>35 000 دولار</td><td>2016:</td><td>35 000 دولار</td></tr></table> <p>3- الخبراء الاستشاريون:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>20 000 دولار</td><td>2016:</td><td>20 000 دولار</td></tr></table> <p>4- السفر في مهام رسمية:</p> <table><tr><td>2015:</td><td>60 000 دولار</td><td>2016:</td><td>60 000 دولار</td></tr></table> <p>5- الاجتماع الثاني للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع (NP COP-MOP/2)</p> <table><tr><td>2015:</td><td>0</td><td>2016:</td><td>328 900 دولار</td></tr></table> <p>6- مشاركة البلدان النامية في NP COP-MOP/2</p> <table><tr><td>2015:</td><td>0</td><td>2016:</td><td>200 000 دولار</td></tr></table> <p>7- اجتماعات الفريق الاستشاري ولجنة الامتثال</p> <table><tr><td>2015:</td><td>30 000 دولار</td><td>2016:</td><td>0</td></tr></table> <p>8- ترجمة الموقع الشبكي لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع</p> <table><tr><td>2015:</td><td>20 000 دولار</td><td>2016:</td><td>20 000 دولار</td></tr></table> <p>9- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي</p> <table><tr><td>2015:</td><td>20 000 دولار</td><td>2016:</td><td>20 000 دولار</td></tr></table>	2015:	1 054 200 دولار	2016:	1 248 600 دولار	2015:	35 000 دولار	2016:	35 000 دولار	2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار	2015:	60 000 دولار	2016:	60 000 دولار	2015:	0	2016:	328 900 دولار	2015:	0	2016:	200 000 دولار	2015:	30 000 دولار	2016:	0	2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار	2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار	<p>الموارد المطلوبة</p>
2015:	1 054 200 دولار	2016:	1 248 600 دولار																																		
2015:	35 000 دولار	2016:	35 000 دولار																																		
2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار																																		
2015:	60 000 دولار	2016:	60 000 دولار																																		
2015:	0	2016:	328 900 دولار																																		
2015:	0	2016:	200 000 دولار																																		
2015:	30 000 دولار	2016:	0																																		
2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار																																		
2015:	20 000 دولار	2016:	20 000 دولار																																		
<p>موظف برامج P-3 (زيادة التوعية وبناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع)</p> <p>موظف برامج P-3 (غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع)</p> <p>معاون موظف برامج P-2 (غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع)</p> <p>مساعدي برامج GS (غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع)</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>																																				

الموارد من خارج الميزانية الأساسية	الصندوق الاستئماني BE
	2015-2016: 1 182 000 دولار
	الموظفون لمدة قصيرة: 32 000 دولار
	الخبراء الاستشاريون/التقاعد من الباطن: 120 000 دولار
	غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، والرصد، وحشد الموارد، والمادة 10، وبناء القدرات
	2015: 60 000 دولار 2016: 60 000 دولار
	تكاليف السفر: 30 000 دولار
	2015: 15 000 دولار 2016: 15 000 دولار
	مواد تدريبية: 160 000 دولار
	إعداد أدوات لبناء القدرات (مثل الوحدات الإلكترونية لحلقات العمل)
	2015: 50 000 دولار 2016: 50 000 دولار
	حشد الموارد، وإرشادات لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، والمادة 10، وخلافه
	2015: 30 000 دولار 2016: 30 000 دولار
	اجتماعات الخبراء: (5) 360 000 دولار
	المادة 10
	2015: 60 000 (1)
	اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات في مجال بروتوكول ناغويا (التوصية 5/3، الفقرة 2، المرفق الثاني)
	2015: 60 000 دولار (1) 2016: 60 000 دولار (1)
	اجتماع للتنسيق بشأن بناء القدرات في مجال بروتوكول ناغويا (التوصية 5/3، المرفق الأول، الفقرة 34))
	2015: 60 000 دولار (1)
	اللجنة الاستشارية غير الرسمية للمرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع
	2015: 60 000 دولار (1) 2016: 60 000 دولار (1)
	حلقات عمل إقليمية:
	6 حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات
	(3 في عام 2015 و3 في عام 2016)
	2015: 240 000 دولار 2016: 240 000 دولار

واو - بروتوكول السلامة الأحيائية*

(أ) الإدارة الشاملة	<p>تنسيق وإدارة شاملين لبرنامج العمل في إطار بروتوكول السلامة الأحيائية بطريقة مجدية من حيث التكلفة والوقت المناسب وسرعة الاستجابة. ويجري تنظيم هذه الشعبة من أجل الاستجابة بشكل فعال لمقررات الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وتقديم الدعم اللازم لتنفيذ البروتوكول في إطار الخطة الاستراتيجية الجارية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020. ويهدف عمل الشعبة أيضاً إلى المساهمة في تحقيق الأهداف 4 و 7 و 9 و 11 و 13 و 17 و 19 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي فضلاً عن الاستجابة إلى الطلبات الواردة في المواد 7 و 8 و 10 و 14 و 19 من اتفاقية التنوع البيولوجي من أجل إعداد إدماج السلامة الأحيائية في الأنشطة ذات الصلة في الاتفاقية.</p> <p>ومنذ دخول البروتوكول حيز النفاذ في عام 2003، مع الاعتماد الإضافي للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020 وبروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي في عام 2010، توسع برنامج عمل الشعبة كثيراً لدعم 167 طرفاً حتى اليوم، وهو يقدم من خلال الوحدات الأساسية التنفيذية الثلاث التالية وهي: (1) السياسات والشؤون القانونية؛ (2) غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (BCH)، وتقاسم المعلومات والمسائل العلمية؛ (3) بناء القدرات والاتصال والتوعية العامة.</p> <p>وتكفل الشعبة أيضاً أن تدار الهيئات الفرعية والعمليات القائمة في إطار بروتوكول قرطاجنة وتعمل بطريقة فعالة على النحو المطلوب بموجب البروتوكول. وتكفل الشعبة وتعزز الروابط العادية والكافية والمناسبة مع أنشطة أخرى في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي وإنشاء شبكات تعاونية مع المنظمات ذات الصلة مثل وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات البحوث والدوائر الصناعية والقطاع الخاص لتعزيز التعاون الفعال والشراكات من أجل تنفيذ البروتوكول. وعلاوة على ذلك، تضطلع الشعبة أيضاً بتنسيق الدعم وتوفير المساعدة التقنية للأطراف وتيسير أنشطة بناء القدرات</p>
الصلاحية:	<p>الهدف 4 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020 كحد أقصى، تكون الحكومات وقطاع الأعمال وأصحاب المصلحة على جميع المستويات قد اتخذت خطوات لتنفيذ خطط أو تكون قد نفذت خططاً من أجل تحقيق الإنتاج والاستهلاك المستدامين وتكون قد سيطرت على تأثيرات استخدام الموارد الطبيعية في نطاق الحدود الإيكولوجية المأمونة.</p> <p>الهدف 7 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، تدار مناطق الزراعة وتربية الأحياء المائية والحراجة على نحو مستدام، لضمان حفظ التنوع البيولوجي.</p> <p>الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي⁹ - بحلول عام 2020، تعرّف الأنواع الغريبة الغازية ومساراتها، ويحدد ترتيبها حسب الأولوية، وتخضع للمراقبة الأنواع ذات الأولوية أو يتم القضاء عليها وتوضع تدابير لإدارة المسارات لمنع إدخالها وانتشارها.</p>

⁹ وسوف ترشد الاعتبارات التي أبدتها الهيئة الفرعية في اجتماعها الثامن عشر في إطار البند 5-2 من جدول الأعمال، تحديد الإجراءات لتعزيز تحقيق هذا الهدف. وينبغي أن تتوافق الإرشادات الواردة في هذا المرفق بشأن الهدف 10 مع أي مقررات تنشأ عن البند 5-2 من جدول الأعمال.

<p>الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، يتم حفظ 17 في المائة على الأقل من المناطق الأرضية ومناطق المياه الداخلية و 10 في المائة من المناطق الساحلية والبحرية، وخصوصا المناطق ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، من خلال نظم مدارة بفاعلية ومنصفة وتتسم بالترابط الجيد، وممثلة إيكولوجياً للمناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على المنطقة، وإدماجها في المناظر الطبيعية الأرضية والمناظر الطبيعية البحرية الأوسع نطاقاً.</p> <p>الهدف 13 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، الحفاظ على التنوع الجيني للنباتات المزروعة وحيوانات المزارع والحيوانات الأليفة والتنوع الجيني للأقارب البرية، بما في ذلك الأنواع الأخرى ذات القيمة الاجتماعية والاقتصادية فضلاً عن القيمة الثقافية، ووضع وتنفيذ استراتيجيات لتقليل التآكل الجيني وصون تنوعها الجيني.</p> <p>الهدف 17 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2015، يكون كل طرف قد أعد واعتمد كأداة من أدوات السياسة، وبدأ في تنفيذ، استراتيجية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي بحيث تكون فعالة وتشاركية ومحدثة.</p> <p>الهدف 19 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي - بحلول عام 2020، إتّمام تحسين المعارف والقاعدة العلمية والتكنولوجيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وقيمه، ووظيفته، وحالته واتجاهاته، والآثار المترتبة على فقدانه، وتقاسم هذه المعارف والقاعدة والتكنولوجيات ونقلها وتطبيقها على نطاق واسع.</p>	
<p>الأطراف والحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ومؤسسات التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، والمنظمات غير الحكومية المعنية، والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات البحوث، والصحافة ووسائل الإعلام، وأمانات الاتفاقيات الأخرى، والشبكات الإلكترونية للاتصال، والمجموعات الرئيسية، بما في ذلك القطاع الخاص والجمهور العام.</p>	<p>الصلوات الخارجية</p>
<p>موظف رئيسي D-1، ومساعد لشؤون البرامج G-6).</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>موظف P-4 لإدارة الصناديق (اليونيب) بتمويل من اليونيب.</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
<p>1- تكاليف الموظفين</p> <p>2015: 1 971 400 دولار 2016: 2 008 800 دولار</p> <p>2- اجتماعات مكتب السلامة الأحيائية</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 25 000 دولار</p> <p>3- اجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 200 000 دولار</p> <p>4- الخبراء الاستشاريون/عقود من الباطن</p> <p>2015: 20 000 دولار 2016: 20 000 دولار</p> <p>5- السفر في مهام رسمية</p> <p>2015: 50 000 دولار 2016: 50 000 دولار</p>	<p>الموارد المطلوبة</p>

6- اجتماعات مجموعات الاتصال (مرة/السنة)	
2015: 30 000 دولار	2016: 30 000 دولار
7- اجتماعات اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية	
2015: 55 000 دولار	2016: 0
8- اجتماعات لجنة الامتثال (مرتان/السنة)	
2015: 45 000 دولار	2016: 45 000 دولار
9- ترجمة الموقع الشبكي لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية	
2015: 20 000 دولار	2016: 20 000 دولار
10- مصروفات التشغيل العامة	
2015: 283 000 دولار	2016: 284 000 دولار
11- المساعدة المؤقتة / العمل الإضافي	
2015: 10 000 دولار	2016: 10 000 دولار
12 - مشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول	
2015: 0	2016: 200 000 دولار

(ب) برنامج تمكيني لتنفيذ بروتوكول السلامة الأحيائية

عرض عام للمسؤوليات	تعزيز وتيسير التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للبروتوكول.
النتائج المتوقعة ¹⁰ (للبروتوكول ككل)	<p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تعزيز العمل على المستويات العالمي والإقليمي والوطني لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية • تقديم خدمة فعالة لاجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول أو الاجتماعات في الفترة ما بين الدورات • تنفيذ برامج العمل المتعلقة بالسلامة الأحيائية في الوقت المناسب • المساهمة في برامج العمل في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن المسائل العلمية مثل تنفيذ المادة 8 (ح) من الاتفاقية (الأنواع الغريبة)؛ • التنفيذ الملائم للبروتوكول التكميلي المتعلق بالمسؤولية والجبر التعويضي في مجال الكائنات الحية المحورة؛ • تحضير وثائق الاجتماعات في الوقت المناسب؛ • تحديد ونشر المعلومات ذات الصلة، وأفضل الممارسات والدروس المستفادة في مبادرات بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، أي العمل كنقطة اتصال مركزية (غرفة تبادل المعلومات)

10 ملاحظة - - ترد إشارات، حسب الحالة، إلى النتائج والنواتج الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في الأقسام أدناه. ويشير القسم الأخير أيضا إلى الصلاحيات.

<p>للمبادرات القائمة لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، لتيسير تقاسم المعلومات والتعاون على المستويين الدولي والإقليمي؛</p> <ul style="list-style-type: none"> • إعداد ونشر التقارير الموجزة عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل بناء القدرات، على أساس التقارير المقدمة من الحكومات والمنظمات المعنية؛ • تحديد مجالات التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي والهيئات ذات الصلة بخصوص المسائل المتعلقة بالبروتوكول؛ • تنظيم، رهناً بتوافر التمويل، اجتماعات تنسيق دورية للحكومات، والمنظمات المعنية والمانحين المشتركين في السلامة الأحيائية؛ وبناء القدرات للتشجيع على التعاون والتنسيق وتطوير أوجه التآزر بين مختلف مبادرات بناء القدرات من أجل تجنب الازدواجية في العمل واستخدام الموارد المحدودة بطريقة غير فعالة؛ وإعداد التقارير المرحلية عن تنفيذ خطة عمل بناء القدرات، على أساس التعليقات المقدمة من الحكومات والمنظمات المعنية؛ • تحليل وتلخيص احتياجات وأولويات البلدان المختلفة لبناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول؛ • تحديد التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف الحالي والفرص الأخرى لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية وتقديم مشورة عن ذلك إلى البلدان؛ • جعل البلدان على دراية بالتطورات المهمة فيما يتعلق ببناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية؛ • تنفيذ أية طلبات أخرى من مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بخصوص بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية؛ • المساهمة في تطوير وتنفيذ جهود اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول الاتصال في مجال بناء القدرات؛ • التعاون مع سائر الهيئات والمنظمات ذات الصلة؛ • تطوير قائمة الخبراء وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ • إدارة قائمة خبراء السلامة الأحيائية وفقاً للمبادئ التوجيهية المؤقتة؛ • إعداد قائمة الخبراء لمساعدة الأطراف على تقييم المخاطر وبناء القدرات لصنع القرار؛ • نتاج في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية معلومات ذات صلة لمساعدة الأطراف في صنع القرار؛ • الاتصال مع المنظمات والخبراء المعنيين والتماس الحصول على مدخلات منهم. 	
<p>1- تستند القرارات المتعلقة بسلامة كائن حي محور إلى وضع قواعد تنظيمية وإدارية تتسق مع البروتوكول</p> <p>تحصل على الدعم اللازم الأطراف المؤهلة التي تحتاج إلى إجراء تقييم المخاطر واستعراض تقارير تقييم المخاطر، ووضع أو مراجعة تدابير إدارة المخاطر بغية حصول القرارات المتخذة بشأن الواردات من الكائنات الحية المحورة.</p> <p>الصلاحية: الفقرة 7 من المادة 10 من البروتوكول، المقرر BS-V/16</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>الوسائل: تطوير إجراءات وآليات تستند إلى الطلب لتيسير عملية صنع القرار؛ ووضع إرشادات بشأن جوانب محددة من تقييم المخاطر؛ وتطوير ودعم تنفيذ الأدوات العلمية على نهج مشتركة لتقييم</p>	

المخاطر وإدارة المخاطر للأطراف.	
<p>2- بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي الملحق ببروتوكول قرطاجنة</p> <p>الصلاحية: المادة 27 من البروتوكول، والمقرر BS-V/11 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول</p> <p>الوسائل: المساهمة في عمل الاتفاقية بشأن قضايا المسؤولية والجبر التعويضي في سياق الفقرة 2 من المادة 14 من الاتفاقية؛ وبدء نفاذ القواعد والإجراءات الدولية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛ ودعم توقيع الأطراف في بروتوكول السلامة الأحيائية على هذا الصك أو التصديق عليه أو الانضمام إليه وتنفيذه.</p> <p>النواتج: التصديق على البروتوكول الإضافي المتعلق بالمسؤولية والجبر التعويضي وإنفاذه بشكل عاجل.</p>	
<p>3- الرصد والإبلاغ</p> <p>تنفيذ محسن الأحكام البروتوكول على أساس تحليلات التقارير المقدمة.</p> <p>الصلاحية: المادة 33 من البروتوكول.</p> <p>الوسائل: تحسين وتيسير نظام الإبلاغ الوطني بشكل منتظم، وهو النظام الذي وضعته الأطراف بشأن تنفيذ البروتوكول.</p>	
<p>4- المناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية</p> <p>الصلاحية: المادة 18 من البروتوكول، والمقررات BS-V/16، و BS-V/9 و BS-V/8 و BS-VI/8</p> <p>الوسائل: تجميع المعلومات والتشاور مع الهيئات الدولية الأخرى ذات الصلة بغية تيسير النظر من جانب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في الحاجة إلى طرائق إعداد المعايير بخصوص ممارسات تحديد الهوية، والمناولة، والتعبئة، والنقل.</p>	
<p>5- الامتثال</p> <p>الصلاحية: المادة 34 من البروتوكول، والمقرران BS-1/7 و BS-VI/1 الصادران عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.</p> <p>الوسائل: استلام أي تعليقات بخصوص امتثال أي طرف في حد ذاته أو طرف تجاه طرف آخر؛ إتاحة التعليقات إلى الأطراف المعنية؛ وإحالة التعليقات إلى لجنة الامتثال مع الرد والمعلومات التي قد يقدمها الطرف المعني؛ وتجميع المعلومات عن خبرة آليات الامتثال في إطار الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى وإتاحتها إلى لجنة الامتثال التابعة للبروتوكول.</p>	
<p>6- التعاون مع المنظمات والترتيبات والعمليات ذات الصلة</p> <p>تنفيذ منافع البروتوكول من العمليات الجارية ذات الصلة، والبناء عليها، مع مراعاة القواعد والمعايير الدولية ذات الصلة.</p>	
<p>الصلاحية: المادة 29، الفقرة 4(ج) والأحكام الأخرى في البروتوكول؛</p> <p>الفقرة 1(ز)، المرفق، المقرران BS-I/12، و BS-II/6 والمقررات الأخرى ذات الصلة.</p> <p>الوسائل: التقدم بطلب الحصول على صفة المراقب في الهيئات واللجان ذات الصلة أو متابعة الطلب</p>	

السابق (مثل لجان SPS/TBT التابعة لمنظمة التجارة العالمية)؛ وإقامة علاقات رسمية مع أمانات الاتفاقيات والمنظمات الأخرى.	
موظف للشؤون القانونية والسياساتية P-4 موظف للشؤون القانونية P-3؛ مساعد برامج GS-6	الوظائف المعتمدة
لا يوجد	الوظائف الجديدة المطلوبة
<p>7 أ- تقييم المخاطر</p> <p>فهم مشترك وتنفيذ فعال من الحكومات لأحكام تقييم المخاطر في البروتوكول، بما في ذلك استعراض وتحليل تقييمات المخاطر المقدمة من المصدرين بموجب المادة 15(2).</p> <p>الوسائل: تيسير تنفيذ أي مقرر صادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بخصوص توضيح المسائل المتعلقة بتقييم المخاطر؛ وتسهيل تنفيذ أي مقرر صادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بخصوص إعداد إرشادات وإطار لنهج مشترك في مجال تقييم المخاطر.</p>	
<p>7 ب- إدارة المخاطر</p> <p>الإدارة الفعالة للكائنات الحية المحورة على أساس فهم مشترك واتفاق بين الحكومات والهيئات والمنظمات ذات الصلة بخصوص نهج إدارة المخاطر وأولويات لتدابير الإدارة.</p> <p>الوسائل: تيسير تنفيذ أي مقررات صادرة عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بخصوص المادة 16، الفقرة 5؛ والتعاون مع الهيئات المعنية بخصوص الجوانب العلمية في البروتوكول (مثل تقييم المخاطر وإدارة المخاطر)، بما في ذلك مع الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (IPPC) (المقرر 20/6 الصادر عن مؤتمر الأطراف، الفقرات من 31 إلى 34) والهيئات الأخرى (مثل هيئة الدستور الغذائي (Codex)، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان (OIE)، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD)، ومنظمة التجارة العالمية (WTO)).</p>	
موظف P-3 في مجال تقييم المخاطر مساعد لشؤون البرامج (G-6) في مجال تقييم المخاطر	الوظائف المعتمدة:
لا يوجد	الوظائف الجديدة المطلوبة:
<p>8- الاتصال وبناء القدرات</p> <p>توحيد وتعزيز و/أو تطوير بناء القدرات للاتصال والتنسيق والتوعية العامة (CEPA).</p> <p>الصلاحية: المادة 13 من الاتفاقية، والمقرر 19/6، والمقررات BS-II/13 و BS-V/13 و BS-VI/4 و BS-V/16 الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.</p> <p>الوسائل: النهوض بالتوعية العامة والتنسيق بشأن البروتوكول من خلال المطبوعات، والنشرات الصحفية، والموقع الشبكي والوسائل الأخرى؛ وتطوير وتنفيذ استراتيجية الاتصال التابعة لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛ والاستجابة للطلبات من الجمهور للحصول على معلومات ووثائق عن البروتوكول؛ وتعزيز و/أو تطوير بناء قدرات الأطراف المتعلقة بـ CEPA من أجل تسويق التنوع البيولوجي والسلامة الأحيائية والتشجيع على تميمهما في عمل القطاعات الأخرى؛ وتطوير مزيد من القدرة المهنية لدى المعلمين وأخصائي الاتصال؛ وتعزيز مشاركة أصحاب المصلحة وتطوير</p>	

<p>المجتمعات من خلال برامج الاتصال والتثقيف والتوعية العامة.</p> <p>النواتج: مواد التوعية بالتنوع البيولوجي والسلامة الأحيائية (النشرات الصحفية والنشرات الإخبارية والكتيبات).</p>	
<p>9- آليات للنهوض ببناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول</p> <p>الصلاحية: المادة 22، والمادة 28، الفقرة 3 من البروتوكول، والمقررات 4/2، 6/3 و EM-I/3، الفقرة 14، الصادرة عن مؤتمر الأطراف؛ والمقررات BS-I/4 و BS-I/5 و BS-II/3 و BS-V/3 و BS-V/16 و BS-VI/4 الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.</p> <p>الوسائل: (1) إدارة آلية التنسيق (بما في ذلك حفظ قواعد بيانات غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية ومركز موارد معلومات السلامة الأحيائية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وخدمة شبكة بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، وإدارة الصندوق الطوعي لجدول خبراء السلامة الأحيائية)؛ (2) دعم الحكومات والمنظمات المعنية في تنفيذ خطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول السلامة الأحيائية والمقررات الأخرى بشأن بناء القدرات الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.</p>	
<p>موظف P-4 لشؤون البيئة/بناء القدرات (منقاسم بنسبة 50% مع الاتفاقية)</p> <p>موظف إعلام معاون P-2؛</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>
<p>10- تبادل المعلومات وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية</p> <p>الصلاحية: المادة 20 من البروتوكول؛ والمقررات BS-I/3 و BS-II/3 و BS-V/2.</p> <p>(أ) تسهيل غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية تبادل المعلومات عن الكائنات الحية المحورة وتساعد الأطراف على تنفيذ البروتوكول.</p> <p>الوسائل: تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، بما في ذلك: إدارة وتحسين هيكل وتصميم البوابة المركزية للغرفة؛ وتصميم واستعراض وتنفيذ النماذج المشتركة لإبلاغ المعلومات؛ ومواصلة تطوير وتوسيع مركز موارد معلومات السلامة الأحيائية؛ والمساعدة في أنشطة بناء القدرات لتبادل المعلومات وإدارة المعارف؛ ومساندة عمل اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ وإجراء استعراض ثاني لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، ومقارنة التحسينات ببيانات خط الأساس القائمة.</p> <p>النتائج: إتاحة كمية متزايدة من المعلومات من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ وتمكين جميع الأطراف من الحصول على المعلومات في الوقت المناسب من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ وتحسين سهولة الإبلاغ والحصول على المعلومات في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ وخطة استراتيجية لتنفيذ غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ وتطوير وتنفيذ برنامج عمل الأطول أجلا؛ وتيسير عقد المناقشات وعمليات التفاوض بشأن البروتوكول من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p>	
<p>(ب) تعزيز التعاون الدولي في تبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p> <p>الوسائل: التعاون مع المنظمات المعنية في إعداد بروتوكولات تبادل المعلومات ذات الصلة؛ تسهيل إعداد معايير متسقة لتبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إبرام مذكرات تفاهم مع المنظمات المعنية.</p> <p>النتائج: مساهمات لإعداد معايير متسقة لتبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ زيادة استعمال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية كمصدر للمعلومات عن السلامة الأحيائية؛ تحسين التعاون فيما بين الوكالات.</p>	
<p>(ج) تعزيز بناء القدرات من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p>	

<p>الوسائل: التعاون مع منظمات بناء القدرات؛ تنظيم حلقات عمل للمساعدة التقنية باستعمال الموارد المتاحة.</p> <p>النتائج: تمكين جميع الأطراف من الحصول على المعلومات في الوقت المناسب من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إتاحة مزيج من المعلومات من خلال غرفة تبادل المعلومات، واستعمال المعلومات من غرفة المعلومات في المساعدة على صنع القرار في إطار البروتوكول.</p>	
<p>ممثلو الحكومات والجهات الوطنية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ المنظمات الدولية العاملة بنشاط في تبادل المعلومات، بما في ذلك الفاعلون من الأوساط الأكاديمية وقطاع الصناعة والفاعلون الحكوميون.</p>	العلاقات الخارجية
<p>موظف برامج P-4 - غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية موظف برامج P-3 - موظف نظم المعلومات الحاسوبية موظف معاون لنظم المعلومات P-2 - (أعيد تصنيقة من الفئة G-6) مساعد لشؤون البرامج G-6، غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية</p>	الوظائف المعتمدة
<p>لا يوجد</p>	الوظائف الجديدة المطلوبة

زاي - إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات (RMCS)

(أ) الإدارة الشاملة

<p>إدارة البرنامج، وتسهيل إدارة الأمانة، والعمل على توفير تسهيلات المؤتمرات، والموظفين والموارد المالية من أجل تمكين الأمانة من العمل بشكل سلس.</p>	عرض عام للمسؤوليات
	النتائج المتوقعة ¹¹
<p>برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى في بلد المقر؛ والحكومة المضيفة؛ والبعثات الدبلوماسية والوفود؛ وأمانات الاتفاقيات الأخرى.</p>	الصلات الخارجية
<p>1- تكاليف الموظفين 2015: 922 800 دولار 2016: 939 900 دولار</p> <p>2- اجتماعات مؤتمر الأطراف 2015: 492 300 دولار 2016: 492 300 دولار</p> <p>3- السفر في مهام رسمية 2015: 60 000 دولار 2016: 60 000 دولار</p> <p>4- الإيجار والتكاليف المرتبطة به 2015: 1 188 600 دولار 2016: 1 194 100 دولار</p> <p>5- مصروفات التشغيل العامة 2015: 418 500 دولار 2016: 418 500 دولار</p> <p>6- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي 2015: 10 000 دولار 2016: 10 000 دولار</p>	الموارد المطلوبة
<p>موظف معاون في مجال الحاسوب P-2</p>	الوظائف المعتمدة:
<p>الصندوق الاستثماري BZ 2016: 1 600 000 دولار - مشاركة البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في</p>	الموارد من خارج الميزانية الأساسية

¹¹ انظر الحاشية رقم 2 التي تقدم عرضاً عاماً لمسؤوليات رؤساء الشعب.

الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف موارد أخرى	رئيس P-5، خدمات إدارة الموارد المالية؛ وموظف إدارة الصناديق P-4 (صندوق اليابان)؛ ومساعد إداري (G-6)؛ ومساعد الشؤون المالية (G-5) (صندوق اليابان) ويمول برنامج الأمم المتحدة للبيئة جميع الموظفين من رسوم دعم البرنامج.
--	---

(ب) إدارة الموارد المالية

عرض عام المسؤوليات	تقوم إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات بإدارة الصناديق وأعمال المحاسبة المالية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي.
النتائج المتوقعة	إدارة فعالة للحسابات المالية للاتفاقية. الصلاحية: المادة 24 من الاتفاقية. الوسائل: إعداد الميزانيات والتقارير ذات الصلة؛ ورصد وترخيص المصروفات؛ وشراء السلع والخدمات ودفع الفواتير في مواعيدها؛ وإعداد تقارير عن مدفوعات المساهمات الإشارية والسعي إلى الحصول على الموارد الطوعية؛ وإدارة الترتيبات الخدمات العامة في مونتريال. النواتج: ميزانية برنامجية مقترحة لفترة السنتين؛ وتقارير مالية إلى مؤتمر الأطراف؛ وسجلات للتدقيق؛ وإخطار بالمساهمات الإشارية المرسلة سنوياً إلى كل طرف، والمدفوعات المسجلة بدقة.
موارد من خارج الميزانية الأساسية	موظف للشؤون المالية P-3؛ وموظف معاون للشؤون المالية P-2 (شاغرة)، وكبير مساعدي الشؤون المالية (G-7)؛ ومساعد الشؤون الإدارية (G-6)؛ ومساعد إدارة الصناديق (G-5)؛ ومساعد الشؤون المالية (G-4). ويمول برنامج الأمم المتحدة للبيئة جميع الموظفين من رسوم دعم البرنامج.
الوظائف الجديدة المطلوبة	لا يوجد

(ج) تخطيط وإدارة المؤتمرات

عرض عام المسؤوليات	تتولى إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، تقديم خدمات المؤتمرات لجميع الاجتماعات التي تعقدتها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.
النتائج المتوقعة	إدارة ناجحة لاجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وحلقات العمل. الصلاحية: المادة 24 من الاتفاقية. الوسائل: توفير الدعم الإداري والخدمات للاجتماعات، ويقتضي ذلك الاتصال بمنشآت المؤتمرات التجارية؛ إنشاء هيكل أساسي مؤقت في مواقع المؤتمرات؛ تعيين وتدريب الموظفين المؤقتين؛ ضمان توفير الترجمة الفورية؛ الأمن؛ تحرير الوثائق (الاتصال مع المترجمين التحريريين ومقدمي خدمة الوثائق).
الوظائف المعتمدة:	النواتج: تجهيزات ملائمة لكل اجتماع؛ أفرقة من الموظفين المؤقتين لأداء مختلف المهام قبل كل اجتماع وفي أثنائه؛ يتسلم المندوبون الوثائق في الوقت المحدد وتسهيل ترتيبات السفر لحضور الاجتماعات. محرر برتبة P-4 (أعيد تصنيفه من P-5)؛ ورئيس خدمات المؤتمرات/اللوجستيات P-4؛ وموظف شؤون المؤتمرات P-3؛ ومساعد شؤون خدمات المؤتمرات (G-7)؛ ومساعد شؤون خدمات المؤتمرات (G-6)؛ ومساعد محرر (G-7)؛ ومساعد إعلامي (G-4) 50%

مساعد شؤون خدمات المؤتمرات G-6 بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موارد من خارج الميزانية الأساسية
--	-------------------------------------

(د) الخدمات الإدارية وخدمات الموظفين

تتولى إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، تزويد الأمانة بالموظفين والخدمات الإدارية.	عرض عام المسؤوليات
إدارة الموارد البشرية في الأمانة بكفاءة. الصلاحية: المادة 24 من الاتفاقية. الوسائل: توفير خدمات الإدارة والموظفين (من خلال المتابعة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بشأن عمليات التعيين والترقية؛ وحفظ سجلات الموظفين وجدول المرشحين؛ وتنفيذ نظام تقييم الأداء؛ والاتصال مع رابطة الموظفين؛ والإشراف على الرواتب والمستحقات/المنافع للموظفين من فئة الخدمات العامة؛ ورصد الأجازات) وتوفير خدمات السفر للموظفين والوفود.	النتائج المتوقعة
موظف الشؤون الإدارية P-3؛ ومساعد شؤون الموظفين G-6؛ ومساعد الشؤون الإدارية G-6؛ ومساعد شؤون السفر G-6؛ ومساعد الموارد البشرية G-5؛ وساعي/كاتب/سائق G-4؛ ويمول الموظفين برنامج الأمم المتحدة للبيئة.	الوظائف المعتمدة:
موظف إداري برتبة P-3 (سيرقى إلى الرتبة P4)؛ مساعد لشؤون الموظفين برتبة G-6؛ مساعد إداري برتبة G-5؛ مساعد إداري برتبة G-6؛ مساعد لشؤون السفر برتبة G-6؛ موظف استقبال برتبة G-5؛ رسول/كاتب/سائق برتبة G-4؛ يمول الموظفون من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موارد من خارج الميزانية الأساسية

المرفق الأول

المتطلبات من الموارد من الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BE) للمساهمات
الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة لفترة السنتين 2015-2016
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

2016-2015

ألف - الوصف

1- اجتماعات/حلقات عمل
التقييم العلمي والرصد

50	التنوع البيولوجي للمياه الداخلية
10	التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة
105	الغابات
1300	حلقات عمل للمناطق البحرية والساحلية
270	حلقات عمل للأراضي الجافة وشبه الرطبة
50	حلقات عمل للغابات
50	منبر الحلول المستندة إلى الطبيعة
50	تقرير عن يوم المياه في العالم
60	المناطق المحمية
60	الصحة والتنوع البيولوجي
80	الاستخدام المستدام
50	الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
300	استعادة النظم الإيكولوجية
550	الأنواع الغريبة الغازية
30	المبادرة العالمية للتصنيف
155	الرصد، والتقارير الوطنية، والمؤشرات والطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
20	التقييمات العلمية
75	حلقة عمل إقليمية بشأن تقرير اليوم العالمي للمياه
600	حلقات عمل إقليمية بشأن المناطق المحمية
120	حلقات عمل إقليمية بشأن التقييمات العلمية
240	حلقات عمل إقليمية بشأن الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
240	حلقات عمل إقليمية بشأن المبادرة العالمية للتصنيف
180	حلقة عمل إقليمية بشأن الأنواع الغريبة الغازية
260	حلقات عمل إقليمية بشأن تغير المناخ والتنوع البيولوجي
620	حلقات عمل إقليمية بشأن الصحة والتنوع البيولوجي
300	حلقات عمل إقليمية بشأن الاستخدام المستدام
750	حلقات عمل إقليمية بشأن خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية (REDD+)
70	حلقة عمل إقليمية بشأن تقييم الأثر
600	حلقات عمل إقليمية بشأن استعادة النظم الإيكولوجية
100	حلقات عمل إقليمية بشأن الرصد، والتقارير الوطنية، والمؤشرات والطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي

880 حلقات عمل إقليمية بشأن التقييم التقني والتعاون العلمي

التعميم والشرائط والتواصل

80 اجتماع الخبراء بشأن إعادة توطيد المعارف التقليدية
125 اجتماعات الخبراء بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي
100 اجتماعات الخبراء بشأن بناء قدرات أصحاب المصلحة
55 اجتماع للخبراء بشأن التنوع البيولوجي في الجزر
20 اجتماع للخبراء بشأن السياحة
80 اجتماع للخبراء بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA)
240 حلقات عمل إقليمية بشأن المؤشرات و CSU (4)
350 حلقات عمل إقليمية بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي
105 حلقات عمل إقليمية بشأن السياحة
80 حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لتنمية القدرات بشأن الهدف 2 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي
110 حلقات عمل إقليمية وتشاورية لبناء القدرات في مجال المنظور الجنساني
300 حلقات عمل إقليمية ودون الإقليمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA)

الدعم التقني للتنفيذ

100 اجتماع فريق الخبراء المعني بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي
40 اجتماع اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل المعلومات (1)
حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات في مجال الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي
2500 حلقات عمل دون إقليمية بشأن حشد الموارد
420 حلقة عمل عالمية للخبراء التقنيين بشأن الإبلاغ المالي
100 حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات في مجال الإبلاغ المالي
360 حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات بشأن الآلية المالية
360 حلقات عمل دون إقليمية بشأن الآلية المالية
420 حلقات عمل إقليمية بشأن بناء القدرات في مجال غرفة تبادل المعلومات (2)
150

بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع

60 اجتماعات للخبراء بشأن المادة 10
120 اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات في مجال بروتوكول ناغويا
60 اجتماع التنسيق بشأن بناء القدرات في مجال بروتوكول ناغويا
120 اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالمرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (2)
480 حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية بشأن بناء القدرات (6)

2- الموظفون

415.1 موظف برامج (P-4) - الصحة والتنوع البيولوجي
415.1 موظف برامج (P-4) - التعاون التقني والعلمي
415.1 موظف برامج (P-4) - قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي
347 موظف برامج (P-3) - الزراعة والتنوع البيولوجي
347 موظف برامج (P-3) - تغير المناخ
347 موظف برامج (P-3) - تعميم مراعاة المنظور الجنساني

173.5	موظف برامج (P-3) 50% - الأراضي الجافة وشبه الرطبة
173.5	موظف برامج (P-3) 50% - استعادة النظم الإيكولوجية
250.5	موظف برامج معاون (P-2) - التنوع البيولوجي البحري والساحلي
250.5	موظف برامج معاون (P-2) - الغابات
250.5	موظف برامج معاون (P-2) - REDD+
250.5	موظف برامج معاون (P-2) - الرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
501	2 موظفين برامج معاونين (P-2) - التعاون التقني والعلمي
145	مساعد برامج (فئة الخدمات العامة) - البحري والساحلي
145	مساعد برامج (فئة الخدمات العامة) - الرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
145	مساعد برامج (فئة الخدمات العامة) - المناطق المحمية
145	مساعد برامج (فئة الخدمات العامة) - منبر الحلول المستندة إلى الطبيعة

3- تكاليف السفر

75	المياه الداخلية
230	التنوع البيولوجي البحري والساحلي
50	الزراعة/الوقود الحيوي
80	الغابات
80	الأراضي الجافة وشبه الرطبة
100	الحلول المستندة إلى الطبيعة وتقرير اليوم العالمي للمياه
30	المناطق المحمية
70	تغير المناخ
60	الاستخدام المستدام
240	التقييمات العلمية
20	الأنواع الغريبة الغازية
50	الصحة
120	REDD+
25	تقييم الأثر
40	الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
20	المبادرة العالمية للتصنيف
80	استعادة النظم الإيكولوجية
60	الرصد والتقارير الوطنية والمؤشرات للطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
148	التعاون التقني والعلمي
97	المعارف التقليدية
20	التنوع البيولوجي الثقافي
30	التعاون
20	إشراك أصحاب المصلحة
40	الحكومات المحلية
40	قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي
55	السياحة
40	التنمية المستدامة
30	تعميم مراعاة المنظور الجنساني
50	الاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA)

600	الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية
30	بروتوكول ناغويا
	4- الأشخاص ذوو الخبرة
	<i>الموظفون المعينون بعقود قصيرة الأجل/المساعدة المؤقتة</i>
104	المياه الداخلية
104	الزراعة بما فيها الوقود الحيوي
60	الصحة
180	الاستخدام المستدام
20	REDD+
140	منبر الحلول المستندة إلى الطبيعة
45	التنوع البيولوجي في الجزر
45	التعاون التقني والعلمي
45	السياحة
120	التممية المستدامة
75	الاتصال والتثقيف والتوعية العامة
32	بروتوكول ناغويا
	<i>المستشارون/التعاقد من الباطن</i>
150	التنوع البيولوجي للمياه الداخلية
30	الزراعة/الوقود الحيوي
770	التنوع البيولوجي البحري والساحلي
10	الأراضي الجافة وشبه الرطبة
40	الغابات
100	الحلول المستندة إلى الطبيعة
75	تقرير اليوم العالمي للمياه
60	المناطق المحمية
40	تغير المناخ
120	الاستخدام المستدام
20	التقييمات العلمية
30	الأنواع الغريبة الغازية
120	الصحة
60	REDD+
80	الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
50	استعادة النظم الإيكولوجية
40	الرصد والتقارير الوطنية والمؤشرات والطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
50	التعاون التقني والعلمي
10	إعادة توطيد المعارف التقليدية
10	النظم الفريدة
10	التنوع الثقافي
40	التعاون
140	إشراك أصحاب المصلحة
40	السياحة

80	التممية المستدامة
40	المنظور الجنساني
350	الاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA)
450	الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي / التقارير الوطنية
50	الاقتصاديات
200	الآلية المالية
40	غرفة تبادل المعلومات
120	بروتوكول ناغويا
	5- المنشورات/إعداد التقارير/الطباعة
100	المياه الداخلية
20	التنوع البيولوجي البحري والساحلي
35	الأراضي الجافة وشبه الرطبة
85	الغابات
60	تغير المناخ
190	الاستخدام المستدام
40	الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
80	الصحة
140	REDD+
200	استعادة النظم الإيكولوجية
50	الرصد والتقارير الوطنية والمؤشرات والطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
35	التعاون التقني والعلمي
9.8	الأصناف الفريدة
50	التنوع الثقافي
20	التعاون
40	إشراك أصحاب المصلحة
20	الحكومات المحلية
15	قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي
5	السياحة
80	التممية المستدامة
40	المنظور الجنساني
125	الاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA)
450	الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي
50	الآلية المالية
160	بروتوكول ناغويا
	6- الأنشطة
	ترجمة الموقع الشبكي - (خمس لغات)
29,201.1	المجموع الفرعي أولاً
3,796.1	ثانياً - تكاليف دعم البرنامج (13%)
32,997.2	مجموع التكاليف (أولاً وثانياً)

المرفق الثاني

الرموز والمختصرات

الحصول وتقاسم المنافع	ABS
فريق الخبراء التقنيين المخصص	AHTEG
غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية	BCH
الاتصال والتثقيف والتوعية العامة	CEPA
هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (الفاو)	CGRFA
آلية غرفة تبادل المعلومات	CHM
اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض	CITES
اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	CMS
اللجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر)	CRIC
المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا	EBSA
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	FAO
مرفق البيئة العالمية	GEF
الشراكة العالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية	GIASI
المبادرة العالمية للتصنيف	GTI
المجتمعات الأصلية والمحلية	I/LC
الرابطة الدولية لتقييم الأثر	IAIA
الأنواع الغريبة الغازية	IAS
المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة	ICTSD
المنظمة البحرية الدولية	IMO
المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية	IPBES
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ	IPCC
المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	IT-PGRFA
الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة	IUCN
تقييم تدهور التربة في الأراضي الجافة	LADA
الأهداف الإنمائية للألفية	MDG
اتفاق بيئي متعدد الأطراف	MEA
مذكرة تعاون	MOC
اجتماع الأطراف	MOP
التعميم والشراكات والتواصل	MPO
مذكرة تفاهم	MOU

برنامج عمل متعدد السنوات	MYPOW
الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي	NBSAP
بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع	NP
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي	OECD
مكتب الأمين التنفيذي	OES
المنظمة العالمية لصحة الحيوان	OIE
برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي في الجزر	PoWIB
ورقات استراتيجية الحد من الفقر	PRSP
خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية (المعزز)	REDD+
إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات	RMCS
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية	SBSTTA
التقييم العلمي والرصد	SAM
الهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ	SBI
التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية	SPS
الفريق الاستشاري العلمي والتقني (مرفق البيئة العالمية)	STAP
الحواجز التقنية للتجارة	TBT
المعارف التقليدية	TK
حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة	TRIPs
الدعم التقني للتنفيذ	TSI
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة	UN/DESA
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	UNAIDS
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	UNCCD
مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية	UNCED
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	UNCTAD
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والعمالة	UNCTED
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
جمعية الأمم المتحدة للبيئة	UNEA
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP
برنامج الإنسان والمحيط الحيوي التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	UNESCO-MAB
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	UNFCCC
منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	UNFF
صندوق الأمم المتحدة للسكان	UNFPA
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	UNITAR
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	UNON

منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية	UNPFII
الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات	UPOV
منظمة الصحة العالمية	WHO
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	WIPO
معهد الموارد العالمية	WRI
منظمة التجارة العالمية	WTO
تقرير عن تنمية المياه في العالم	WWDR
